

إذا لم يكن الأزهر سلفياً .. فماذا يكون؟؟

بيان أنصار
السنة عن
وقت صلاة
الفجر

مجلة إسلامية ثقافية شهرية
تصدر عن جامعة أنصار السنة المحمدية

التوحيد

العدد ٤٦٦ - السنة التاسعة والثلاثون - شوال ١٤٢١ هـ - الثمن ١٥٠ قرشاً

بعد رمضان ..
احذر هذه الخصال

عيد الأمة .. أحكام وآداب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٤٦٦ شوال ١٤٢١ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله شاكر

المشرف العام

د. عبد العظيم بدوي

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد

جمال عبدالرحمن

معاوية محمد هيكل

المركز العام

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦

موقع المركز العام:

WWW.ELSONNA.COM

ثمن النسخة

مصر ١٥٠ قرشاً، السعودية ٦ ريالات،
الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس،
المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس،
قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال
عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١. في الداخل ٢٥ جنيهاً (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين) -
٢. في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً أو ما يعادلها.
- ترسل القيمة بسويقت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).
- م. دار الجمهورية للصحافة

“السلام عليكم”

إذا لم يكن الأزهر سلفياً، فماذا يكون؟!

يتميز المصريون في عمومهم بالطيبة والعاطفة، فمن عاملهم بالمعروف والآن لهم الجانب، وخفض لهم الجناح؛ كسب ودَّهم، ونفذ إلى أعماق قلوبهم، وفاز بحبهم، إلا أن المصري في نفس الوقت عنيد جداً، خاصة إذا رأى من يستهين به، في وقت هو مثقل فيه بالهموم وحرارة الجو!!

وإذا كان ربنا سبحانه وتعالى قد أمر بمجادلة أهل الكتاب - اليهود والنصارى - بالتي هي أحسن، فبالأولى أن يكون أمره بشأن المسلمين هو قوله: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وكل اختلاف بين المسلمين تسوده روح الأخوة، ويغمره خفض الجناح؛ ستكون ثمرته جمع الشمل وزيادة الألفة بينهم، ولو بقي الخلاف قائماً.

أما أن يصور الإعلام المغرض أنه لا بد من اصطدام الأزهر - الذي هو مؤسسة سلفية كابرًا عن كابر - بالسلفيين ليستعيد الأزهر هيئته، فالهيبه لا تأتي بالعنف والاصطدام، وإنما تأتي بالرفق والاحترام، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والإحسان، وإلا فالخلاف لن ينتهي بحال، وستكون العاقبة إلى وبال، وسيكون دور الإعلاميين المغرضين في أحسن أحوالهم حينئذٍ كدور من جاء ليكحلها فأعماها!!

التحرير



مجلة التوحيد لا يستغني عنها مسلم

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التنفيذ الفني

أحمد إبراهيم صوابي



نقدم للقارئ كرتونة كاملة
تحتوي على ٢٨ مجلداً من مجلدات
مجلة التوحيد عن ٢٨ سنة كاملة
٧٠٠ جنيهها للأفراد والهيئات
والمؤسسات داخل مصر و ٢٥٠ دولاراً
خارج مصر شاملة سعر الشحن

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير

GSHATEM@HOTMAIL.COM

التوزيع والاشتراكات

SEE2070@HOTMAIL.COM

موقع المجلة على الإنترنت

WWW.ALTAWHED.COM

التحرير

٨ شارع قوطة - عابدين - القاهرة

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٣٩١٥٤٥٦

التوزيع الداخلي

مؤسسة الأهرام

وفروع أنصار السنة المحمدية

“قيا هذا العدد”

- ٢ افتتاحية العدد : بقلم الرئيس العام
- ٥ كلمة التحرير : بقلم رئيس التحرير
- ٩ صوى الإسلام: بقلم د. عبد العظيم بدوي
- ١٤ الاقتصناذ الإسلامى: د. علي السالوس
- ١٧ زكاة الفطر: زكريا حسيني محمد
- ٢١ درر البحار : علي حشيش
- ٢٣ بياب الففقه : د. حمدي طه
- ٢٦ الاستعانة بالله: د. جمال المركبي
- ٣٠ دراسات شرعية: متولي البراجيلي
- ٣٤ عصمة الأئمة عند الشيعة : أسامة سليمان
- ٣٦ واحدة التوحيد : علاء خضر
- ٣٨ تقوى الله تنفع أصحابها صلاح نجيب الدق
- ٤٢ الموانع من إنفاذ الوعيد : محمد رزق ساطور
- التلبينة وأهمية الشعر لصحة الإنسان :
- سعيد محمد عامر ٤٤
- ٤٦ صيام الست من شوال أحكام وفضائل : أيمن دياب
- ٥٠ باب الأسرة: جمال عبد الرحمن
- ٥٣ تحذير الداعية من القصص الواهية: علي حشيش
- ٥٧ بياب الففقه
- ٦٠ بيان أنصار السنة عن وقت صلاة الفجر
- ٦٢ محبطات الأعمال: عبده أحمد الأقرع
- ٦٥ وقفات مع رحيل رمضان: عبد العزيز مصطفى الشامي
- ٦٩ القصة في كتاب الله : عبد الرزاق السيد عيد
- ٧٢ أخبار الجتماعة

لا تخلو منها مكتبة ويحتاج إليها كل بيت

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلقد اشترت في اللقاء السابق أن الإسراء بالنبي
ﷺ إلى المسجد الأقصى كان بمثابة إعلان عام أمام
الأنبياء والمرسلين أن المسجد الأقصى للمسلمين،
وقد بشر النبي ﷺ أمته في حياته بفتح بيت
المقدس، كما في البخاري وغيره من حديث عوف
بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: «أتيت النبي
ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم، فقال: أعدد
سناً بين يدي الساعة: موتي، ثم فتح بيت المقدس،
ثم مؤثان يأخذ فيكم كغصاص الغنم، ثم استقاضة
المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فينظف ساخطاً،
ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة
تكون بينكم وبين بني الأصفر؛ فيغدرون، فيأتونكم
تحت ثمانين غايه [أي رابية]، تحت كل غايه اثنا
عشر ألفاً». [البخاري: ح ٣١٧٦].

وقد ورد أن عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون
عمواس: إن رسول الله ﷺ قال لي: أعدد سناً بين يدي
الساعة، فقد وقع منهن ثلاث؛ يعني موته ﷺ، وفتح
بيت المقدس، والطاعون، قال: وبقي ثلاث، فقال له معاذ:
إن لهذا أهلاً». [فتح الباري لابن حجر ٦ / ٢٧٩].
وقد اهتم النبي ﷺ بفتح بلاد الشام، وفيها بيت
المقدس، في حياته ﷺ، ففي العام الثامن من الهجرة
بعث النبي ﷺ جيشاً إلى بلاد الشام قوامه ثلاثة آلاف
مقاتل في غزوة عرفت بغزوة مؤتة، واستعمل على
الجيش زيد بن حارثة، وقال: إن أصيب زيد فجعفر بن
أبي طالب على الناس، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن
رواحه، وقد واجه هؤلاء القادة ومن معهم جيشاً جهزه
هرقل قوامه مائة ألف، وقد انضم إليهم مائة ألف أخرى
من قبائل لخم وجذام وبلقين وغيرهم، وقد دفع ذلك
العدد الكبير أن يراجع المسلمين أمرهم، وقالوا: نكتب
لرسول الله ﷺ نخبره بعدد عدونا، فإما أن يمدنا
بالرجال، ويأمرنا بأمر فنمضي له، غير أن عبد الله بن



افتتاحية العدد

الأقصى للمسلمين ولو كره أعداء الله الغاصبون

بقلم / الرئيس العام

د/ عبد الله شاكر الجنيدي

www.sonna_banha.com

الإسراء بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى كان بمثابة إعلان عام أمام الأنبياء والمرسلين أن المسجد الأقصى للمسلمين، وقد بشر النبي ﷺ أمته في حياته بفتح بيت المقدس

رواحة رضي الله عنه شجعهم ورغبهم في خوض المعركة مشيراً بانهم على خير في جميع أحوالهم، إما النصر وإما الشهادة، فانطلقوا واستشهد القادة الثلاثة رضي الله عنهم، وآلت القيادة إلى خالد بن الوليد رضي الله عنه، فانسحب بالجيش انسحاباً موقفاً. [البداية والنهاية لابن كثير ٤ / ٢٤٣].

وفي شهر رجب من العام التاسع للهجرة عزم رسول الله ﷺ على قتال الروم في بلاد الشام وتحت أيديهم المسجد الأقصى، وهم أكبر قوة عسكرية ظهرت على وجه الأرض في ذلك الزمان، وقد تعرضوا للمسلمين بالأذى من غير مبرر، وقتلوا الحارث بن عمير الأزدي سفير رسول الله ﷺ إلى عظيم بصرى، كما كانوا يعدون للقيام بغزوة حاسمة ضد المسلمين، وعندئذ قرر النبي ﷺ ملاقة هذا العدوان الظالم، وقاتل الروم ليس صداماً مع قبيلة محدودة العدد والعدة، بل هو كفاح مرير مع دولة تملك موارد كثيرة من الرجال والأموال، وقد حث النبي ﷺ المسلمين أن يتجهزوا للقتال، وأن يبذلوا الأموال في سبيل الله ففعلوا، وخرجوا في جمع كبير لم يسبق له نظير قط؛ حيث كان عددهم ثلاثين ألف مقاتل، ولما وصل الجيش إلى تبوك لم يجدوا لأعدائهم أثراً؛ لأنهم لما سمعوا بزحف رسول الله ﷺ إليهم أخذهم الرعب، فلم يجترئوا على التقدم واللقاء، بل تفرقوا في البلاد في داخل حدودهم، ورجع الجيش الإسلامي من تبوك في عزة ونصر، وكانت هذه الغزوة آخر غزواته ﷺ.

وبعد أن عاد النبي ﷺ من حجة الوداع أمر المسلمين بالتهيؤ مرة أخرى لغزو معازل الروم في أرض الشام. وأمر على الجيش أسامة بن زيد حبه وابن حبه، وانطلق أسامة بالجيش وعسكر في ضواحي المدينة، وتوفي النبي ﷺ والجيش هناك، ولما بويع للصديق - رضي الله عنه - بالخلافة انفذ بعث أسامة، مع أنه قيل له: توجه هؤلاء إلى الروم وقد ارتدت العرب حول المدينة؛ فقال: والله الذي لا إله غيره لو ظننت أن السباع تخطفني لأنفذت بعث أسامة كما أمر رسول الله ﷺ. [البداية والنهاية ٦ / ٣٠٨ - ٣٠٩].

وكان خروج الجيش في ذلك الوقت من توفيق الله لأبي بكر رضي الله عنه، وكان فيه من المصالح الكثيرة للمسلمين، ويكفي أنهم كانوا لا يمرون بحبي من أحياء العرب إلا أرحبوا منهم، وقالوا: ما خرج هؤلاء من قوم إلا وبهم منعة شديدة، واستمر الصديق رضي الله عنه في بعث الجيوش لبلاد الشام ليستنقذها من أعداء الله؛ اقتداءً في ذلك برسول الله ﷺ الذي جمع المسلمين في حياته لغزو الشام.

قال ابن كثير رحمه الله في حوادث سنة ثلاث عشرة من الهجرة النبوية: «استهلّت هذه السنة والصديق عازم على جمع الجنود لبيعثهم إلى الشام، وذلك بعد مرجعه من الحج عملاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، وقد بعث أبو بكر رضي الله عنه عمرو بن العاص ومعه جند آخر إلى فلسطين، ومضى عمرو حتى نزل العرصات من أرض الشام. [البداية والنهاية لابن كثير ٧ / ٣].

وفي سنة خمس عشرة من الهجرة كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص بالمسير إلى إيليا (اسم مدينة بيت المقدس). [معجم البلدان ١ / ٢٣٣]. فسار إليها، وواجه أهلها، ووقعت

الحمد لله أعظم للمتقين أجورهم، وأفاض عليهم أيام صومهم وعيدهم، وشرح بالهدى والخيرات صدورهم، وثق عباده المخلصين للطاعات وأعان، والصلاة والسلام على من علم أحكام الدين وأبان، أما بعد:

فالدنيا سريعة الزوال، وشيكة الارتحال، وزوال بعضها مؤذن بزوال جميعها، ورمضان موسم للرجوع إلى الله، والندم على التفريط، وما مضى من سيئ الأعمال، والعزم على استدراك ما فات، فاحفظوا صومكم من الكذب والغيبة والرقث والفسوق، وطهروا قلوبكم من الحسد والحقد والضغائن، واجتهدوا في طاعة ربكم، واحذروا ضياع أزمانكم في اللهو والمحرمات، فقد استروحنا في الأيام الماضية نسمات موسم من مواسم الخيرات، فهنيئاً للمحسن المفلح بالقبول والفوز والغفران، وحرى بالمسيء أن يعزى على الحرمان، وعليه أن يتدارك ما فات قبل الممات: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أتى الله بقلب سليم﴾ [الشعراء: ٨٨ - ٨٩].

استقبال العيد... ووداع رمضان

وتحن نودع شهر رمضان الذي كان ميداناً يتنافس فيه المتنافسون، ويتسابق فيه المتسابقون، ويحسن فيه المحسنون، تروضت فيه النفوس على الفضيلة، وتربت فيه على الكرامة، وترفعت عن الرذيلة، وتعالجت عن الخطيئة، واكتسبت فيه كل هدى ورشاد، فكسب من كسب، وفاز من فاز، ومسكين ذلك الذي أدرك هذا الشهر ولم يظفر من مغامره بشيء، ما حجبته إلا الإهمال والكسل، والتسوية وعدم التوفيق وطول الأمل.

ترحل شهر الصبر والتهفاه وانصرما

واختصر بالفوز في الجنات من خدما

وأصبح الغافل المسكين مُكسباً

منظلي، قياً ويحبه، يا عظم ما حرماً

من فاته الزرع في وقت البذار فما

تراه يحصد إلا الهمة والندماً

والعيد موسم الفرح والسرور، وأفراح المؤمنين وسرورهم في الدنيا إنما هو بمولاهم، إذا فازوا بإكمال طاعته، وحازوا ثواب أعمالهم بوثوقهم بوعدهم لهم، قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

وتحن في انتظار عيد الفطر المبارك بعد أيام قلائل؛ فإننا إبداناً باستقبال العيد نُعرج على بعض أحكام هذا



عيد الأمة

أحكام

وآداب

بقلم

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM

والله أكبر، الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما هदानا.
[رواه البيهقي ١ / ٢٢٧ وصححه الالباني].

ولقد خالف كثير من عامة المسلمين هذا الذكر
الوارد عن السلف بذكرات وزيادات وأشياء لا أصل
لها، مما جعل الحافظ ابن حجر رحمه الله يقول:
«وقد أحدث في هذا الزمان زيادة في ذلك لا أصل
لها». [فتح الباري ٣ / ٣٩١].

ثانياً، الفطر قبل الذهاب للمصلى:

فعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ
لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات. [البخاري ٩٥٣].
وعن بريدة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ لا
يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ويوم النحر لا يأكل
حتى يرجع فيأكل من أضحيتة. [الترمذي ٥٤٢ وابن
ماجه وصححه الالباني].

ثالثاً، الغسل قبل صلاة العيد:

فعن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى.
[رواه مالك بإسناد صحيح].

وقال ابن قدامة: «يستحب أن يتطهر بالغسل
للعيد، وكان ابن عمر يغتسل يوم الفطر»، وروي ذلك
عن علي رضي الله عنه، وبه قال علقمة وعروة
وعطاء والشعبي وقتادة وغيرهم. وأما الذي روي عن
رسول الله ﷺ في ذلك فهو ضعيف.

رابعاً، حكم صلاة العيدين ووقتها:

صلاة العيدين واجبة وجوباً مؤكداً على الأعيان،
وقد أمر النبي ﷺ الناس بالخروج إليها، حتى أمر
بإخراج العواتق، وذوات الخدور، والحَيْض، وأمر
بأن يعتزلن الصلاة، ويشهدن دعوة المسلمين، حتى
أمر من لا جلباب لها أن تلبسها صاحببتها من
جلبابها، وهذا كله مصداقاً لما روته حفصة بنت
سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت: أمرنا
رسول الله - ﷺ - أن نخرجهن في الفطر والأضحى
العواتق والحَيْض وذوات الخدور، فأما الحَيْض
فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين.
قلت: يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال:
«تلبسها أختها من جلبابها». [مسلم ٨٩٠].

وصلاة العيد لا يصلى قبلها ولا بعدها، فعن ابن
عباس: أن النبي ﷺ كان يصلي يوم الفطر ركعتين لم
يصل قبلهما ولا بعدهما. [مسلم ٨٨٤].

وقال ابن القيم: «ولم يكن النبي ﷺ ولا أصحابه
يصلون إذا انتهوا إلى المصلى قبل الصلاة ولا
بعدها». [زاد المعاد ١ / ٤٢٥]. وقال الحافظ ابن حجر:
«والحاصل أن صلاة العيد لم يثبت لها سنة قبلها
ولا بعدها، خلافاً لمن قاسها على الجمعة». [فتح الباري
٤١٨ / ٣].

استروحنا في الأيام الماضية
نسمات موسم من مواسم
الخيرات، فهنيئاً للمحسن المفلح
بالقبول والفضوز والغفران،
وحرى بالمسيئ أن يعزى على
الحرمان، وأن يتدارك ما فات
قبل المسامات !!

العيد وأدابه مع التنبيه على بعض البدع والمخالفات
التي تقع فيه؛ فنقول وبالله تعالى التوفيق:

أحكام العيد وأدابه

أولاً، التكبير يوم العيد:

يُشرع التكبير من غروب الشمس ليلة العيد إلى
صلاة العيد، قال الله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ
وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
[البقرة: ١٨٥]، ويستحب للرجال رفع الصوت بالتكبير
في الأسواق والدور، والطرق والمساجد، وأماكن
تجمع الناس؛ إظهاراً لهذه الشعيرة، وإحياء لها،
واقتراناً بسلف هذه الأمة.

وقد ثبت أن النبي ﷺ كان يخرج يوم الفطر؛
فيكبر حتى يأتي المصلى، وحتى يقضي الصلاة، فإذا
قضى الصلاة قطع التكبير. [رواه ابن أبي شيبة ٧٢ / ٢
وصححه الالباني].

وفي الحديث دلالة على مشروعيتها ما جرى عليه
عمل المسلمين من التكبير جهراً في الطريق إلى
مصلى العيد، وإن كان كثير منهم قد بدعوا
بیتسائلون في هذه السنة، ويغفلون عنها، حتى
كادت تندثر وتختفي، ولا حول ولا قوة إلا الله.

والجهر بالتكبير لا يُشرع فيه الاجتماع عليه
بصوت واحد كما يفعله البعض، وكذلك كل ذكر
يُشرع فيه رفع الصوت: لا يُشرع فيه الاجتماع
المنكور، ولنضع نصب أعيننا دائماً أن خير الهدى
هدى محمد ﷺ، وكان ابن مسعود رضي الله عنه
يقول: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله،

عالم زهير ربيعاً، خامساً، وقت صلاة عيد الفطر، ليلة الخميس، ليلة الجمعة

وقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى الزوال. وقال ابن القيم: «كان ﷺ يؤخر صلاة عيد الفطر، ويُجَلُّ صلاة الأضحى». [زاد المعاد ١ / ٤٢٥]. فيسن للإمام أن يؤخر الصلاة قليلاً حتى يعطي الفرصة لمن لم يخرج زكاة الفطر أن يخرجها.

سادساً، صفة صلاة العيد:

كان ﷺ إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول: الصلاة جامعة، والسنة الأ يفعل شيء من ذلك. [زاد المعاد ١ / ٤٢٥]. لما ثبت عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: «صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة». [مسلم ٨٨٧].

وصلاة العيد ركعتان؛ لرواية عمر رضي الله عنه: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان تمام غير قصر [ابن ماجه ١٠٦٣، وصححه الألباني].

وتبدأ الركعة الأولى في الصلاة كسائر الصلوات بتكبيرة الإحرام، ثم يُكَبَّرُ فيها سبع تكبيرات، سوى تكبيرة الإحرام، وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات، سوى تكبيرة الانتقال. وذلك لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يُكَبِّرُ في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمساً سوى تكبیرتي الركوع. [أبو داود ١١٥١، وصححه الألباني].

ولم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه مع تكبيرات العيد، لكن قال ابن القيم: «وكان ابن عمر مع تحريه للاتباع يرفع يديه مع كل تكبيرة». [زاد المعاد ١ / ٤٢٥]. وخير الهدي: هدي محمد ﷺ.

فإذا أتم التكبير أخذ في القراءة بفاتحة الكتاب، ثم يقرأ بعدها: ﴿ق وَالْقُرْآنُ الْمَجِيدُ﴾ في إحدى الركعتين، وفي الأخرى: ﴿اقتربت الساعة وأنشق القمر﴾، وكان ربما قرأ فيهما ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

وصلاة العيد في باقي هيئاتها كغيرها من الصلوات المعتادة، لا تختلف عنها شيئاً. ومن فاتته صلاة العيد جماعة يصلي ركعتين وحده.

سابعاً، الخطبة بعد الصلاة:

والسنة في الخطبة أن تكون بعد الصلاة، وبؤبؤ البخاري في صحيحه: باب الخطبة بعد الصلاة، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، رضي الله عنهم، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة». [البخاري ٩٦٢].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول

٢٨٩٠ من لنا وصلة بغيره من غيرنا

عكسها
الجمهر بالتكبير لا يشرع

فيه الاجتماع عليه بصوت

واحد كما يفعله البعض

وكذلك كل ذكر يشرع فيه

رفع الصوت: لا يشرع فيه

الاجتماع المذكور!!

الله ﷻ، وأبو بكر، وعمر رضي الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة. [البخاري ٩٦٣].

والجلوس لاستماع الخطبة على التخخير؛ لقوله ﷻ: «إنا نخطب، فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب». [أبو داود ١١٥٧، وصححه الألباني].

ثامناً، التهنية بالعيد:

ذكر ابن قدامة في «المغني» أن محمد بن زياد قال: «كنت مع أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه وغيره من أصحاب النبي ﷺ؛ فكانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض: «تقبل الله منا ومنك». [رواه البيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٣١٩، وحسنه ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٣٧٢، وحسنه الألباني في تمام المنة ص ٣٥٥].

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن التهنية، فأجاب: أما التهنية يوم العيد بقول بعضهم لبعض إذا لقيه بعد صلاة العيد: «تقبل الله منا ومنكم»، و«أحال الله عليكم»، ونحو ذلك، فهذا قد روي عن طائفة من الصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ورخص فيه الأئمة. اهـ.

وأما قول عامة الناس بعضهم لبعض: «كل عام أنتم بخير»، وما أشبهه !! فلا بأس به مع الإتيان بفعل السلف أولاً وعدم تركه.

تاسعاً، مخالفة الطريق:

روى جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق. [البخاري ٩٨٦]، وفعله ﷻ تلمس له العلماء حكماً عديدة، جمع الحافظ منها

أكثر من عشرين حكمة. [انظر فتح الباري ٢ / ٥٨٤].
ونذكر منها :

- ١- إظهار شعائر الإسلام.
- ٢- ليشهد له الطريقان.
- ٣- لإظهار ذكر الله تعالى.
- ٤- لإغاظة المنافقين والكفار.
- ٥- السلام على أهل الطريقين وتعليمهم.
- ٦- الصدقة وصلة الأرحام.

قال ابن القيم: «وقيل: ليظهر شعائر الإسلام في سائر النجاسات والطرق، وقيل ليغيظ المنافقين برؤيتهم عزة الإسلام وأهله، وقيام شعائره، وقيل لتكثر شهادة البقاع؛ فإن الذهاب إلى المسجد والمصلى إحدى خطوئيه ترفع درجة، والأخرى تحط خطيئة حتى يرجع إلى منزله، وقيل وهو الأصح: إنه ليدلك كله ولغيره من الحكم التي لا يخلو فعلها». [زاد المعاد ١ / ٤٢٥].

أخطاء وبدع تقع في العيد

مع حلول العيد يقع بعض المسلمين في المعاصي والبدع، وتناسى كثير من الناس أمور دينهم، فتراهم يفعلون المنكرات وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا!!

ومن أجل ذلك نتعرض لذكر بعض المنكرات والبدع التي ترتكب في هذه المناسبة؛ تحذيراً منها وتنفيراً، ومن أهم هذه البدع والمخالفات ما يلي:

١- تخصيص يوم العيد لزيارة القبور،

فقد اعتاد كثير من المسلمين الخروج من مصلى العيد إلى المقابر، وتوزيع الحلوى والماكولات والجلوس على المقابر، والاختلاط، والنياحة على الأموات، وغير ذلك من المنكرات الظاهرة.

٢- تبرج النساء؛

من المظاهر التي انتشرت في مثل هذه المناسبة: تبرج النساء، وخروجهن إلى الشوارع والمتنزهات وغيرها على صورة لا ترضي الله تعالى، والتبرج محرم في شريعة الله، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

٣- مصافحة النساء الأجنبية؛

وهذا مما عمت به البلوى، ولم ينج منه إلا من رحم ربي، ومصافحة المرأة الأجنبية محرم لقوله ﷺ: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد؛ خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له» [الطبراني في الكبير ٢ / ٢٢١ وصححه الألباني].

٤- ترك الصلاة في المسجد؛

لقد اعتاد كثير من الناس ترك الصلاة في المسجد بعد رمضان ويوم العيد من غير عذر شرعي،

واقترضوا على صلاة العيد في المصلى دون سائر الصلوات.

٥- عدم العطف على الفقراء والمساكين؛

يظهر كثير من الأغنياء وأبنائهم السرور والفرح والإسراف في النفقات، ويأكلون الماكولات الشبيهة أمام الفقراء وأبنائهم، دون أدنى شعور بالعطف أو التعاون، أو مراعاة مشاعر الفقراء، مع أن رسولنا الكريم ﷺ يقول: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». [البخاري ١٣].

٦- الدخول على النساء؛

وقد حذر رسولنا الكريم ﷺ من الدخول على النساء، فقال: «إياكم والدخول على النساء»، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمى؟ قال: الحمى الموت. [متفق عليه].

وعن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة نبايعه، فقلنا: يا رسول الله، نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق ولا نرني، ولا تأتي بيهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف. قال: قال فيما استطعن وأطعنن. قالت: فقلنا لله ورسوله أرحم بنا منّا بأنفسنا، هل نبايعك يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ: إني لأصافح النساء، إنما قولني لمائة امرأة كقولني لامرأة واحدة. [أحمد ٢٧٠٠٨ وصححه الألباني].

أخلاق المسلم في العيد؛

إن العيد يوم فرح وسرور، يظهر فيه العبد البشر والحبور، ويتجمل بأحسن الملابس مع التمتع بالحلال، والعيد مظهر من مظاهر العبودية لله سبحانه، يأتي تويجاً لعبادة الصوم التي من أبرز مدلولاتها الولادة الجديدة للمسلم بلا آثام ولا خطايا، وليس من العيد والفرح المحمود التلذذ بالمعاصي والخروج على القيم، وليس من العيد كسر الموازين الاجتماعية والعبث الماجن.

إن عيد المسلمين لا بد أن يكون منضبطاً بقيم الشرع وأخلاق الإسلام؛ كي لا تتحول الأعياد في مجتمعات المسلمين إلى سهرات محرمة، ورقصات ماجنة، وتضييع لأوقات الصلوات، فتمحو الذنوب أثر الصيام والقيام من النفوس.

وينبغي للمسلم في هذا اليوم أن يحرص على بر الوالدين، وصلة الأرحام، وزيارة الجيران، وصلة الإحباب والخلان، وتطهير قلبه من الهوم والإحزان والغل، والحرص على سلامة القلب، والتضامن مع إخوانه المسلمين.

اللهم تقبل منا صيامنا، وركوعنا، وسجودنا، وكل عمل صالح نبغى به وجهك الكريم، اللهم آمين، وصلوة وسلاماً على سيد المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

صَوَى الإسلام

إعداد: د/ عبدالعظيم بدوي

نائب الرئيس العام

وهو دين الأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بَيِّنَاتٍ فَأَلْهَمْتُ الْاللَّهَ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ (٧١) فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الْاللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس ٧١-٧٢].
فهذا نوح أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، يُعلنها صريحة ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧-١٢٨].

وهذا هو إبراهيم عليه السلام أبو الأنبياء وابنه إسماعيل يعلنانها أيضاً صريحة ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ ويسألان الله أن يُبقي الإسلام في ذريتهما ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾، ولذلك وصى به إبراهيم بنيه ليبقى فيهم، قال تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣].

الحمد لله رب العالمين سيحانه وتعالى له الحمد الحسن والثناء الجميل، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ

انه قال: «إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صُورًا وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، مِنْهَا أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَيْتَ الزَّكَاةَ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ النَّبِيتِ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَى أَهْلِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا مَرَرْتَ بِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ سَهْمًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ كُلَّهِنَّ فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهْرَهُ» [السلسلة

الصحيحة للالباني ١٣٣].

الإسلام هو الدين الذي رضيه الله لعباده، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [ال عمران: ١٩]. وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وأساسه، ورأس أمره وساق شجرته، وعمود فسطاظه، وبقية أركان الدين وفرائضه متشعبة منها، مكملات لها، مقيدة بالتزام معناها والعمل بمقتضاها» [معارج القبول ١ / ٣٠٢].

وبها تفتح أبواب الجنة، كما في الحديث عن النبي ﷺ: «من توحى فأحسن الوضوء، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء». [مسلم ٢٣٤].

وبها يحرم العبد على النار، كما قال ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار» [مسلم ٢٩]. وإن دخل النار بذنوبه أخرجته منها يوماً ما، كما في حديث الشفاعة: أن النبي ﷺ يقول: «يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله، فيقول الله سبحانه: لا، هذه ليست لك، ولكن وعظمتي وجبريائي، وعزتي وكبريائي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله» [متفق عليه].

والثاني: إقام الصلاة،

وإنما ثنى بها؛ لأنها أول ما فرض من الفرائض، فرضها الله تعالى مخاطبةً منه لنبيه ﷺ ليلة المعراج، وهي عمود الدين، كما قال ﷺ: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد» [ابن ماجه ٣٩٧٣ وصححه الإبانى].

ولقد أمر الله تعالى بالمحافظة عليها فقال: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، ومدح سبحانه المحافظين عليها فقال: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٩) أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ (١٠) الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٩-١١].

وذم الساهين عنها والغافلين فقال: ﴿قَوْلِيلٍ لِلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]. وقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

ولقد كان النبي ﷺ يرغب في الصلاة ببيان فضلها، فكان يقول «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ (٨٤) فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [يونس: ٨٤-٨٥]. وهكذا حققوا الشرط وهو الإسلام.

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّ مُسْلِمُونَ﴾ [ال عمران: ٥٢].

فلما بعث الله محمداً ﷺ أمره أيضاً أن يعلنها صريحة: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٦].

وهكذا اتفقت كلمة الأنبياء جميعاً من لدن نوح إلى محمد ﷺ على الإسلام لله رب العالمين، وللإسلام حقيقة، وحقيقته قول وعمل، والمراد بالعمل: عمل القلب: كالمحبة، والإنابة، والرغبة والرغبة، وعمل الجوارح الظاهرة، ويشمل القول كل طيب من القول، ويشمل العمل كل صالح من العمل.

وقد ذكر النبي ﷺ في الحديث جملة من الأقوال والأعمال وجعلها أمارات الإسلام ودلائله، فقال ﷺ: «إن للإسلام صوياً ومناراً كمنار الطريق» والصوياً جمع صووة، وهي حجارة تُنصب في الصحراء، يُستدل بها على طرقها ومعالمها. [لسان العرب ١٤ / ٤٧١].

فأراد ﷺ بهذا القول أن للإسلام أيضاً دلائل وأمارات تدل عليه، وأنها مجموع هذه التسع، فمن جمعها كلها فقد دخل في السلم كافة، ومن ترك منها شيئاً فقد ترك سهماً من الإسلام، ومن تركهن كلهن؛ فقد أدبر وتولى عن الإسلام.

أولها: «أن تؤمن بالله ولا تشرك به»

وقد حلت هذه الجملة محل: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والمعنى أن يعتقد قلبك، وينطق لسانك بهذه الكلمة الطيبة: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فإنها أول واجب على المكلف، وبها يدخل العبد في الإسلام، فهي مفتاح الإسلام ومفتاح دار السلام، وهي أول دعوة الرسل، وأول منازل السالكين، وهي أصل الدين

تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وقال ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته؛ مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان، يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه - أي شديقه - ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك» [البخاري ١٤٠٣].

والزكاة واجبٌ على كل مسلم، حرٌّ، مالك للنصاب، إذا حال الحولُ على ما يملك من المال، سوى الزروع، فإنها تجب فيه يوم حصاده إذا بلغ النصاب، لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

والرابع: صوم رمضان؛

وهو واجب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة ١٨٣]، وهو من أركان الإسلام كما سبق في حديث ابن عمر. واجمعت الأمة على وجوب صوم رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة، وأن منكره كافر، مرتد عن الإسلام.

وإنما يجب الصوم على كل مسلم، بالغ، عاقل، صحيح، مقيم، ويشترط أن تكون المرأة طاهرة من الحيض والنفاس.

والصوم فضله عظيم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي» [مسلم ١١٥١].

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة باباً يُقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم، يُقال أين الصائمون؟ فيقومون، لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق، فلم يدخل منه أحد» [متفق عليه].

بينهن إذا اجتنبت الكبائر» [مسلم ٢٣٣]. ويقول: «أرايتم لو أن نهراً باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا» [متفق عليه]. ويقول ﷺ: «إن أول ما يُحاسب به العبد يوم القيامة من عمله الصلاة، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر» [الترمذي ٤١٣]. والمراد بإقام الصلاة: إسباغ وضوئها، والحرص على أول وقتها، وشهود الجماعة فيها، والطمأنينة في ركوعها وسجودها، والخشوع. ويجمع هذه المعاني كلها قول النبي ﷺ: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها، وخشوعها، وركوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب، ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله» [مسلم ٢٢٨].

والثالث: إيتاء الزكاة؛

وهي اسمٌ لهذا الجزء من المال الذي يعطيه الأغنياء الفقراء، وسميت بذلك لأنها تنمي المال وتزيده، وتطهر النفس من البخل والشح، قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة ١٠٣]. وهي ركن من أركان الإسلام، وفريضة من فرائضه: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت» [متفق عليه].

وقد حث الله ورسوله على إيتائها، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيرَبِّو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرَبُّو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٦]. وقال ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه، ثم يرببها لصاحبها، كما يربي أحدكم فله، حتى تكون مثل الجبل» [متفق عليه]. وحذر الله ورسوله من منع الزكاة، فقال

وهو قصد البيت الحرام لأداء المناسك، وهو واجب في العمر مرة واحدة، على كل مسلم، بالغ، عاقل، حر، مستطيع، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٦٧]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطب النبي ﷺ فقال: «يا أيها الناس إن الله قد فرض عليكم الحج فحجوا» [مسلم ١٣٣٧].

والاستطاعة التي يجب بها الحج تتحقق بالصحة، ومثل ما يكفي لذهابه وإيابه، فاضلاً عن حاجته وحاجة من تلزمه نفقته، وبأمن الطريق.

أما اشتراط الصحة: فلحديث ابن عباس رضي الله عنهم: «أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله: إن أبي أدركته فريضة الله في الحج شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: «حجني عنه» [متفق عليه].

وأما ملك ما يكفيه فلقول الله تعالى: ﴿وَتَرَوُنَّوْا فِإِنَّ خَيْرَ الرِّزَادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]. وأما اشتراط أن يكون ما يملكه فاضلاً عن حاجته وحاجة من تلزمه نفقته، فلقول النبي ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» [أبو داود ١٦٩٤ وحسنه الألباني].

وأما اشتراط أمن الطريق فلا إن إيجاب الحج مع عدم الأمن ضرر، والضرر منفي شرعاً، قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

ويزاد في حق المرأة اشتراط المحرم الذي يسافر معها؛ لقوله ﷺ: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» [متفق عليه].

فمتى تحققت الاستطاعة وجب التعجيل بالحج.

ولقد كان ﷺ يرغب في الحج ببيان فضله، فيقول: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» [متفق عليه]. ويقول ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الذنوب والفقر كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس لحجة مبرورة ثواب إلا الجنة» [الترمذي ٨١٠ وصححه الألباني].

ويقول ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق؛ رجع كيوم ولدته أمه» [متفق عليه].

السادس والسابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وهما الميزان الذي تُرفع به الأمم أو توضع، فقد وضع بنو إسرائيل بعد رفعتهم، وأهينوا بعد كرامتهم، وأذلوا بعد عزتهم، بتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٨ - ٧٩].

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دليل الإيمان، والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف عنوان النفاق والطغيان، قال تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٦٧) وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ [النوبة: ٦٧ - ٦٨]. وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [النوبة: ٧١].

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب النجاة في الدنيا إذا هلك الناس، وتركهما من أسباب الهلاك مع الهالكين: قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إلی رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الاعراف: ١٦٤ - ١٦٥].

وقال النبي ﷺ: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فكان بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤد من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا

جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعاً» [البخاري ٢٤٩٣].

فوجب على كل من رأى واجباً متروكاً أن يأمر به، وعلى كل من رأى منكراً أن ينهى عنه؛ لقوله ﷺ: «من رأى منكم منكراً؛ فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» [مسلم ٤٩].

والتغيير باليد يكون من كل ذي سلطان في سلطانه، كالرجل في بيته، وكل من ولي ولاية؛ فهو سلطان فيها، فإذا رأى منكراً لا يزال إلا باليد أزاله بيده، أما غير ذي السلطان: كان يرى الرجل في الشارع منكراً فليس له أن يغيره بيده، إلا إذا كان مفوضاً من السلطان؛ لأن تغيير المنكر باليد في الشارع اليوم يؤدي إلى مفساد ومضار كثيرة، والشريعة إنما جاءت بجلب المنافع ودفع المضار، ولذلك كان من القواعد الأصولية المتفق عليها: «درء المفسد مقدم على جلب المصلح»؛ وذلك لقوله ﷺ لعائشة: «لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فالزقتها بالأرض، وجعلت لها بابين: باباً شرقياً يدخل الناس منه، وباباً غربياً يخرجون منه، وزدت فيها سبعة أذرع من الحجر، فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة» [متفق عليه].

فهذا رسول الله ﷺ - وهو من هو - يعلم أن الكعبة لم تُبن على قواعد إبراهيم، لقلّة مال قريش وقت البناء، وأن باباً واحداً لا يكفي الناس، ولا يتمكنون من الدخول مع ارتفاعه، فهو يرى أن الأفضل والأرفق بالناس أن يدخل الحجر في الكعبة، وأن يلزقها بالأرض، ويجعل لها بابين، باباً يدخلون منه، وباباً يخرجون منه، ومع كل هذه المصالح خاف أن ينفر قلب من كانوا حديثو عهد بشرك من هذا الفعل، فترك كل هذه المصالح من أجل ما خافه من هذه المفسدة.

فعلى الشباب أن يعلموا أن من الخطأ الكبير تغيير المنكر باليد من غير ذي سلطان، وفي الأمر سعة والحمد لله، فقد جعل ﷺ لتغيير المنكر مرتبتين بعد هذه، فقال: «فإن لم يستطع فبلسانه» شريطة أن يقول قولاً ليناً، برفق وهدوء، لا يسب

ولا يشتم، ولا يعنف ولا يقبح؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿أَنْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ (٤٣) ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٣-٤٤].

«فإن لم يستطع» لخوفه من الكلام أن يفضي إلى مفسدة أيضاً فقد وسع الله عليه، ورضي منه أن يغير المنكر «بقلمه»، بأن يشهد الله من قلبه كراهيته لهذا المنكر وأهله، وتمنيه زواله وهداية فاعله.

الثامن والتاسع: إفشاء السلام داخل البيت وخارجه:

فإذا دخلت بيتك فسلم عليهم، فالسلام اسم من أسماء الله، وبذكر الله تحل الرحمة والبركة، ويعم الخير، وتهرب الشياطين من البيت، كما قال النبي ﷺ: «إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان لأصحابه: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل الرجل فلم يذكر الله عند دخوله؛ قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء» [أبو داود ٣٧٦٧ وصححه الألباني].

وإذا مر الرجل بالقوم فليسلم عليهم، فإن إفشاء السلام من منارات الإسلام وأماراته، وقد قال النبي ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم» [مسلم ٥٤]. هذه هي صوى الإسلام ومناراته، فمن ترك منها شيئاً فقد ترك سهماً من الإسلام، ومن تركهن كلهن فقد ولي الإسلام ظهره.

فاحرصوا - رحمكم الله - على جمعها كلها، وأن تكونوا من أهلها، ولا تضيعوا منها شيئاً فينقص من إسلامكم بقدر ما تتركون منها، فإن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

نسال الله تعالى أن يزيدنا هدىً وتقىً، وإيماناً وإحساناً، وأن يربط على قلوبنا ويثبت أقدامنا، اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسكننا بالإسلام حتى نلقاك. آمين، والحمد لله رب العالمين.



صور مختلفة لودائع البنوك

الحساب الجاري

إعداد: د/ علي أحمد السالوس

أستاذ فخري في المعاملات المالية
والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى

آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

أيها القارئ الكريم لقد اثبتنا في الأعداد الماضية

بالأدلة الشرعية والعقلية والقانونية أن ودائع البنوك

عقد قرض، وقلنا بأن هذه الودائع تأخذ صوراً مختلفة لا

تخرج في جوهرها عن عقد القرض، وأن البنك ليس فقيراً

حتى تقرضه.

وفي هذا العدد أضرب مثلاً بما يسمى بالحساب الجاري، فهو وديعة تحت الطلب، ومن حق المودع أن يأخذ رصيده - كله أو بعضه - دون قيود على السحب أو الإيداع، أو ارتباط بمدة معينة؛ فالبنك ملتزم بالسداد الفوري متى طلب المودع.

والحساب الجاري بهذا المفهوم يتفق مع عقد الوديعة في الفقه الإسلامي، من حيث إن الهدف هو حفظ المال، ومن حق المودع أخذ ما أودع متى شاء، غير أنه يختلف عن الوديعة في أشياء أخرى: فالمودع لديه ليس من حقه الانتفاع بالوديعة، وإذا ضاعت أو تلفت بغير تفريط فليس بضامن، والملكية لا تنتقل إليه.

أما الحساب الجاري فالبنك يستفيد من أرضة هذه الحسابات ويستثمرها لنفسه؛ حيث تنتقل الملكية إليه، ويضمن رد المثل.

من هذا نرى أن الحساب الجاري عقد قرض بين المودع والبنك، وما دام البنك لا يعطي فائدة على هذا النوع من القروض، فالقرض إذن هنا قرض حسن، وهو يخلو من الربا، ومع هذا قد لا يخلو من الحرمة!!

فالقرض الحسن إذا كان عوناً على ارتكاب الحرام فهو حرام، ومن المعلوم أن البنك الربوي تاجر ديون مراب، فمعظم نشاطه يقع في دائرة الحرام، وأرضة الحسابات الجارية يستعين بها في الإقراض بالربا، وغير ذلك من الأعمال المحرمة، غير أن المسلم عندما لا يجد إلا البنوك الربوية فقد تدفعه الضرورة إلى التعامل معها، ولا حرج في هذا ما دامت الضرورات تبيح المحظورات.

وقد يقول قائل: «أنا أريد حفظ مالي، ونيتي تتجه إلى هذا، لا إلى معاونة البنك الربوي، فإذا كان استخدامه الاستخدام السيئ فالإثم يقع عليه».

وهذا القول صحيح ما دام لم يجد مكاناً أميناً يحفظ فيه ماله، فلجأ إلى البنك، فالضرورة هي التي ألجته لهذا، والضرورة تقدر بقدرها، ويجب ألا يغيب عن أذهاننا أن هذا المال - من الناحية الواقعية - يدخل في أعمال البنك التي لا يبيحها الإسلام، بل إنه يقرض أضعاف ما لديه من ودائع، ويدرك هذا من يعرف أعمال البنوك، وطرق خلقها للنقود.

ومن قبل اشترت إلى عملية خلق البنوك للنقود، ثم

يناسبك».

ثم قال: «أمناء المدخرات المنتشرة على مستوى الجمهورية يساعدونك في اختيار ما يناسبك لاستثمار أموالك وتحويل مدخراتك».

وصور الودائع - أي القروض - التي أعلن عنها البنك تنوعت من حيث العملة ومدة القروض والفائدة الربوية، وطريقة صرفها. والبنوك الأخرى الربوية في طلبها للقروض تحاول الإغراء بمثل هذا التنوع.

☞ فوائد البنوك الربوية أسوأ من ربا الجاهلية ☞

تحدثت من قبل عن المرحلة التي وصلت إليها البنوك وهي خلق النقود أو الائتمان؛ حيث أصبحت تقرض بالفائدة الربوية ما لا تملك، بل ما لا وجود له أصلاً، وأشرت إلى أن هذا من أسباب التضخم، وبيننا ربا الجاهلية من قبل، وبالمقارنة بين الاثنين نجد ما يلي:

١- أن أهل الجاهلية كانوا يقرضون نقوداً فعلية سلعية، وهي الدينانير الذهبية والدرهم الفضية، أما البنوك فإنها إلى جانب إقراض ما لديها من ودائع تأخذ فوائد ربوية على ما خلقته من ائتمان أو نقود.

٢- الفائدة في الجاهلية كانت تحدد بالتراضي كما قال الجصاص: «على ما يتراضون به»، أما المقرض من البنوك فتفرض عليه الشروط فرضاً، ولا يملك تغييرها.

٣- كان أهل الجاهلية يأخذون الفوائد في نهاية المدّة، أو مقسطة على أقساط شهرية، أما البنوك فإنها تحسب الفائدة، وتخصمها من البداية قبل أن يأخذ المقرض القرض ويتنفع به، فمثلاً إقراض مائة ألف بفائدة ٢٠ في المائة، يخصم البنك الفائدة أولاً، ويعطي المقرض ثمانين ألفاً فقط، فالواقع أنه لم يقرض إلا الثمانين، بفائدة عشرين، أي أن الفائدة في الواقع ٢٥ في المائة فالبنك من الناحية العملية يأخذ أكبر من النسبة المعلنة.

٤- القروض في الجاهلية كانت تستخدم في الاستثمار الفعلي، والتصدير والاستيراد، فالتجار (الدوليون) كانوا يأخذون القروض لرحلة الشتاء والصيف، إلى جانب القراض، أي المضاربة، ولذلك كان تمويل قافلة أبي سفيان من أهل مكة، وكان العباس يستثمر أمواله عن طريق القراض والإقراض لهؤلاء التجار، أما البنوك الربوية فإنها تقترض كما رأينا من طبيعة عملها، فهي لا تستثمر، ولا تقوم بأي لون من ألوان التنمية، أو المشاركة في عمارة الكون، وجلب الخبرات للبلاد والعباد، وهي في الإقراض تنظر للضمانات فقط، ولا يعنيه النفع أو

قيامها بإقراض هذه النقود التي لا وجود لها في الواقع، وأخذها زيادة ربوية على هذه القروض، وبينت أن هذه الفوائد أسوأ من ربا الجاهلية.

☞ دفتر التوفير ☞

وهو صورة أخرى تشبه الحساب الجاري، من حيث عدم التقيد بمدة معينة للسحب من الرصيد، هذه الصورة هي الإيداع عن طريق فتح دفتر توفير، غير أن هذا الإيداع يخضع لقيود لا يخضع لها الحساب الجاري، ونسبة السحب من دفتر التوفير أقل من الحسابات الجارية، ولذلك تستخدم البنوك من أرصدة هذه الدفاتر نسبة أكبر من الحسابات الجارية، وتدفع فوائد ربوية على هذه الأرصدة بشروط معينة.

ومعنى هذا أن البنك تنتقل إليه ملكية الأرصدة، ويتصرف فيها، ويستفيد منها في عمليات الإقراض الربوي، ويتعهد برد المثل والفائدة للمودعين، وهو ضامن في جميع الحالات، وهذا هو عقد القرض الربوي.

☞ الودائع لأجل ☞

تمثل هذه الودائع أهم الأرصدة التي تركز عليها البنوك الربوية، فهي أكبر مصدر مالي يمد هذه البنوك الربوية، ويساعدها في مهمتها للقيام بالإقراض الربوي، ولذلك تتنافس البنوك الربوية للحصول على أكبر قدر من هذه الودائع ولإبقائها أكبر مدة ممكنة، وعادة ما تحدد الفوائد هنا بنسبة أعلى من النسبة التي تحدد لودائع دفتر التوفير.

وإلى جانب الصورة المألوفة للودائع والفوائد ابتكرت البنوك صوراً أخرى للإغراء والجذب، من هذه الصور ما أعلنه البنك الأهلي المصري، حيث قال: إن لديه ستة عشر وعاءً ادخاريًا بالعملة المحلية والأجنبية، منها:

١- شهادات البنك الأهلي المصري ذات الإيراد بالدولار الأمريكي.

٢- دفاتر التوفير ذات الجوائز بالدولار الأمريكي.

٣- الودائع لأجل بالعملة الأجنبية.

٤- شهادات البنك الأهلي المصري ذات الإيراد بالجنيه المصري.

٥- شهادات إيداع البنك الأهلي المصري الثلاثية.

٦- شهادات إيداع البنك المصري الخمسية.

٧- ودائع التوفير ذات الجوائز بالجنيه المصري.

٨- شهادات البنك الأهلي المصري ذات الإيراد الشهري المشتركة في التأمين.

وقال البنك في إعلانه: «مؤكد ستجد ما

الضرر.

من هذا نرى أن فوائد البنوك أسوأ بكثير من ربا الجاهلية؛ حيث نلاحظ في ربا البنوك ما يلي:

١- أن الفائدة البنكية مركبة، أي أنها أضعاف مضاعفة من الربا.

٢- يحق للبنك الربوي زيادة معدل الفائدة دون شرط رضا المقرض.

٣- للبنك الربوي الحق في عمولة شهرية بنسبة مئوية تحتسب على أعلى رصيد مدين، أي على القرض والفوائد المركبة، وهذا بالطبع إضافة إلى الفوائد التي فرضها البنك.

٤- البنك الربوي بعد أن يأخذ الضمانات الكافية قبل الموافقة على الإقراض، يعطي نفسه - بعد هذا - الحق في أن يحتجز ما تصل إليه يده من أموال للمقرض، عن طريق المقرض نفسه أو عن طريق غيره؛ تأمينا لما سيسحق على المقرض، وليس لما استحق فعلا.

٥- البنك يعطي نفسه أيضا الحق في أن يطلب سداد مبلغ القرض قبل حلول أجله، مع الفوائد والملحقات.

٦- يعتبر البنك أن المبلغ واجب الأداء قبل حلول الأجل، وإذا لم يقم المقرض بالسداد في الحال، تسجل عليه فائدة أخرى.

هذا أيها السادة ما نلاحظه في صورة التعاقد في البنوك الربوية، وما كان أهل الجاهلية يستطيعون أن يضعوا مثل هذه الشروط أو على الأقل بعض هذه الشروط، وهذا يؤكد ما انتهينا إليه من أن فوائد البنوك أسوأ من ربا الجاهلية.

ويبقى هنا سؤال مهم جداً وهو: من الذي يتحمل آثار هذا القرض الربوي؟

لا شك أن البنك يتحمل أوزار هذا الإقراض، ولكن هل البنك وحده يتحمل هذه الأوزار؟

لو كانت أموال هذه القروض أموال البنك وحده، لقلنا: نعم، وهو وحده يتحمل الأوزار، ولكن من الدراسة السابقة لطبيعة عمل البنوك، ومن عرض ميزانية أحد البنوك، ظهر أن البنك يقرض كل الودائع التي يأخذها من المودعين بفائدة أعلى من الفائدة التي يدفعها، ووجدنا في تلك الدراسة أنه أعطى فوائد نسبتها ٥٥ في المائة من الفوائد التي حصلها.

معنى هذا أن المقرض هنا إنما يقرض أموال المودعين حقيقة، ولكن بواسطة البنك.

فالمرابي الجشع، الذي يباذن بحرب من الله ورسوله، ليس البنك وحده الذي يقوم بدور الوسيط بين أكل الربا وموكله، إلى جانب ما أخذه البنك من أموال الربا، وإنما المودع أخذ جزءاً من الفائدة الربوية التي أخذها البنك من المقرض.

فالبنك أتم لأكله الربا، ووساطته الربوية. والمودع أتم لأكله الربا.

والمقرض أتم لإعطائه الربا. لأن الرسول ﷺ لعن الربا وأكله، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء [متفق عليه]. وفي حديث صحيح آخر: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الأخذ والمعطي سواء» [مسلم ١٥٨٤].

وبعد: فلعل هذه الدراسة جعلت الصورة واضحة جلية، ولعلها تساعد على تراجع من أفتى في هذا

الأمر بغير علم، أو أفتى نتيجة لمعلومات خاطئة، أو بيانات مضللة، وسيأتي معنا أن الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت - رحمه الله - أفتى بحل فوائد دفتر توفير البريد نتيجة لمثل هذه المعلومات، فلما عرف الواقع بعد مناقشة مع الأستاذ الإمام محمد أبو زهرة رحمه الله، تراجع عن فتواه، وقد روى هذا الشيخ أبو زهرة نفسه.

هل صحيح أنه، لا ربا بين الدولة وأبنائها؟

قول يريده بعض الناس: وهو أن البنوك بعد التأميم أصبحت ملكاً للدولة، ولا ربا بين الدولة وأبنائها، قياساً على أنه لا ربا بين الوالد وولده.

ومعنى هذا أن المسلم إذا تعامل بالربا مع أحد بنوك القطاع الخاص، أو مع بنك لا تملكه دولته، فهذا حرام، أما إذا كان البنك مؤمماً، فهذا حلال !! ونلاحظ هنا ما يأتي:

١- القياس لا يكون إلا على أصل متفق عليه ثابت بالنص أو الإجماع، والقياس عليه هنا ليس من هذا النوع، بل هو خلاف ما عليه الجمهور، وعموم النصوص بتحريم الربا، فلا يصح القياس.

٢- علاقة الدولة بالمواطنين ليست كعلاقة الأب بابنه، وكفي أن ننظر مثلاً إلى الميراث ليتضح الفرق الجلي، وكذلك الحديث الشريف: «أنت ومالك لأبيك» [ابن ماجه ٢٢٩٢ وصححه الألباني]. والشخص وماله ليس للدولة إلا في النظام الماركسي المحدد.

فالقياس هنا غير صحيح حتى لو كان الأصل صحيحاً، كما أن بنوك الدولة تقرض المواطنين ربا أسوأ من ربا الجاهلية كما أشرت من قبل، فكيف تكون كالأب الرحيم؟!

٣- التعامل بالربا محرم على الجميع، على الأفراد، والجماعات، والدول والعالم كله، والاستثناء لا يكون إلا بنص ثابت، والشريعة عندما حرمت لم تستثن طائفة من دون الناس، أفيمكن أن تحابي شريعة الله - تعالى - بنوك القطاع العام، وتعادي بنوك القطاع الخاص، فتحل التعامل هنا وتحرمه هنا؟!

٤- لا يحل للدولة المسلمة أن تتعامل بالربا، ولا أن تشجع أبناءها على التعامل به، ولا أن تكون منهم طبقة من المرابين، بل على الدولة أن تحاربهم.

ولنستمع إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - في حديثه عن قول الحق تبارك وتعالى في سورة البقرة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٨٨]. قال

ابن عباس: «من كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه، فحق على إمام المسلمين أن يستتبهه، فإن نزع، وإلا ضرب عنقه». [راجع تفسير الطبري ٦ / ٢٥، والدر المنثور ١ / ٣٦٦].

٥- فتوى مجمع البحوث كانت صريحة قاطعة بالتحريم دون مثل هذا الاستثناء الذي لا مستند له من الشرع، بل يخالف ظاهر النصوص، وما أجمعت عليه، وللحديث بقية إن شاء الله.

يرى جمهور الفقهاء أنها لا تجب إلا على المسلم، ويرى الشافعية وكذا الحنابلة - في قول عندهم - أنها تجب على الكافر، يؤديها عن أقاربه المسلمين. قال في المغني: فإن كان لكافر عبد مسلم، وهل هلال شوال وهو في ملكه؛ فحكي عن أحمد أن على الكافر إخراج صدقة الفطر عنه، واختاره القاضي. اهـ.

وقول الجمهور مبني على أن صدقة الفطر قربة من القرب وطهرة للصائم من الرفت واللغو، والكافر ليس من أهلها. قال صاحب المغني: ولنا أن العبد - أي المسلم - من أهل الطهارة؛ فوجب أن تؤدى عنه كما لو كان سيده مسلماً. وقوله في الحديث: «من المسلمين» يحتمل أن يراد به المؤدى عنه، بدليل أنه لو كان للمسلم عبد كافر لم تجب فطرته.

ثانياً، الحرية:

وهذا الشرط فيمن يجب عليه أداؤها، فيؤدي عن نفسه وعن من تجب عليهم نفقته من الزوجة والصغار والعبيد، وأما العبد فلا يجب عليه أداء الزكاة؛ لأنه لا مال له؛ فكيف تجب عليه وهو لا يملكها!

ثالثاً، الاستطاعة:

بأن يكون قادراً على إخراج زكاة الفطر، وهذه القدرة اختلف الفقهاء في المعنى المراد بها، فعند الحنفية لا تجب إلا على من ملك نصاب زكاة المال (من أي أنواع المال، سواء كان من الذهب أم من الفضة، أم من السوائم من الإبل والبقر والغنم، أم من الزروع والثمار، أم من عروض التجارة)، ويرى المالكية والشافعية والحنابلة عدم اشتراط ملك النصاب في وجوب زكاة الفطر، بل إن من يملك قوت نفسه وقوت من يعولهم يوم العيد وليلته، وفضل عن ذلك ما يؤدي به زكاة الفطر؛ وجب عليه أن يؤديها، بل يرى المالكية أنه يجب عليه أن يقترض لأداء زكاة الفطر إن كان قادراً على قضاء الدين الذي يقتضيه، وإن غلب على ظنه أنه لا يستطيع القضاء؛ فلا يجب عليه أن يقترض ليخرجها.

وقد اتفق القائلون بعدم اشتراط ملك النصاب على أن المقدار الذي يملكه إن كان محتاجاً إليه؛ فلا تجب عليه زكاة الفطر؛ لأنه غير مستطيع.

عن مؤدى زكاة الفطر

الصدقات.
[أخرجه أبو داود: ١٦٠٩ وحسنه الألباني].
ولا شك أن الزكاة بوجه عام، سواء كانت



حكم زكاة الفطر

زكاة فطر أم صدقة تطوع، لا شك أنها تؤدي إلى التكافل والتعاون بين المسلمين، وأن يشعر الغني بحاجة الفقير، وقد قال بعض أهل العلم: إن الله عز وجل ضمن الرزق لكل مخلوق يخلقه، فقال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]. فلما تكفل الله عز وجل برزق الكل أوجب في مال الغني حقاً للفقير، فهو حق واجب على الغني وليس تفضلاً منه على الفقير، ولا مئة له عليه، بل المنية لله وحده.


حكم زكاة الفطر

قال الإمام النووي في المجموع: قال البيهقي: وقد أجمع العلماء على وجوب صدقة الفطر، وكذا نقل الإجماع فيها ابن المنذر في «الأشراف»، وكذلك نقل كثير من الفقهاء قول ابن المنذر في كتبهم. قال صاحب المغني: قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن صدقة الفطر فرض، وقال إسحاق: هو كالإجماع من أهل العلم. وقال أيضاً: وزعم ابن عبد البر أن بعض المتأخرين من أصحاب مالك وداود يقولون: هي سنة مؤكدة. وسائر العلماء على أنها واجبة؛ لما روى ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [متفق عليه]. والذي عليه العمل بين المسلمين هو الوجوب، ومن قال بغيره؛ فقله شاذ لا يعول عليه.

شروط وجوبها

يشترط لوجوب صدقة الفطر ما يلي:

أولاً: الإسلام:



وروي عن
عثمان وابن
الزبير
ومعاوية
رضي الله
عنهم أنه
يجزئ
نصف صاع
من البُر
[القسح]

خاصة، وهو مذهب

سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد وعمر
بن عبد العزيز وعروة بن الزبير وأبي سلمة بن
عبد الرحمن وسعيد بن جبير وأصحاب الرأي؛
واختلفت الرواية عن علي وابن عباس رضي الله
عنهم والشعبي، فروي صاع، وروي نصف صاع.
والأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ
ليس فيها نصف صاع، والأحاديث التي فيها
نصف الصاع نقل ابن قدامة في «المغني» عن ابن
المنذر: أنها لا تثبت عن النبي ﷺ.

الأنواع التي تُخرج منها زكاة الفطر

اتفق الفقهاء على أنه يخرج من الأنواع
المذكورة في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال: «كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول
الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر، أو
صاعاً من شعير، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من
أقط، فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه ما عشت».

[البخاري ومسلم، واللفظ له].

وكذلك يجزئ من غالب قوت البلد مما يُقتات
ويُدخّر، والأقط لبن مجفف غير منزوع الدسم
يقتاته أهل البادية؛ فإن أعطوه صاعاً جزءاً عن
الواحد منهم إن كان قوتهم، كما قال ذلك صاحب
المغني.

هل تجزئ القيمة من النقود

اتفق الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد
على أنه إن أعطى قيمة الزكاة نقداً، فإنه لا يجزئ
ذلك، وهم في ذلك يرون أنه لا يجوز العدول عن
نص رسول الله ﷺ.

قال صاحب المغني: قال أبو داود: قيل لأحمد
وأنا أسمع: أعطي دراهم - يعني في صدقة الفطر؟
قال: أخاف ألا يجزئه، خلاف سنة رسول الله ﷺ.

قال صاحب المغني: ويلزمه أن يخرج عن نفسه
وعن عياله إذا كان عنده فضل عن قوت يومه
وليلته، قال: وعيال الإنسان من يعوله أي يَمُونُهُ؛
فيلزمه فطرتهم كما تلزمه مؤنتهم إذا وجد ما
يؤدي عنهم، والذين يلزم الإنسان نفقتهم وفطرتهم
ثلاثة أصناف: الزوجات، والعبيد، والأقارب، فاما
الزوجات فعليه فطرتهن، وبهذا قال مالك
والشافعي وإسحاق، وقال أبو حنيفة والثوري
وابن المنذر: لا تجب عليه فطرة امرأته، وعلى المرأة
فطرة نفسها؛ لقول النبي ﷺ: «صدقة الفطر على
كل ذكر وأنثى» [الدارقطني في سننه ٢/ ١٥٢ ح ٦٤،
وصححه الإبانى]. ولأنها زكاة؛ فوجب عليها كزكاة
مالها، ولنا الخبر - وقد سبق أن المراد في
الحديث من تؤدي عنهم - ولأن النكاح سبب
لوجوب النفقة فوجب به الفطرة.

قال: وإن نشزت المرأة في وقت الوجوب؛
ففطرتها على نفسها دون زوجها؛ لأن نفقتها لا
تلزمه، وكذا الزوجة غير المدخول بها؛ لا تلزمه
نفقتها، فلا تلزمه فطرتها.

وأما العبيد فتلزمه نفقتهم، وعليه فتلزمه
فطرتهم، وكذا زوجة العبد إن كانت أمة ففطرتها
على سيد زوجها كنفقتها، وإن كانت حرة ففطرتها
على نفسها.

وأما الأقارب فالمراد بهم أصوله وإن علوا إن
كانوا ممن يُنفق عليهم كالآباء والأجداد والأمهات
والجدات يُخرج عنهم فطرتهم، وكذا فروع ذكورا
كانوا أم إناثاً وإن نزلوا بشرط أن يكونوا فقراء
وهو يُنفق عليهم، فإن لم يجد ما يخرج عن
جميعهم بدأ بنفسه، ثم بزوجه ثم بأمه ثم بابيه،
ثم الأقرب فالأقرب على حسب ترتيب الإرث.

هل تؤدي زكاة الفطر عن البيت؟

يخرجها عنه وليه من ماله إن كان له مال، فإن
لم يكن له مال؛ فلا تجب عليه.

مقدار زكاة الفطر

بيّن حديث ابن عمر وأبي سعيد وابن عمرو
رضي الله عنهم أن مقدارها صاع، وهو أربعة
أمداد، والمُدُّ عبارة عن حفنة، بحفنة الرجل متوسط
اليدنين، وممن قال بان الواجب صاع من أي جنس
من الأجناس لا يجزئ أقل منه: مالك والشافعي
وأحمد وإسحاق، وروي ذلك عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه والحسن وأبي العالية.

بزكاة الفطر. أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [متفق عليه].
 ذهب الشافعية والحنابلة والقول الثاني للمالكية أنها تجب بغروب الشمس من آخر يوم رمضان؛ وذلك لقول ابن عباس رضي الله عنهما: «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات». [أخرجه أبو داود: ١٦٠٩ وحسنه الألباني].

وعند جمهور الفقهاء يجوز تقديم إخراجها عن وقتها بيوم أو يومين، ولم يزد على ذلك المالكية والحنابلة؛ لأنه لا يتحقق إغناء المساكين بها يوم العيد إلا إذا كانت على هذا النحو، وأجاز الشافعية إخراجها من أول رمضان، ووافقهم بعض الأحناف، وأما الأحناف فيرون جواز تقديمها طول العام. والحق أن الراجح هو القول الأول (قول المالكية والحنابلة)؛ لأنه لا يتحقق المقصود من صدقة الفطر وهو إغناء المساكين عن الطواف في يوم العيد إذا قدمت من أول رمضان، أو طول السنة، وتخرج عن المقصود. والله أعلم.

مكان إخراج صدقة الفطر

ينبغي أن تفرق زكاة الفطر في البلد الذي وجبت فيه على المكلف، سواء أكان ماله فيه أم لم يكن، وقد اختلف في نقل زكاة الفطر من البلد الذي وجبت فيه إلى غيره. فأجازته قوم ومنعه آخرون كما في زكاة المال.

مصارف زكاة الفطر

ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز قسمتها على الأصناف الثمانية التي تُصرف فيها زكاة المال، وذهب المالكية، وهي رواية عن أحمد واختارها ابن تيمية إلى تخصيص صرفها بالفقراء والمساكين، وذهب الشافعية إلى وجوب قسمتها على الأصناف الثمانية، أو من وجد منهم.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يتقبل منا أعمالنا، إنه نعم المولى ونعم النصير.
 وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وقيل له: قوم يقولون: عمر بن العزيز كان يأخذ بالقيمة، قال: يدعون قول رسول الله ﷺ

ويقولون:

قال فلان! قال ابن عمر رضي الله عنهما فرض رسول الله ﷺ...، وقال الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النور: ٥٤]، وقال قوم: يردون السنن: قال فلان! قال فلان!! وقال أبو حنيفة والثوري وعمر بن عبد العزيز والحسن والبخاري بجواز إخراج القيمة، ويرى الأحناف أن إخراج القيمة من النقود يجزئ، وهو الأفضل والأولى؛ ليتيسر للفقير أن يشتري ما يريده في يوم العيد، ولأنه قد لا يكون محتاجاً إلى الحبوب، بل هو محتاج إلى ملابس أو غيرها، فأعطائه الحبوب يضطره أن يطوف بالطرقات ليجد من يشتري منه الحب، وقد يبيعه بثمن بخس أقل من قيمته الحقيقية، هذا في حال وجود الحبوب بكثرة في الأسواق، أما في حالة الشدة وقلة الحبوب في الأسواق؛ فدفع العين أولى من القيمة مراعاة لمصلحة الفقير.

تنبيه:

للذين يتمسكون بالنصوص الواردة في زكاة الفطر بإخراجها عيناً كما جاء في السنة، وكما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: أما أنا فلا أزال أخرجها كما كنت أخرجها على عهد رسول الله ﷺ. أقول لأهل السنة المتمسكين بها: لا تخرجوا من دفع الحبوب المقتاتة، ومن وجد حرجاً؛ فإن فروع ومساجد جماعة أنصار السنة تفتح أبوابها لتلقي الأموال وتحويلها إلى حبوب، فتنبؤ عنكم في إخراجها كما أمر رسول الله ﷺ.

وقت إخراج زكاة الفطر

أما وقت وجوبها: ذهب الحنفية إلى أن وقت وجوب زكاة الفطر: طلوع فجر يوم العيد، وهو أحد قولين مصححين للمالكية، مستدلين بما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أمر رسول الله ﷺ



مشروع تيسير حفظ السنة

من صحيح الأحاديث القصار



اعداد/ علي حشيش

٢٣٤٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَقْرَمِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْفَاعِ مِنْ ثَمَرَةٍ فَمَرَّتْ رَكْبَةٌ، فإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَائِمٌ يُصَلِّي قَالَ: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَفْرَتِي إِبْطِيهِ إِذَا سَجَدَ وَارَى بِيَاضَهُ». ت (٢٧٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جِرِّءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». ت (٣٦٤١)، حم (١٧٢٥١، ١٧٢٦١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جِرِّءِ الرَّيْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفَةِ، فَوَضِعَ لَنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّيْنَا وَكَمْ نَتَوَضَّأُ». حم (١٧٢٥٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاتَ يَوْمٍ: «تَهَجُّمُونَ عَلَى رَجُلٍ مُعْتَجِرٍ يَبِيعُ النَّاسَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَهَجَمْنَا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَهُوَ يَبِيعُ النَّاسَ. السنة لابن أبي عاصم (١٢٩٢)، ك (٣ / ٩٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَ أَوَّلُ الْمُرْمَلِ، كَانُوا يَفُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى نَزَلَ آخِرُهَا، فَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا قَرِيبٌ مِنْ سِنَةٍ». هق (٢ / ٥٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَوَلَّحَ بِالشِّرْكِ، ثُمَّ تَدَنَّمَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ قَوْمِهِ سَأَلُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَجَاءَ قَوْمُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: «إِنْ فَلَانًا قَدْ تَدَنَّمَ، وَإِنَّهُ أَمَرْنَا أَنْ نَسْأَلَكَ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَتَزَلَّتْ: «كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ؟» إِلَى قَوْلِهِ «عَفْوَرٌ رَحِيمٌ»، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ». ن (٤٠٦٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، قَالَ: «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مَرْحَمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ». حم (٢٦٦٣، ٢٨٩٦)، حب (٧٠١٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ». ت (٢١٦٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَمَرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَتَزَخَّرَ فَنَهَا كَمَا زَخَّرَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. د (٤٤٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارُ أَحَدٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ». ت (٣٩٠٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ «مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَكَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَمَنِ الْخَمْرِ»، حم (٢٠٩٥، ٢٣٣٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: عَجِبْتُ مَنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَطْرُوا، فَإِنْ عَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ». ن (٢١٢٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُعَابِنُ كَالْمُحْبِبِّ، أَحَبَّرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُوسَى أَنْ قَوْمَهُ قَدْ فَتَنُوا، فَلَمْ يَلْقَ الْأَلْوَاحَ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ أَلْقَى الْأَلْوَاحَ». البزار ١٠ - ١٣ (٥١٥٥)، ك (٢ / ٣٨)، حب (٦٢١٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». د (٤٢١٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ». د (٣٩٠٥)، حم (٢٨٣٦)، جه (٣٧٢٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُونَ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ». د (٣٦٥٩)، حم (٢٩٣٩)، حب (٦٢)، ك (٩٥ / ١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ لِنُعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، قِبَالَانِ مَنِّي شِرَاكُهُمَا». جه (٣٦١٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ»، قَالَ: فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ: أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَوْ قُلْتُمْهَا لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، وَلَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ». حم (٢٣٠٤، ٢٦٣٧، ٣٥١٠) ن (٢٦٢٠)، ك (٢ / ٢٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قُلْتُ الْإِبِلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْحَرُوا الْبُقَرَاءَ». جه (٣١٣٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَحَرُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَا يُدْهَدُهُ الْجَعْلُ بِمَنْحَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ». حم (٢٧٣٤)، حب (٥٧٧٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ»، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». حم (٢٦٢٠، ٣٢٦٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ الْقُصْبِيرُ». د (١٩٨٤)، دي (١٩٠٥)، قط (٢٦٤٠، ٢٦٤١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَاهَا شَيْئًا»، قَالَ: مَا عُدِّي شَيْءٌ، قَالَ: «أَيْنَ دِرْعُكَ الْحَطْمِيَّةُ». د (٢١٢٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عِنْدَ الرَّكْنِ، قَالَ: فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ثَلَاثًا: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعَوْهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكَلَ شَيْءٌ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ» وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانِ رَأَيْتُ، وَقَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ». د (٣٤٨٨)، حم (٢٩٥٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٧ - عَنْ عَمَّارِ مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نُوفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّهُ شَهِدَ حِزَابَةَ أُمَّ كَلْبُومَ وَأَبْنَاهَا، فَجَعَلَ الْغُلَامَ مَمَّا يَلِي الْإِمَامَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَفِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو قَتَادَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالُوا: هَذِهِ السُّنَّةُ». هـ (٤ / ٣٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَشَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، وَإِنْ سَعَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى». مسند عبد بن حميد (٨٠٠)، ن (٢٩٧٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْهَبُ لِحَاجَتِهِ إِلَى الْمَغْمَسِ» قَالَ نَافِعٌ: نَحْوَ مِيلَيْنِ عَنْ مَكَّةَ. ع (٥٦٢٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيئَتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». أحمد (٥٩٥٩)، خد (٥٤٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: هَكَذَا، يَحْتَوِي فِي وَجْهِهِ التُّرَابُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْتَوُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ». حم (٥٦٥١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءَ لِيُصَلِّيَ فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلَتْ صُهْبِيًّا وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ». ن (١١٨٧)، جه (١٠١٧)، وهذا حديث صحيح.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام
على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله
وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد انتهينا فيما مضى من الحديث عن
أحكام الوضوء، وفي هذه الحلقة نتكلم عن
الغسل وما يتعلق به من أحكام.
أولاً، التعريف:

الغسل في اصطلاح الفقهاء هو: استعمال ماء
طهور في جميع البدن على وجه مخصوص بشروط
وأركان. [كشف القناع للبهوتي ١ / ١٣٩].

ثانياً، موجبات الغسل:
ويعني بها الفقهاء تلك الأمور التي تكون سبباً
في إيجاب الغسل على المكلف، وسوف نبدأ بذكر
الموجبات التي اتفق عليها الفقهاء، ثم نذكر بعد
ذلك الموجبات التي اختلفوا فيها.

١- خروج المني:
اتفق الفقهاء على أن خروج المني من موجبات
الغسل، بل نقل الإمام النووي الإجماع على ذلك، ولا
فرق في ذلك بين الرجل والمرأة في النوم واليقظة.
[المجموع شرح المذهب ٢ / ١٣٨].

ويُعرف مني الرجل بأنه أبيض ثخين يتدفق في
خروجه دفعة بعد دفعة، ويخرج بشهوة ويتلذذ
بخروجه، ثم إذا خرج يعقبه فتور، رائحته كرائحة
طلع النخل قريبة من رائحة العجين، وإذا يبس
كانت رائحته كرائحة البيض، ويُعرف مني المرأة
بأنه أصفر رقيق، قال إمام الحرمين والغزالي: «ولا
خاصية له إلا التلذذ، وفتور شهوتها عقيب
خروجه». [المجموع ٢ / ١٤١ بتصرف].

والأصل في وجوب الغسل من خروج المني
حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي
ﷺ قال: «إنما الماء من الماء». [مسلم ٣٤٣]. وقوله
ﷺ: «إنما الماء من الماء» أي: يجب الغسل بالماء
من إنزال الماء الدافق وهو المني. [الموسوعة الفقهية
الكويتية ٣١ / ١٩٥].

ويجب كذلك الغسل من الاحتلام لحديث أم
سليم رضي الله عنها، أنها سألت النبي ﷺ عن
المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل؟ فقال رسول
الله ﷺ: «إذا رأت ذلك المرأة؛ فلتغتسل»، فقالت أم
سليم: واستحييت من ذلك، فقالت: وهل يكون هذا؟
فقال نبي الله ﷺ: «نعم، فمن أين يكون الشب؟»
الحديث. [مسلم ٣١١].



باب الفقه

أحكام الغسل

- الحلقة الأولى -

موجبات الغسل



إعداد: د/ حمدي طه



وفي رواية أخرى أنها قالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، إذا رأت الماء. [متفق عليه].

وهناك بعض مسائل تتعلق بخروج المنى، منها:

أ- رؤية المنى من غير تلذُّر احتلام،

لو استيقظ النائم ووجد المنى ولم يذكر احتلاماً؛ فعليه الغسل، ومن احتلم ولم يجد منياً، فلا غسل عليه، وهذا محل اتفاق بين أهل العلم. [الموسوعة الفقهية: ٣ / ١٩٧].

لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً، فقال: يغتسل. وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد بللاً فقال: لا يغسل عليه، فقالت أم سليم: المرأة ترى ذلك عليها الغسل؟ قال: نعم، إنما النساء شقائق الرجال. [رواه الخمسة].

ب- خروج المنى بعد الغسل،

إذا اغتسل الرجل لخروج المنى، ثم بعد الإغتسال خرج منه المنى مرة أخرى فهل يجب عليه إعادة الغسل؟ اختلف الفقهاء في ذلك؛ فمنهم من قال: يلزمه الغسل ثانياً، وهو قول الشافعية؛ لقوله ﷺ: «إنما الماء من الماء»؛ لأنه نوع حدث فنقض مطلقاً، وذهب الحنابلة إلى أنه لا يجب عليه الغسل ثانياً؛ لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الجنب يخرج منه الشيء بعد الغسل؟ قال: يتوضأ، وكذا ذكره عن علي رضي الله عنه، ولأنه منى واحد فأوجب غسلًا واحداً كما لو خرج دفعة واحدة، ولأنه خارج لغير شهوة، أشبه الخارج لبرد، وبه علل أحمد. [الموسوعة الفقهية ٣١ / ١٩٨]. وما ذهب إليه الحنابلة أرجح؛ لقوة دليلهم.

ج- اشتراط خروج المنى بشهوة،

اختلف الفقهاء في ذلك، فمنهم من اشترط خروج المنى بشهوة ودفق، وهم جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة، ولم يشترط الشافعية ذلك، فقالوا بوجوب الغسل من خروج المنى مطلقاً، قال الإمام النووي: ولا فرق عندنا بين خروجه بجماع أو احتلام أو استمناء أو نظر أو بغير سبب، فكل ذلك يوجب الغسل عندنا. [المجموع ٢ / ١٣٩]. لحديث أبي سعيد الخدري: «إنما الماء من الماء» [صحيح سبق تخريجه].

واحتج الجمهور لقولهم بحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَسَأَلْتُ

النبي ﷺ: أَوْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «فِي الْمَدْيِ الْوُضُوءُ وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ». [أحمد ٨٦٩، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح]. وفي رواية قال: «إذا حذفت الماء فاعتسل من الجنابة، وإذا لم تكن حاذقاً فلا تغتسل». [أحمد ٨٤٧ وحسنه الألباني].

فقوله: حذفت، الحذف أي الرمي، وهو لا يكون بهذه الصفة إلا لشهوة، وفيه تنبيه على أن ما يخرج لغير شهوة إما لمرض أو برودة لا يوجب الغسل. [نيل الأوطار للشوكاني: ١ / ٢٧٤].

وعلى ذلك فلو صح حديث علي؛ فإن ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة يكون أرجح.

٢- الإيلاج (التقاء الختانين):

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة وغيرهم على أن التقاء الختانين موجب للغسل، قال الإمام النووي: «وقد أجمع على وجوب الغسل متى غابت الحشفة في الفرج، وإنما كان الخلاف فيه لبعض الصحابة ومن بعدهم، ثم انعقد الإجماع على ما ذكرنا». [المجموع: ٢ / ١٣٠]. وقد نقل الشوكاني كلاماً قريباً من هذا عن الإمام ابن عبد البر وابن العربي. [نيل الأوطار: ١ / ٢٧٦].

والمقصود بالتقاء الختانين: تغييب الحشفة في الفرج، ذلك أن ختان الرجل هو الجلد الذي يبقى بعد الختان، وختان المرأة جلدة عرف الديك فوق الفرج فيقطع منها في الختان، فإذا غابت الحشفة في الفرج حاذى ختانه ختانها، وإذا تحاذيا فقد التقيا، وليس المراد بالتقاء الختانين التصاقهما وضم أحدهما إلى الآخر، فإنه لو وضع موضع ختانه على موضع ختانها ولم يدخله في مدخل الذكر لم يجب الغسل. [الموسوعة الفقهية: ٣١ / ١٩٩].

والأصل في ذلك حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل». [مسلم ٣٤٩]. وفي رواية: «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل» [ابن ماجه ٦١١ وصححه الألباني].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها؛ فقد وجب الغسل». [متفق عليه]. وفي رواية: «وإن لم يُنزل» [مسلم ٣٤٨]. قال الإمام ابن حجر في الفتح: «وهذا يدل على أن الجهد هنا كناية عن معالجة الإيلاج». [فتح الباري: ١ / ٣٩٥].

والشعب الأربع قيل يداها ورجلاها، وقيل: رجلاها وفخذاها، وقيل ساقاها وفخذاها، وقيل غير

ذهب المالكية والحنابلة إلى أن إسلام الكافر موجب للغسل، وذهب الحنفية والشافعية إلى استحباب الغسل للكافر إذا أسلم وهو غير جنب. [الموسوعة الفقهية ٣١ / ٢٠٦].

وإذا أسلم الكافر وهو جنب وجب عليه الغسل. قال الإمام النووي: «نص عليه الشافعي واتفق عليه جماهير الأصحاب». [المجموع: ٢ / ١٥٢].

وقال الكمال بن الهمام من أئمة الحنفية: الأصح وجوب الغسل عليه؛ لبقاء صفة الجنابة السابقة بعد الإسلام، فلا يمكنه أداء المشروط بزوالها إلا به، وقيل: لا يجب لأنهم غير مخاطبين بالفروع ولم يوجد بعد الإسلام جنابة. [فتح القدير: ١ / ٤٤].

واحتج القائلون بالوجوب بحديث قيس بن عاصم أنه أسلم، فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر. رواه الخمسة إلا ابن ماجه. وبحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن ثمامة أسلم، فقال النبي ﷺ: «أذهبوا به إلى حائط بني فلان فمروه أن يغتسل». [أحمد: ٨٠٣٧]. فهذا الحديثان أمر فيهما النبي ﷺ من أسلم بالغسل، والأمر يفيد الوجوب (ما لم تصرفه قرينة) كما هو مقرر في الأصول، وكذلك فإن الكافر إذا أسلم فقد طهر باطنه من نجس الشرك، فمن الحكمة أن يطهر ظاهره بالغسل. [الشرح الممتع ١ / ٢٨٤].

واحتج من قال بعدم الوجوب بأن النبي ﷺ لم يأمر كل من أسلم بالغسل، وقد أسلم أناس كثيرون ولو كان واجباً لما خص به بعضاً دون بعض، فيكون ذلك قرينة تصرف الأمر إلى الندب. [نيل الأوطار للشوكاني ١ / ٢٨١].

واجيب عن ذلك بأن أمر النبي ﷺ واحداً من الأمة أمرٌ للأمة جميعاً؛ إذ لا معنى لتخصيصه به؛ لأن أمر البعض قد وقع به التبليغ، ودعوى عدم الأمر لمن عداهم لا يصلح متمسكاً؛ لأن غاية ما فيها عدم العلم بذلك وهو ليس علماً بالعدم. [المصدر السابق، الشرح الممتع ١ / ٢٨٥ بتصرف].

وما ذهب إليه المالكية والحنابلة من وجوب الغسل على الكافر إذا أسلم هو الأرجح؛ لقوة أدلتهم التي احتجوا بها.

هذا ما تيسر لنا جمعه فيما يتعلق بموجبات الغسل ونكمل بقية أحكام الغسل إن شاء الله تعالى في العدد القادم، والحمد لله رب العالمين.

ذلك، والكل كناية عن الجماع. [سبل السلام للصنعاني: ٢٧٥ / ١].

وهذا الحديث استدل به الجمهور على نسخ مفهوم حديث: «إنما الماء من الماء». وأصرح منه حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: «إن الفتيا التي كانوا يقولون: إن الماء من الماء رخصة، كان رسول الله ﷺ رخص بها في أول الإسلام، ثم أمر بالاعتسال بعد». [أحمد ٢١١٠٠].

وقد ذكر الحازمي في كتابه «الاعتبار في النسخ والمنسوخ» أثراً تدل على النسخ، ولو فرض عدم التأخر لم ينهض حديث: «الماء من الماء» لمعارضته حديث عائشة وأبي هريرة، لأنه مفهوم وهما منطوقان، والمنطوق أرجح من المفهوم.

٢- الحيض والنفساء

اتفق الفقهاء على أن الحيض والنفساء من موجبات الغسل، نقل ابن المنذر وابن جرير الطبري وآخرون الإجماع عليه. [الموسوعة الفقهية: ٣ / ٢٠٤].

ودليل وجوب الغسل في الحيض قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ الآية. أي: اغتسلن، فمنع الزوج من وطئها قبل غسلها، فدل على وجوبه عليها، ولما روتها عائشة رضي الله عنها: أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فسالت النبي ﷺ، فقال: «إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَاتْرِكِي الصَّلَاةَ فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاعْسَلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي» [البخاري ٣٠٦]. والحديث متفق عليه بلفظ: «فاغسلي عنك الدم وصلي».

ودليل وجوب الغسل على النفساء الإجماع كما سبق ذكره، ولأنه دم حيض متجمع. [الفقه الإسلامي وأدلته: ١ / ٤٥٨].


٥- الموت

يجب على المسلمين وجوب كفاية غسل الميت غير الشهيد، وذلك باتفاق المذاهب الأربعة، أي إذا مات المسلم وجب على المسلمين غسله. [الفقه الإسلامي وأدلته: ١ / ٤٥٨]. واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ: «فيمن وقصته ناقته بعرفة: اغسلوه بما وسدر...» الحديث [متفق عليه]، والأصل في الأمر الوجوب، وأيضاً بحديث أم عطية حين ماتت ابنته عليه الصلاة والسلام وفيه: «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً». الحديث [متفق عليه]. [الشرح الممتع لابن عثيمين ١ / ٢٠٣]. وسياتي مزيد بيان فيما يتعلق بأحكام غسل الميت عند الحديث عن أحكام الجنائز إن شاء الله تعالى.

الاستعانة باللَّه

إعداد: د/ جمال المراكبي

رئيس مجلس علماء الجماعة



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، أما بعد:

فإن الاستعانة بالله من أعظم أسباب الوصول إلى تحقيق المأمول، وقد سبق أن تكلمنا عن

الاستعانة بالله على طاعته في رمضان، وذكرنا قول النبي ﷺ: احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا

تعجز، باعتباره عنواناً على منهاج المؤمن الكيس الفطن الساعي إلى مرضاة الله عز وجل، وبلوغ

الدرجات العاليات في الجنة.

لقد كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه:

«رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، اللهم اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً، لك مطوعاً، إليك مخبتاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسد لساني، واسل سخيمة قلبي» [رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وقال: صحيح ووافقه الذهبي، وكذلك قال فيه الترمذي: حسن صحيح].

وأوصى ابن عمه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن يستعين بالله وحده، فقال: «يا غلام، إنني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء؛ لم يضروك إلا

بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف. [رواه الترمذي وصححه الألباني].

وإذا استعان العبد بالله على طاعته وعبادته؛ أعطاه الله ما سأل، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج (فلا تأث) غير تمام. فقليل لأبي هريرة: إننا نكون وراء الإمام. فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبيدي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: آثني علي عبدي، وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجدني عبدي (وقال مرة فوض إلي عبدي)، فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سأل، فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين

انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال:
هذا لعبيدي ولعبيدي ما سأل. [رواه احمد ومسلم وابن
خزيمة وابن حبان].

ولا شك أن أولى الناس بمعونة الله عز وجل من
كانت غايته أشرف: فعن أبي هريرة - رضي الله
عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حقّ على الله
عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد
الإداء، والنّاكح الذي يريد العفاف» [رواه احمد والترمذي
والنسائي وابن ماجه والحاكم وحسنه الألباني].

فالمجاهد في سبيل الله غايته إعزاز دين الله،
وطالب الزواج غايته العفة عن الحرام، والمكاتب
غايته أن يكون حراً من الانقياد للعبيد؛ فلا تكون
عبوديته إلا لله وحده.

دعاء الاستخارة صورة من صور الاستعانة

لقد علمنا رسول الله ﷺ أن نستعين بالله في
الأمور كلها، فنستخيره بعلمه، ونستقدره بقدرته،
ونسأله من فضله العظيم؛ فعن جابر بن عبد الله-
رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا
الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من
القرآن، يقول: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين
من غير الفريضة، ثم يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ
بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَعِينُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ
العظيم، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ
عِلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ
لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ
أَمْرِي وَأَجَلِهِ فَاقْدِرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ،
وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي
وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ
فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ
كَانَ ثُمَّ ارْضِنِي بِهِ» قال: ويسمّي حاجته. [رواه
البخاري وأبو داود والترمذي وغيرهم].

الله في عون العبد مادام في عون أخيه

ومن كان في عون إخوانه المسلمين كان الله
دائماً معيناً له: عن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال:
قال رسول الله ﷺ: «من نفّس عن مؤمن كربة من
كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة،
ومن يسّر على معسر، يسّر الله عليه في الدنيا
والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا
والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون
أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهل الله له

به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من
بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا
نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم
الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله
لم يسرع به نسبه» [رواه احمد ومسلم وأبو داود
والترمذي وغيرهم].

قال ابن رجب- رحمه الله تعالى-: «العبد محتاج
إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات وترك
المحظورات، والصبر على المقدورات كلها في الدنيا
وعند الموت وبعده من أهوال البرزخ ويوم القيامة،
ولا يقدر على الإعانة على ذلك إلا الله- عز وجل-».

فمن حقّ الاستعانة بالله في ذلك كله اعانه الله،
ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله
إلى من استعان به، فصار مخذولاً، وهو كذلك في
أمور الدنيا؛ لأنه عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه
ودفع مضارّه، ولا معين له على مصالح دينه ودنياه
جميعاً إلا الله- عز وجل-؛ فمن اعانه الله فهو
المعان، ومن خذله الله فهو المخذول. وهذا هو تحقيق
معنى قول العبد «لا حول ولا قوة إلا بالله». والمعنى
أن العبد لا يتحوّل حاله من حال إلى حال ولا قوة له
على ذلك إلا بالله- عز وجل-».

وكتب الحسن البصري إلى عمر بن عبد العزيز:
«لا تستعن بغير الله فيك الله إليه».

وصدق القائل:

من يتق الله يُحمّد في عواقبه

ويكفه شر من عزوا ومن هانوا

من استعان بغير الله في طلب

فإن ناصره عجز وخذلان

استعانة الأنبياء والصالحين بالله تعالى

لبي الله يعقوب يستعين بالله على فقد يوسف عليه السلام

«وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ
لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى
مَا تَصِفُونَ» [يوسف: ١٨].

أي: فصبري صبر جميل، وهو الذي لا شكوى
فيه لأحد سوى الله - تعالى - ولا رجاء معه إلا منه
- سبحانه -.

ثم أضاف إلى ذلك قوله: «والله المستعان على
مَا تَصِفُونَ» أي: والله - تعالى - هو الذي أستعين
به على احتمال ما تصفون من أن ابني يوسف قد
أكله الذئب.

أو المعنى: واللّه - تعالى - وحده هو المطلوب عونه على إظهار حقيقة ما تصفون، وإثبات كونه كذباً، وإن يوسف ما يزال حياً، وأنه - سبحانه - سيجمعني به في الوقت الذي يشاؤه. [الوسيط للشيخ طنطاوي، ص ٢٢٨٦].

﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ أي: أما أنا فوظيفتي التي أحرص على القيام بها، وهي أنني أصبر على هذه المحنة صبراً جميلاً سالماً من السخط والتشكي إلى الخلق، وأستعين بالله على ذلك، لا على حولي وقوتي، فوجد من نفسه هذا الأمر وشكاً إلى خالقه في قوله: ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ لأن الشكوى إلى الخالق لا تنافي الصبر الجميل.

أم المؤمنين عائشة تستشهد بقول نبي الله يعقوب

في سياق حادثة الإفك تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبِلَ فِي مَا قَبِلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا؛ فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيُبرِّكُ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَعْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً وَقُلْتُ لأبي أجب عني رسول الله ﷺ. قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ﷺ فيما قال. قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. قالت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن، فقلت إني والله لقد علمت أنكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في أنفسكم وصدقتم به، ولكن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني لبريئة لا تصدقوني بذلك، ولكن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أنني بريئة لتصدقني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسف إذ قال ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ ثم تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله، ولكن والله ما ظننت أن ينزل في شأنِي وحياً ولأننا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري، وكحبي كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله، فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه الوحي فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى

إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمِ شَتَاءٍ؛ فَلَمَّا سَرِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا أَنْ قَالَ لِي يَا عَائِشَةُ أَحْمِي اللَّهُ فَقَدْ بَرَكَ اللَّهُ فَقَالَتْ لِي أُمِّي قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمِدُ إِلَّا اللَّهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ [رواه البخاري وغيره].

الكلمة يوصي قومه بالصبر على أذى فرعون

وقد يبغى العبد بالمصيبة فلا يعينه على تحملها إلا الله، ومن يتصبر يصبره الله كما حدث لبني إسرائيل مع موسى وفرعون.

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَنْتَرِ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرْكُمُ الْأَرْضَ قَالَ سَنَقْتَلُنَا أَوْلَادَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ (١٢٧) قال موسى لقومه استعينوا بالله وأصبروا إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين (١٢٨) قالوا أودينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا قال عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظركم تعملون ﴿ [الأعراف: ١٢٧ - ١٢٩].

الاستعانة بالله على أعباء الدعوة

فقد أمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يستعين به على ما يبديه قومه من الشرك والإعراض عن الله تعالى، فيقول له: ﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ قَهْلَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٠٨) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ ادْنُوكُمْ عَلَيَّ سِوَاءٍ وَإِنِ ادْرِي أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدٌ مَا تُوعَدُونَ (١٠٩) إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ (١١٠) وَإِنِ ادْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (١١١) قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴿ [الأنبياء: ١٠٨ - ١١٢].

﴿ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ أي: نسال ربنا الرحمن، ونستعين به على ما تصفون، من قولكم سنظهر عليكم، وسيضمحل دينكم، فنحن في هذا لا نعجب بانفسنا، ولا نتكل على حولنا وقوتنا، وإنما نستعين بالرحمن، الذي ناصية كل مخلوق بيده، ونرجوه أن يتم ما استعناه به من رحمته، وقد فعل، ولله الحمد. [تفسير السعدي ص ٥٣٢].

أمير المؤمنين عثمان يستعين بالله على يلواد

عن أبي موسى أنه كان مع النبي ﷺ في حائط

من حيطان المدينة وفي يد النبي ﷺ عود يضرب به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح فقال النبي ﷺ: افتح له وبشره بالجنة، فذهبت فإذا أبو بكر رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر فقال: افتح له وبشره بالجنة؛ فإذا عمر رضي الله عنه، ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر، وكان متكئاً فجلس، وقال: افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه أو تكون، فذهبت فإذا عثمان ففتحت له فاخبرته بالذي قال؛ قال: الله المستعان. [متفق عليه].

وفي رواية أبي عثمان «فحمد الله ثم قال: اللهم المستعان» وفي رواية عند أحمد «فجعل يقول: اللهم صبراً، حتى جلس» وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة «فدخل وهو يحمد الله ويقول: اللهم صبراً» وأشار ﷺ بالبلى المذكورة إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته من الشهادة يوم الدار، وقد ورد عنه ﷺ «أصرح من هذا قروي أحمد من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال: «ذكر رسول الله ﷺ فتنة، فمر رجل فقال: يقتل فيها هذا يومئذ ظمماً، قال فنظرت فإذا هو عثمان». إسناده صحيح. [فتح الباري لابن حجر ١٠ / ٤٦٩].

الزبير يوصي والده أن يستعين بمولاه على قضاء دينه

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقلت إلى جنبه، فقال: يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، وإني لا أراني إلا ساقط اليوم مظلوماً، وإن من أكبر همي لديني، افتري بئقي ديننا من مالنا شيئاً؟ فقال: يا بني، بع مالنا فاقض ديني، وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه - يعني بني عبد الله بن الزبير - يقول ثلث الثلث؛ فإن فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شيء فثلثه لولدك. قال هشام: وكان بعض ولد عبد الله قد أذى بعض بني الزبير خبيث وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات. قال عبد الله فجعل يوصيني بدينه ويقول يا بني إن عجزت عنه في شيء فاستعن عليه مولاي. قال فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله. قال فوالله ما وقعت في كرب من دينه إلا قلت يا مولاي الزبير اقض عنه دينه، فيقضيه؛ فقتل الزبير رضي الله عنه ولم يدع ديناراً ولا درهماً إلا أرضين منها الغابة وإحدى عشرة داراً بالمدينة ودارين بالبصرة وداراً بالكوفة وداراً بمصر، قال: إنما كان دينه الذي

عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكنه سلف؛ فأبني أخشى عليه الضيعة، وما ولي إمارة قط ولا جباية خراج، ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع النبي ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم.

قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف، قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال يا ابن أخي كم على أخي من الدين؟ فكتمه فقال مائة ألف فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع لهذه، فقال له عبد الله أفرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف؟ قال ما أراكم تطيقون هذا؛ فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي. قال: وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بالف وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر، وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال لعبد الله: إن شئتم تركتها لكم، قال عبد الله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن آخرتكم، فقال عبد الله: لا. قال: فاقطعوا لي قطعة، فقال عبد الله لك من ها هنا إلى ها هنا قال: فباع منها ف قضى دينه فأوفاه وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية كم قومت الغابة؟ قال كل سهم مائة ألف، قال: فكم بقي؟ قال: أربعة أسهم ونصف قال المنذر بن الزبير: قد أخذت سهماً بمائة ألف، وقال ابن زمعة قد أخذت سهماً بمائة ألف، فقال معاوية كم بقي؟ فقال سهم ونصف قال أخذته بخمسين ومائة ألف. قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه. قال بنو الزبير: أقسم بيننا ميراثنا قال: لا والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين، ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه، قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم، فلما مضى أربع سنين قسم بينهم قال: فكان للزبير أربع نسوة وربع الثلث فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف. [رواه البخاري].

نسال الله الكريم رب العرش العظيم أن يعيننا على طاعته ومرضاته، وأن يبلغنا الدرجات العليا من الجنة بفضلته ومنته وكرمه.

أثر السياق

دراسة لفظية

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فإن قرائن السياق بقسميها (المتصلة والمنفصلة)، وبأنواعها المتعددة، تقوم بدور في غاية الأهمية في تحديد دلالة المشترك، وهذا سيوضح لنا بعد الوقوف على ماهية المشترك، وما يتعلق به من مباحث.

ثالثاً: أقسام المشترك.

المشترك قد يكون من ناحية اللفظ، أو من ناحية تركيب الكلام.

١- المشترك من ناحية اللفظ، وهو على نوعين:

النوع الأول: لفظ مشترك واقع على معان مختلفة متضادة، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: لفظة «القرء» في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ فـ «القرء» عند العرب يطلق على الحيض كما يطلق على الطهر، فالعرب تقول: أقرأت المرأة إذا طهرت، وأقرأت إذا حاضت، وذلك أن القرء في كلام العرب معناه الوقت، فلذلك صلح للطهر والحيض معاً، لذا فقد اختلف أهل العلم في عدة المطلقة، هل تحسب بالطهر أم بالحيض؟

فالنص هنا من قبيل المجلمل بسبب الاشتراك، والترجيح يكون بقرائن السياق سواء المتصلة أو المنفصلة.

- رأي الحجازيين من الفقهاء:

ذهب الحجازيون إلى أن القرء هو الطهر، واستخدموا عدة قرائن في ذلك، فاستخدموا القرينة المتصلة في الآية في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، فقالوا: إن إثبات الهاء في ثلاثة دل على أن المراد هو الأظهار (وذلك لمخالفة العدد المعدود)، ولو قال الحيض، لقال ثلاث قروء؛ لأن الحيض مؤنث.

- واستخدموا قرائن أخرى منفصلة، منها: ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: تدرون ما الأقرء؟ إنما الأقرء الأظهار. [رواه مالك في الموطأ، وقال الألباني في آداب الزفاف: سننه صحيح جداً].

أولاً: تعريف المشترك.

هو اللفظ الموضوع للدلالة على معنيين أو معان مختلفة بأوضاع متعددة.

وهو يكون في الاسم والفعل والحرف.

فمن أمثلة المشترك في الاسم:

القرء: يطلق على الحيض والطهر.

الصريم: يطلق على بياض النهار، وظلمة الليل.

العين: تطلق على العين الباصرة، وعلى عين الماء، وعلى الجاسوس، وعلى الذهب والفضة، إلى غير ذلك.

- ومن أمثلة المشترك في الفعل:

عسعس: بمعنى أقبل وأدبر.

- بان: بمعنى ظهر وانفصل، وبعد.

عسى: للترجي والإشفاق.

- ومن أمثلة المشترك في الحرف: الباء، فهي للتبعيض، ولبيان الجنس، والاستعانة، والسببية ونحوها.

الواو: تكون عاطفة واستئنافية.

ثانياً: وقوع المشترك.

المشترك يقع في اللغة العربية، وقد وقع في القرآن والسنة، يقول الشوكاني:.. إن المشترك موجود في هذه اللغة العربية، لا ينكر ذلك إلا مكابر، كالقرء؛ فإنه مشترك بين الطهر والحيض، مستعمل فيهما من غير ترجيح، وهو معنى الاشتراك، والعين فإنها مشتركة بين معانيها المعروفة، وكذا الجون مشترك بين الأبيض والأسود، وكذا عسعس مشترك بين أقبل وأدبر، وكما هو واقع في لغة العرب بالاستقراء فهو أيضاً واقع في الكتاب والسنة. [انظر إرشاد الفحول ١ / ٣٦ - ٤١].



في فهم النص

إعداد/ متولي البراجيلي

- رأي العراقيين من الفقهاء:

ذهبوا إلى أن القراء هو الحيض، بقريئة حديث النبي ﷺ: عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة بنت جحش كانت تُستحاض سبع سنين، فسالت النبي ﷺ؛ فقال: ليس بالحيضة إنما هو عرق، فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي، فكانت تغتسل عند كل صلاة. [صحيح سنن النسائي: 210].

- «وأجابوا عن تانيث العدد في قوله: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾، مما يدل على أن المعدود مؤنث عملاً بقواعد اللغة العربية» بأن هذا لا حجة فيه، فقد يكون القراء لفظاً مذكراً يُعنى به المؤنث، ويكون تذكير ثلاثة محلاً على اللفظ دون المعنى، كما تقول العرب: جاء في ثلاثة أشخاص، وهم يعنون نساء.

والعرب تحمل اللفظ تارة على اللفظ، وتارة على المعنى، فوقع الأسماء على المسميات في كلام العرب ينقسم إلى أربعة أقسام:

أحدها: أن يكون المسمى مذكراً واسمه مذكر، كرجل يسمى عمر.

الآخر: أن يكون المسمى مؤنثاً واسمه مؤنث، كأمراة تسمى فاطمة.

الثالث: أن يكون المسمى مؤنثاً واسمه مذكر، كأمراة تسمى جعفر.

يقول الشاعر منادياً امرأة:

يا جعفر يا جعفر يا جعفر

إنك تحداحاً فانت أقصر

أو لك ذا شبيب فانت أكبر

عرك سريال عليك أحمر

الرابع: أن يكون المسمى مذكراً واسمه مؤنث، كرجل يسمى طلحة، وهذا كما يكون في الأسماء يكون أيضاً في الصفة والموصوف، فربما كان الموصوف مطابقاً لصفته في التذكير والتأنيث، كقولهم: هذا رجل قائم، وهذه امرأة قائمة، وربما كان

مخالفًا لصفته في التذكير والتأنيث، كقولهم: رجل رُبعة، وعالمة، وامراة جاسر، وعاشق.

- فتبين أنه لا حجة في دخول الهاء في ثلاثة.

- ونقل في «نيل الأوطار» عن ابن القيم قوله: إن لفظ القراء لم يُستعمل في كلام الشارع إلا للحيض، ولم يجيء عنه في موضع واحد استعماله للطهر؛ فحمله في الآية على المعهود المعروف من خطاب الشارع أولى بل يتعين، ثم ذكر حديث النبي ﷺ للمستحاضة. [نيل الأوطار 7/ 56].

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾، لفظة الصريم من المشترك الواقع على الشيء وضده، لذا قال بعض المفسرين: أصبحت كالنهار المضيء، بيضاء لا شيء فيها.

وقال الآخرون: كالليل المظلم، سوداء لا شيء فيها، وكلا القولين موجود في كلام العرب، فحجة من قال: الصريم: النهار المضيء، قول زهير:

بكرت عليه غدوة قرابته

قعوداً لديه بالصريم عوانه

(بالصريم: يعني بالصباح).

وحجة من قالوا: الصريم: هو الليل المظلم، قول الراجز: فهوى هوى أنجم الصريم (أي الليل).

النوع الثاني: لفظ مشترك واقع على معانٍ مختلفة غير متضادة، ومن أمثلة ذلك:

لفظة (أو) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: 33]، ف «أو» هنا من المشترك.

لذا ذهب قوم إلى أن «أو» هنا للتخيير، كالتي في قولك: جالسٌ زيداً، أو عمراً، فقالوا: إن ولي الأمر مخيرٌ في هذه العقوبات، يفعل بقاطع السبل أيها شاء، وهو قول الحسن البصري وعطاء، وبه قال مالك.

يقول الشاعر:

**ولم يك أكثر الفتيان مالا
ولكن كان أطولهم ذراعاً**

٢- المشترك من ناحية تركيب الكلام:

وهو أيضاً على نوعين - كالمشترك من ناحية

اللفظ -:

النوع الأول: التركيب الدال على معانٍ مختلفة

متضادة، ومن أمثلة ذلك:

مثال: قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الْأُتْيَىٰ لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

- فهم المشترك: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾؛ فقال

قوم: وترغبون في نكاحهن لمالهن، وقال آخرون: وترغبون عن نكاحهن؛ لقلة مالهن ودمامتهن. وهذا الخلاف لأن العرب تقول: رغبت عن الشيء، إذا زهدت فيه، ورغبت في الشيء، إذا حرصت عليه.

فلما جاءت في الآية بدون حرف جر؛ فقد احتملت التاويلين المتضادين. إلى أن تأتي قرينة ترجح أحد المعنيين على الآخر، ففي «تفسير ابن كثير»، ذكر عقب الآية حديثاً وعزاه إلى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: هو الرجل تكون عنده اليتيمة، هو وليها ووارثها قد شركته في ماله، حتى في العدق، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجه رجلًا فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها، فنزلت هذه الآية. [متفق عليه].

ثم ذكر عن عائشة رضي الله عنها أيضاً في قول الله عز وجل: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهن عنهن. [وقال أصله ثابت في الصحيحين].

قلت: ولا مانع هنا من حمل المشترك على معنيه، إذا صح المعنيان، فإذا كانت جميلة وغنية رغب فيها، وإن كانت فقيرة ودميمة رغب عنها.

النوع الثاني: التركيب الدال على معانٍ مختلفة

غير متضادة، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

وذهب آخرون إلا أن «أو» هنا للتفصيل والتبويض، فمن حارب وقتل وأخذ المال صلب، ومن قتل ولم يأخذ المال قُتل، ومن أخذ المال ولم يقتل قُطعت يده ورجله، وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال الشافعي وأبو حنيفة.

ولهم قرينة هي حديث النبي ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»، [متفق عليه].

ولهم قرينة أخرى من اللغة بان العرب تستعمل «أو» للإفراد والتفصيل، فيقولون: اجتمع القوم فقالوا حاربوا أو صالحوا، أي قال بعضهم كذا، وبعضهم كذا.

- وأيضاً منه قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥]، فيكون المعنى أن بعضهم وهم اليهود قالوا: كونوا هوداً، وبعضهم وهم النصارى قالوا: كونوا نصارى.

المثال الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها أن بعض أزواج النبي ﷺ قلن للنبي ﷺ: أينما أسرع بك لحوقاً؛ قال: «أطولكن يداً»، [متفق عليه].

فقوله ﷺ: «أطولكن يداً» من المشترك الذي له معاني غير متضادة.

لذا ففي بقية الحديث: فأخذوا (أي: أمهات المؤمنين) قصبية يزرعونها (يقيسون بها)، فكانت سودة أطولهن يداً، فعلمنا بعد أنما كانت طول يدها: الصدقة، وكانت أسرعنا لحوقاً به زينب، وكانت تحب الصدقة. [البخاري ٦٤٧٠].

- فالنبي ﷺ لم يرد الطول الذي هو ضد القصر، الذي ظننته سودة رضي الله عنها، فلما ماتت زينب رضي الله عنها قبلها علمنا حينئذٍ أنما أراد النبي ﷺ الطول الذي هو الفضل والكرم؛ لأن زينب كانت أكثرهن صدقة، كما في رواية مسلم عن عائشة رضي الله عنها: فكانت أطولنا بدأ زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق. [مسلم ٢٤٥٢].

فالذي رجح المعنى المراد من لفظة: «أطولكن»: قرينة منفصلة، وهي وفاة زينب رضي الله عنها بعد النبي ﷺ قبل أمهات المؤمنين.

[البقرة: ١٨٣]. فاختلّفوا في هذا التشبيه في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ «كَمَا كُتِبَ». ومن أين وقع؟ فذهب قوم إلى أن التشبيه إنما وقع في عدد الأيام، واحتجوا لذلك بما روي أن النصراني كان فرض عليهم صوم ثلاثين يوماً كالتي فرضت علينا، وإن ملوكم زادوا فيها تطوعاً حتى صيروها خمسين يوماً.

وقال آخرون: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: الصوم من العتمة إلى العتمة.

وذهب آخرون - وهو الصحيح والله أعلم - إلى أن التشبيه وقع في الفرض لا في عدد الأيام، كما أن في قوله: ﴿عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يشمل اليهود والنصارى وغيرهم من الأمم السابقة، ولكنه لا يلزم أن يكون كصيامنا في الوقت والمدة.

فائدة: يقول الشيخ ابن عثيمين: وهذا التشبيه فيه فائدتان:

الفائدة الأولى: التسلية لهذه الأمة حتى لا يقال: كلّفنا بهذا العمل الشاق دون غيرنا؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُم فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩]. يعني: لن يخفف عنكم العذاب اشتراككم فيه. كما هي الحال في الدنيا؛ فإن الإنسان إذا شاركه غيره في أمر شاق؛ هان عليه، ولهذا قالت الخنساء ترثي أخاها صخرًا:

ولولا كثرة الباكين حولي

على إخوانهن لقتلت نفسي

وما سيكون مثل أخي ولكن

أسلى النفس عنه بالتاسي

الفائدة الثانية: استكمال هذه الأمة للفضائل التي سبقت إليها الأمم السابقة، ولا ريب أن الصيام من أعظم الفضائل. [تفسير ابن عثيمين ٤ / ٢٥٨].

رابعاً: المشترك من قبيل الجمل:

فيجب التوقف فيه حتى يتبين المراد، فإن تعين أحد المعاني في المشترك والحكم بأنه هو المراد من اللفظ أو التركيب يحتاج إلى قرائن، سواء كانت متصلة أو منفصلة، آية أو حديث أو مقررات اللغة والنحو والعرف الاستعمالي، أو حكمة التشريع.

خامساً: الأصل عدم الاشتراك:

والمراد به أن الاشتراك خلاف الأصل، فاللفظ إذا

دار بين الاشتراك وعدمه كان الأغلب على الظن عدمه، ولا يلجأ إلى حمل الكلام عليه إلا بقريضة، فيحكم بأنه منفرد، وذلك بالاستقراء، فإن معظم الالفاظ مفردة، وإلا لما حصل التفاهم في الخطاب دون الاستفسار؛ لأن الاشتراك يخل بالفهم في حق السامع؛ لتردد الذهن بين مفهومات اللفظ أو التركيب، وقد يتعذر عليه الاستكشاف، إما لهيبة المتكلم أو للاستكفاف من السؤال، فيحملة على غير المراد؛ فيقع في الجهل، وربما ذكره لغيره فيصير بذلك سبباً لجهل جمع كثير، ومن هذا قيل: إن السبب الأعظم في وقوع الأغلط حصول اللفظ المشترك.

سادساً: هل يمكن حمل المشترك على جميع معانيه؟

نعم يمكن إذا أمكن ذلك. يقول الشنقيطي: «مع أن التحقيق جواز حمل المشترك على معنييه، كما حققه الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في رسالته في علوم القرآن، وحرر أنه هو الصحيح في مذهب الأئمة الأربعة رحمهم الله». [أضواء البيان ٢ / ١٥].

ولكن هذا بشرط ألا يوجد مانع يمنع الجمع بين معاني المشترك، كما هو الحال في استعمال لفظ القرء في الطهر والحيض، فلا يصح إرادة جميع المعاني؛ لأنه يفضي إلى الجمع بين النقيضين على عكس ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾، فيجوز حملها على معنييها؛ لأن كلاً منهما يؤدي إلى المعنى المراد بان الجنة صارت بلا زرع، سواء كانت كالليل المظلم، أو بيضاء لا شيء فيها.

المراجع:

[التنبيه على الأسباب التي أوجبت الخلاف بين المسلمين في آرائهم ومذاهبهم، للبطلاني ١ / ٥ - ٢، البحر المحيط ٢ / ٣٠٢ - ٣١٧، إرشاد الفحول ١ / ٣٦ - ٤١، الإبهاج للسبكي ١ / ٢٤٨، شرح الورقات للفرزاني ١ / ٧٨، كشف الأسرار عن أصول الفخر الرازي ١ / ٦٥ - ٦٥، موسوعة هل يستوي الذين يعلمون ١ / ٧٥ - ٧٦، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، معالم أصول الفقه ١ / ٣٥٦، شرح الكوكب المنير ١ / ١٣٩]. وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين.

عصمة الأئمة عند الشيعة

إعداد/ أسامة سليمان

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. أما بعد:

فإن عصمة الأئمة الاثني عشر شرطاً من شروط الإمامة عند الشيعة، وهي من البديهيات في كيانهم العقدي، وقد نُقل عن المفيد قوله: «إن الأئمة القائمين مقام الأنبياء في تنفيذ الأحكام، وإقامة الحدود، وحفظ الشرائع، وتاديب الأنام؛ معصومون كعصمة الأنبياء، وإنهم لا يجوز منهم كبيرة ولا صغيرة، وإنه لا يجوز منهم سهو في شيء من الدين، ولا ينسون شيئاً من الأحكام، وعلى هذا مذهب سائر الإمامية؛ إلا من شذ منهم». [أوائل المقالات للمفيد ص ٣٥].

يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان». [عقائد الإمامية ص ١٠٤].
وفي مقابل ذلك يذكر المجلسي في البحار: أنه قيل للرضا - إمام الشيعة الثامن -: إن في الكوفة قوماً يزعمون أن النبي ﷺ لم يقع عليه السهو في صلاته، فقال: كذبوا لعنهم الله، إن الذي لا يسهو هو الله لا إله إلا هو». [البحار ٢٥ / ٣٥٠].

ولذا تعجب من تعارض القوم، فمتقدموهم يخالفون متأخريهم، ومتأخروهم يطعنون في متقدميهم بشأن نفي السهو عن الأئمة، فيرى عبد الله الممقاني أحد آياتهم العظمى أن نفي السهو عن الأئمة من ضرورات المذهب الشيعي. [تنقيح المقال ٣ / ٢٤٠].
وكذا محسن الأمين في كف الارتباب (١ / ٣٨٨) إلا أن بعضهم يقر بأن الاعتقاد أن الأئمة يسهون هو مذهب جميع الشيعة. [الشيعة في الميزان، لمحمود جواد ص ٢٧٢].

وترتب على دعوى العصمة آثار علمية خطيرة، منها اعتبار أن ما يصدر عن الأئمة كقول الله ورسوله، ولذا فإن سند الأحاديث ينتهي عادة إلى أحد الأئمة، وليس إلى رسول الله ﷺ !!

استدلوا لهم على عصمة أئمتهم من القرآن والرد عليها:

مع أن القرآن ليس فيه ذكر للأئمة الاثني عشر أصلاً، إلا أن الشيعة كعادتهم حرقوا النصوص

وإلى هذا ذهب المجلسي في «بحار الأنوار» حيث قال: «اعلم أن الإمامية رضي الله عنهم، فلا يقع منهم ذنب أصلاً، لا عمداً ولا نسياناً، ولا الخطأ في التأويل، ولا للإسهاء من الله سبحانه». [بحار الأنوار ٩ / ٢٥٠].

ووضعوا لأجل هذا المعتقد الفاسد الأحاديث كذباً وزوراً، فقد نسبوا إلى الصدوق بسنده إلى ابن عباس أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين معصومون». [إكمال الدين للصدوق ص ٤٧٤].

بل يذهبون إلى أكثر من ذلك؛ فهم يقولون: إن من نفي العصمة عن الأئمة؛ فقد جهلهم، ومن جهلهم فهو كافر. [عقائد الإمامية للزنجاني ٢ / ١٥٧].

وإذا كانت دعوى العصمة للأئمة تعني مضاهاتهم للرسول؛ فإن نفي السهو عنهم فيه تالية لهم؛ لأن الذي لا يسهو هو رب العالمين، ولذا تضارب القوم في هذا المعتقد، فقال بعضهم بعدم سهو الأئمة، وقال بعضهم بنفي ذلك؛ لأنه من الغلو، حتى كُفر بعضهم بعضاً، يقول محمد رضا المظفر: «ونعتقد أن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت عمداً وسهواً، كما يجب أن

تعريفه لآية التطهير

فقد قاموا باقتطاعها من سياقها القرآني الذي جاءت فيه، والذي خاطب فيها رب العالمين نساء النبي ﷺ، وذلك بإغفال نساء النبي ﷺ من الخطاب إضافة إلى حديث الكساء الذي رواه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت **خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ، فَجَاءَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [مسلم ٢٤٢٤].**

وهذه الآية فيها دلالة عند الشيعة على عصمة أصحاب الكساء من الخطايا والذنوب صغيرها وكبيرها، بل ومن الخطأ والسهو.

واستدلال الشيعة بهذه النصوص يدل على تأويلهم الفاسد؛ حيث إن الروايات الأخرى تدل على أن النبي ﷺ ادخل أم سلمة رضي الله عنها بعد خروج أهل الكساء منه، وتعليل ذلك أنه لا يصح أن تدخل أم سلمة رضي الله عنها مع علي بن أبي طالب تحت كساء واحد، ولا شك أن قول النبي ﷺ: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» [الترمذي ٣٨٧١ وصححه الألباني]. يدخل فيه زوجات رسول الله ﷺ.

يؤيد ذلك أن القرآن في كثير من مواضعه عبر عن الزوجة بالأهل، يقول سبحانه: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا (٥٤) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾. ويقول جل شأنه: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابَ أَلِيمٍ﴾ [يوسف: ٢٥].

ويقول تعالى: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾. والمخاطب بهذه الآية بالإجماع هي سارة زوجة إبراهيم عليه السلام، وفي هذا دليل على أن زوجة الرجل من أهل بيته، فلماذا أخرج الشيعة زوجات رسول الله ﷺ من أهل بيته؟! إنه الانحراف في الفهم وعمى البصيرة، والتأويل الفاسد واتباع الهوى.

وأخيراً هل التطهير من الرجس يعني العصمة كما يدعي يهود هذه الأمة؟! والله من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

لتوافق معتقداتهم الفاسدة؛ من ذلك تحريفهم لقوله سبحانه: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْتَلِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، وهذه الآية يعتبرها الشيعة الأصل في عصمة الأئمة؛ حيث يقولون: إن الآية تنص على أن العهد الذي هو الإمامة لا يتولاه ظالم، ومن ليس بمعصوم يكون ظالماً لنفسه أو لغيره، حتى وإن تاب من ظلمه. [مجمع البيان للطبرسي ١ / ٢٠١].

ولا شك في فساد هذا الاستدلال عند أهل السنة، فالعهد هو النبوة - وهذا قول ابن عباس - وقال قتادة والنخعي وعطاء: لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمين، فإما في الدنيا فقد نال الظالم فإمن به وعاش، وقال الربيع بن أنس والضحاك: عهد الله إلى عباده: دينه أن لا ينال دينه الظالمين، إلا ترى قول الله: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [الصافات: ١١٣].

فالآية ليس فيها دلالة على عصمة الأئمة، كما زعم الرافضة، وإن من فسّر العهد بالإمامة قصد الإمامة الإصلاح والافتداء والعلم، لا إمامة الرافضة، فضلاً عن أن نفي الظلم لا يعني العصمة، فليس من المعقول أن يقال: إن غير الظالم معصوم من الخطأ والنسيان والسهو كما هو مفهوم العصمة عند الشيعة، فإين العقول إن كان لكم عقول!

وإن تعجب فعجب قولهم: «إن الظالم لا يقبل له توبة، ولا يفك عنه وصف الظلم بعد توبته فإين هم من قوله سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وهذا يعني أن المشرك لو أسلم فسيظل مشركاً؛ لأن الشرك هو أظلم الظلم، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

والشيعة بهذا الاعتقاد صاروا أشد من الخوارج الذين قالوا بأن نصوص الوعيد تجري في حق من لم يتب، بيد أن الشيعة قالوا بهذا القول؛ لأن مرادهم إبطال خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ لأنهما أسلما بعد شرك، والشرك لم ينفك عنهما بعد إسلامهما، ولذا قال الكليني: هذه الآية أبطلت إمامة كل ظالم. [أصول الكافي: ١ / ١٩٩].

وقد أبطل أحد علماء الشيعة الزيدية هذا الاستدلال الفاسد، فقال: «احتج الرافضة بالآية على أن الإمامة لا يستحقها من ظلم مرة، وهذا لا يصح؛ لأن العهد إن حمل على النبوة فلا حجة، وإن حمل على الإمامة؛ فمن تاب من الظلم فلا يوصف بأنه ظالم، ولم يمنعه من نيل العهد إلا حال كونه ظالماً». [الثمرات البانعة، يوسف بن أحمد الزيدي ٢ / ٩٥٥ مخطوط].

واحة التوحيد

من هدي رسول الله ﷺ:

تحذيره من القرآنيين منكري السنة

عَنِ الْمُعَدِّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ
رَجُلٌ شَيْعَانٌ عَلَيَّ أَرِيكَتَهُ يَقُولُ: عَلَيْنَا بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا
وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاحْلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ
فَحَرِّمُوهُ...» [ابو داود ٤٦٠٦ وصححه الألباني].

○○○ ○○ ○○○

من نور كتاب الله
الفرح الحقيقي

قال الله تعالى: ﴿قُلْ
بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ
فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا
يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

○○○ ○○ ○○○

السنة شارحة للقرآن

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما
أنهم كانوا يتذاكرون الحديث، فقال رجل:
دعونا من هذا وجيئونا بكتاب الله. فقال
عمران: إنك أحمق، أتجد في كتاب الله
الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصوم
مفسراً؟ إن هذا القرآن أحكم ذاك، والسنة
تفسر ذاك. [ذم الكلام للهروي].

من دلائل النبوة

إجابة الله دعائهم ﷺ

عن عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما أن رسول الله - ﷺ -
خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة
عشر. فقال رسول الله - ﷺ -:
«اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حَقَاءُ فَاحْمِلْهُمْ، اللَّهُمَّ
إِنَّهُمْ عَرَاءُ فَاحْسِبْهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ
جِيَاعُ فَاشْبِعْهُمْ». ففتح الله له يوم
بدر، فأنقلبوا حين أنقلبوا وما
منهم رجل إلا وقد رجح بجمل أو
جملتين وأكثسوا وشيعوا... [ابو
داود ٢٧٤٩ وحسنه الألباني].

من معاني ألفاظ الحديث النبوي

فرس: فيه (لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو فرس
شاة). الفرس: عظم قليل اللحم، وهو خف البعير،
كالحافر للدابة، وقد يستعار للشاة، فيقال فرس شاة،
والذي للشاة هو الظلف. والنون زائدة، وقيل أصلية.
[النهاية ابن الأثير].
والحديث يدعو إلى قبول الهدية، وإن كانت قليلة،
ولا يحتقرها أخذها.

زكاة الفطر محبوب

ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو
صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر
بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [متفق عليه].

إعداد/ علاء خضر

من جوامع دعاء النبي ﷺ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَسْتُ الْمَسْجِدَ؛ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ وَقَدَّمَاهُ مَنْصُوبَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ». [أبو داود ٨٧٩ وصححه الألباني].

حكم ومواعظ

عن أبي السرداء رضي الله عنه قال: «لا خير في الحياة إلا لأحد رجلين: مُنِّصتٍ وأَعٍ، ومُنكلمٍ عالمٍ». وقال مسروق: «للمرء حقيق أن يكون له مجالسٌ يخلو فيها، فيذكرُ ذنوبه، فيستغفرُ الله، [سنن الدارمي].»

فضل صيام ست من شوال

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال؛ كان كصيام الدهر». [مسلم ١١٦٤].

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

إذا صعد الخطيب المنبر فلا صلاة ولا كلام. (باطل)، وهو يخالف الحديث الذي في صحيح مسلم وهو حديث جابر أنه قال: جاء سليك الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب، فقال له: يا سليك، قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما. ثم قال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما. [مسلم ٨٧٥].

أما الكلام أثناء خطبة الجمعة فهناك حديث صحيح بالنهي عن ذلك. [السلسلة الضعيفة للألباني بئصرف].

قواعد ذهبية في توحيد رب البرية

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إن المخلوق ليس عنده للعبد نفع ولا ضرر، ولا عطاء ولا منع، ولا هدى ولا ضلال، ولا نصير ولا خذلان، ولا خفض ولا رفع، ولا عز ولا ذل، بل ربه هو الذي خلقه ورزقه، وبصره وهذاه، وأسبغ عليه نعمه، فإذا مسه الله بضر فلا يكشفه عنه غيره، وإذا أصابه بنعمة لم يرفعها عنه سواه، وأما العبد فلا ينفعه ولا يضره إلا بإذن الله» [مجموع الفتاوى].

التبينة بالعيد

عن محمد بن زياد قال: «كنت مع أبي امامة الباهلي رضي الله عنه وغيره من أصحاب النبي ﷺ؛ فكانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض: «تقبل الله منا ومنك». [رواه البيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٣١٩، وحسنه ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٣٧٢، وحسنه الألباني في تمام المنة ص ٣٥٥].

تقوى الله

تنفع أصحابها

إعداد / صلاح نجيب الدق

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، الَّذِي أَرْسَلَهُ رَبَّهُ هَادِيًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، أَمَا بَعْدُ:
فإن تقوى الله تعالى هي أساس الفلاح في الدنيا والآخرة، من أجل ذلك أردت أن أنكر نفسي وإخواني الكرام بفضل التقوى، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

مَنْ قَبْلَكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَخَفُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿[النساء: ١٣١].

(٢) وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

(٣) وقال جل شأنه: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ وَتَرَوْنَهَا فَإِنَّ خَيْرَ الرَّزَادِ النَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

(٤) وقال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلِنَنْظُرَ نَفْسٍ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨].

معنى التقوى:

تقوى الله: تعني مخافة الله تعالى في السر والعلانية.

أصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه، فتقوى الله تعالى تعني أن يجعل المسلم بينه وبين غضب الله وسخطه وعقابه وقاية تقيه من ذلك، وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه. [جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢ / ٤٦٨].

تقوى الله وصية ربانية:

إن الكثير من آيات القرآن الكريم تأمرنا بتقوى الله تعالى في السر والعلانية، وسوف نذكر بعضاً منها:

(١) قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

أمرنا نبينا محمد (بتقوى الله تعالى في كثير من أحيائه، وسوف نذكر بعضاً منها:

(١) عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ ضَاهٍ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا». [مسلم ١٧٣١].

(٢) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حَلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ؛ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ». [مسلم ٢٧٤٢].

(٣) عَنْ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ؛ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنَّ عَبْدَ حَبِشِي؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِبَاكُم وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّبِينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ». [صحيح الترمذي للالباني ٢١٥٧].

(٤) عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السُّبُلَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». [صحيح الترمذي للالباني ١٦١٨].

أقوال السلف الصالح في التقوى والتمقين:

جاءت أقوال بليغة عن سلفنا الصالح في وصف التقوى والتمقين، وسوف نذكر بعضاً منها:

(١) قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَّقُونَ؟ فَيَقُومُونَ فِي كَنَفٍ مِنَ الرَّحْمَنِ لَا يَحْتَجِبُ مِنْهُمْ وَلَا يَسْتَتِرُ، قَالُوا لَهُ: مِنَ الْمُتَّقُونَ؟ قَالَ: قَوْمٌ اتَّقَوْا الشُّرَكَ وَعِبَادَةَ الْأَوْثَانِ، وَأَخْلَصُوا لِلَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

(٢) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، قَالَ: «أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَأَنْ يُذَكَرَ فَلَا يُنْسَى، وَأَنْ

يُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرُ».

(٣) قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَمَامُ التَّقْوَى أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ الْعَبْدُ حَتَّى يَتَّقِيَهُ مِنْ مَثْقَلِ ذَرَّةٍ، حَتَّى يَتْرَكَ بَعْضَ مَا يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ؛ خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ حَرَامًا».

(٤) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْمُتَّقُونَ الَّذِينَ يَحْذَرُونَ مِنَ اللَّهِ عِقَابَهُ فِي تَرْكِ مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْهَدْيِ، وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ فِي التَّصَدِيقِ بِمَا جَاءَ بِهِ».

(٥) قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمُتَّقُونَ اتَّقُوا مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ، وَأَدُّوا مَا افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ». وَقَالَ الْحَسَنُ أَيْضًا: «مَا زَالَتِ التَّقْوَى بِالْمُتَّقِينَ حَتَّى تَرَكَوا كَثِيرًا مِنَ الْحَلَالِ؛ مَخَافَةَ الْحَرَامِ».

(٦) قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ تَقْوَى اللَّهِ بِصِيَامِ النَّهَارِ، وَلَا بِقِيَامِ اللَّيْلِ، وَالتَّخْلِيطِ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ تَقْوَى اللَّهِ تَرْكُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَأَدَاءُ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ، فَمَنْ رَزَقَ بَعْدَ ذَلِكَ خَيْرًا، فَهُوَ خَيْرٌ إِلَى خَيْرٍ».

(٧) قَالَ طَلْحُ بْنُ حَبِيبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّقْوَى أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ، عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ، تَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَتْرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ تَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ». [جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ١ / ٤٧٠ - ٤٧١].

التقوى ووصية السلف الصالح:

كان سلفنا الصالح يوصي بعضهم بعضاً بتقوى الله تعالى في السر والعلانية، وسوف نذكر بعضاً من هذه الوصايا المباركة:

(١) أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَنْ تُتَّنُوا عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَأَنْ تُخْلِطُوا الرَّغْبَةَ بِالرَّهْبَةِ، وَتَجْمَعُوا الْإِلْحَافَ بِالْمَسْأَلَةِ، وَلَمَّا حَضَرْتَهُ الْوَفَاةُ، وَعَهْدَ إِلَى عَمْرٍ، دَعَاهُ، فَوَضَاهُ بِوَصِيَّةٍ، وَأَوَّلُ مَا قَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمْرُ».

(٢) عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَتَبَ عَمْرُ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَإِنَّهُ مِنْ اتِّقَائِهِ وَقَاهُ، وَمَنْ أَقْرَضَهُ جَزَاهُ، وَمَنْ شَكَرَهُ زَادَهُ، فَاجْعَلْ

التقوى نصب عينيك وجلاء قلبك».

(٣) علي بن أبي طالب رضي الله عنه: استعمل علي بن أبي طالب رجلاً على سرية، فقال له: «أوصيك بتقوى الله الذي لا بد لك من لقائه، ولا منتهى لك دونه، وهو يملك الدنيا والآخرة».

(٤) عمر بن عبد العزيز رحمه الله: كتب عمر بن عبد العزيز إلى رجل: «أوصيك بتقوى الله - عز وجل - التي لا يقبل غيرها، ولا يرحم إلا أهلها، ولا يثيب إلا عليها، فإن الواعظين بها كثير، والعاملين بها قليل، جعلنا الله وإياك من المتقين».

(٥) شعبة بن الحجاج رحمه الله: قال شعبة بن الحجاج: «كنت إذا أردت الخروج، قلت للحاكم: ألك حاجة، فقال أوصيك بما أوصى به النبي ﷺ - معاذ بن جبل: «أثق الله حينما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

(٦) يونس بن عبيد رحمه الله: قال رجل ليونس بن عبيد: أوصني، فقال: «أوصيك بتقوى الله والإحسان، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون». [جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢ / ٤٧٥-٤٧٦].

صفات عباد الله المتقين

نكر لنا الله تعالى صفات عباده المتقين في مواضع كثيرة من القرآن، وسوف نذكر بعضها:

(١) قال الله تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاَسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ وَلَا يَمُوتْ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَٰئِكَ جَزَاءُهم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهم وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦].

(٢) وقال سبحانه: ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ

أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

تقوى الآباء تنفع الأبناء

تظهر آثار التقوى على المسلم نفسه، وعلى ذريته من بعده ولأجيال عديدة. ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في الشرع من أخبار نذكر منها:

(١) أولاد صاحب الكفر:

قال الله تعالى: ﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتَهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٨٢].

قال القرطبي: قوله تعالى (وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا) فيه ما يدل على أن الله تعالى يحفظ الصالح في نفسه وفي ولده وإن بعدوا عنه، وعلى هذا يدل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ [الأعراف ١٩٦]. [تفسير القرطبي ١١ / ٤٣].

(٢) أولاد عمر بن عبد العزيز:

دخل مسلمة بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز رحمه الله وهو في سياق الموت؛ فقال: يا أمير المؤمنين: إنك أفقرت أفواه ولدك (وكانوا اثني عشر ولداً) من هذا المال، وتركتهم عيلة (فقراء) لا شيء لهم؛ فلو وصيت بهم إلي (وكان مسلمة أختاً لفاطمة بنت عبد الملك زوجة عمر بن عبد العزيز) وإلى نظرائي من أهل بيتك. فقال عمر بن عبد العزيز: أسندوني، ثم قال: أما قولك: اني أفقرت أفواه ولدي من هذا المال؛ فوالله اني ما منعتهم حقاً هو لهم، ولم أعطهم ما ليس لهم، وأما قولك: لو أوصيت بهم فإن وصيي ووليي فيهم الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين.

إن بني أحد رجلين: إما رجل يتقي الله فسيجعل الله له مخرجاً، وإما رجل مكب على

المعاصي؛ فأني لم أكن أقوى على معاصي الله. ثم بعث إليهم وهم بضعة عشر ذكراً، فنظر إليهم فذرفت عيناه، ثم قال: أي بني، إن أباكم خير بين أمرين: بين أن تستغنوا ويدخل أبوكم النار أو تفتقروا ويدخل أبوكم الجنة، فكان أن تفتقروا ويدخل الجنة أحب إليه من أن تستغنوا ويدخل النار، قوموا عصمكم الله. [صفة الصفوة لابن الجوزي ١٢٥ / ٢، ١٢٦].

قال ابن كثير: قال بعض السلف: «لقد رأينا بعض أولاد عمر بن عبد العزيز يحمل على ثمانين فرساً في سبيل الله، وكان بعض أولاد سليمان بن عبد الملك - مع كثرة ما ترك لهم من الأموال - يتعاطى ويسأل من أولاد عمر بن عبد العزيز؛ لأن عمر وكل ولده إلى الله عز وجل، وسليمان وغيره إنما يكلون أولادهم إلى ما يدعون لهم، فيضيعون وتذهب أموالهم في شهوات أولادهم». [البداية والنهاية لابن كثير ٩ / ٢١٨].

تقوى الله تنفع أصحابها:

قال تبارك وتعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق ٢-٣]. وقال جل شأنه: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٤].

وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [النحل: ١٢٨]. إن نصرة الله تعالى وتأييده لعباده المتقين، وتوفير الأرزاق لهم حقيقة ثابتة، وسوف نذكر بعضاً من مواقف سلفنا الصالح، والذين نحسبهم من الصالحين المتقين، والله تعالى حسبيهم، ولا نزكي على الله أحداً من الناس.

(١) اصحاب الغار:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَرَجَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَأُحْطَتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ؛ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَأَن لِي أَبْوَابٌ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ أُخْرِجُ فَأَرْعَى ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلِبُ فَأَجِيءُ بِالْحَلَابِ، فَآتِي بِهِ أَبُوي فَيَشْرَبَانِ ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي

وَأَمْرَاتِي، فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكْرَهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا وَالصَّبِيَّةُ يَنْضَاعُونَ عِنْدَ رَجُلِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِيهِمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، قَالَ فَفَرَجَ عَنْهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحَبَّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ لَا تَنَالَ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَفَقِمْتُ وَتَرَكْتُهَا؛ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً، قَالَ فَفَرَجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ فَعَمِدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَرَزَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا فَإِنَّهَا لَكَ، فَقَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ بِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا اسْتَهْزَيْتُ بِكَ وَلَكِنَّهَا لَكَ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَكُنْصِفْ عَنْهُمْ. [متفق عليه].

(٢) جريج العابد:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عَيْسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ كَانَ يُصَلِّي جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ أَجِيبُهَا أَوْ أَصَلِّي؟ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَمْتَهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْوهَ الْمُؤْمِسَاتِ، وَكَانَ جَرِيحٌ فِي صَوْمَعْتِهِ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلِمَتُهُ فَأَبَى، فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكْنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ مَنْ جَرِيحٌ، فَاتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعْتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَوَّوهُ فَنَوَّضًا وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا نَبِيٌّ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لَا إِلَّا مِنْ طِينٍ» [البخاري ٣٤٣٦].

وفي هذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

القائـم الحـسنـات المـاحـية:

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] أي أن من الأعمال الصالحة ما يكفر الذنوب، وكقوله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنب الكبائر» [مسلم ٢٣٣]. وكقوله ﷺ: «أرايتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه خمس مرات.. قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا» [متفق عليه].

وعن أبي قتادة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرايت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ»، ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟» قال: أرايت إن قتلت في سبيل الله أَتُكْفَرُ عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، وأنت صابر مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الدُّنْيَ، فَإِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ» [مسلم ١٨٨٥].

وعن أبي الأشعث الصنعاني أنه راح إلى مسجد دمشق، وهجر بالرواح، فلقي شداد بن أوس والصابحي معه، فقلت: أين تريدان يرحمكما الله؟ قالا: نريد هاهنا إلى أخ لنا مريض نعوده، فانطلقت معهما حتى دخلا على ذلك الرجل، فقالا له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بنعمة، فقال له شداد: ابشر بكفارات السيئات وخط الخطايا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يقول: إني إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً فحمدني على ما ابتليته، فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا، ويقول الرب عز وجل: أنا قيدت عبدي وابتليته، فأجروا له كما كنتم تجرون له وهو صحيح» [أخرجه أحمد والطبراني في الكبير، وقال الألباني: هذا إسناد حسن رجاله ثقات]..

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: «إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا فاقض في ما شئت، فقال له عمر: لقد سترك الله، لو سترت نفسك؟ فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً، فانطلق الرجل فأتبعه رسول الله ﷺ رجلاً دعاه، وتلا عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرِزْقًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى

الموانع من إنفاذ الوعيد

الحلقة الثالثة

إعداد/ محمد رزق ساطور

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسولنا الأمين، محمد بن عبد الله الصانع الوعد الأمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:
فإن الموانع من إنفاذ الوعيد ثمانية: ثلاثة من الذنوب: وهي التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية.

وثلاثة من غيره من الخلق: وهي دعاء المؤمنين، وإهداء ما شرع إهداؤه من ثواب الأعمال، والشقاعة في عصاة الموحدين.

وإنما من الله تعالى: وهما المصائب المكفرة في الدنيا والبرزخ والآخرة، والعفو المحض بلا سبب عن العبيد، وذكرنا من الثلاثة الخاصة بالذنوب: التوبة، والاستغفار، وتكامل ما بدناه فنقول، وبالله تعالى التوفيق.

لِلذَّاكِرِينَ ﴿ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ قَالَ: ﴿بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ﴾. [مسلم 2٧٦٣].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال عمر أيكم يحفظ ما قال رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا. قال حذيفة: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... [متفق عليه].

بل إن حسنة التوحيد، وحسنة التوبة النصوح لا تَبْقَى واحدة منها سيئة إلا محتها وأزهدتها، قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴾ [الفرقان: ٦٨-٧١].

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له - لما جاءه يبأيعه على الإسلام والهجرة -: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟». [مسلم ١٢١].

الرابع: دعاء المؤمنين لإخوانهم بظهور الغيب:

يقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

وعن أم الدرداء رضي الله عنها قالت: حدثني سيدي (تعني زوجها أبا الدرداء) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من دعا لأخيه بظهور الغيب قال الملك الموكل به: أمين، ولك بمثل» [مسلم 2٧٣٢].

عن أسير بن جابر قال: لما أقبل أهل اليمن جعل عمر رضي الله عنه يستقري الرفاق فيقول هل فيكم أحد من قرن؟ حتى أتى عليه قرن، فقال: من أنتم؟ قالوا: قرن، فرفع عمر بزمام أو زمام أويس فناوله عمر فعرفه بالنعث فقال له عمر: ما اسمك؟ قال: أنا أويس. قال: هل كان لك والدة؟ قال: نعم. قال هل بك من البياض؟ قال: نعم دعوت الله تعالى فأذهبه عني إلا موضع الدرهم من سررتي لأنكر به ربي. فقال له عمر: استغفر لي. قال: أنت أحق أن تستغفر لي أنت صاحب رسول الله ﷺ، فقال عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن خير التابعين رجل يقال له أويس القرني، وله والدة، وكان به بياض فدعا ربه فأذهب عنه إلا موضع الدرهم في سرته، قال: فاستغفر له، قال: ثم دخل في أغمار الناس... [رواه أحمد ومسلم والحاكم].

وعلم النبي ﷺ أمته أن يدعو بعضهم لبعض كما في صلاة الجنازة، فبدأ الدعاء بالحمد لله رب العالمين، ثم الصلاة على المبعوث رحمة للعالمين، ثم الدعاء للميت ويخلص له في الدعاء، ثم يدعو لنفسه وللميت ولسائر المسلمين راجياً من الله تعالى القبول، فقد أخرج مسلم عن عوف بن مالك قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول: اللهم اغفر له وارحمه، وعافه وأعف عنه، وأكرم نزله ووسع مدخله، وأغسله بالماء والثلج والبرد، وتغف من الخطايا كما تغفث الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجته، وأدخله الجنة، وأعدّه من عذاب القبر، ومن عذاب النار. حتى تمت أن أكون أنا ذلك الميت». [رواه أحمد ومسلم والحاكم].

وعن سعيد المقبري عن أبيه أنه سأل أبا هريرة كيف تصلي على الجنازة؟ فقال أبو هريرة: أنا لعمرؤ الله أخبرك: أتبعها من أهلها؛ فإذا وضعت كبرت وحمدت الله، وصليت على نبيه، ثم أقول: اللهم إنه عبدك وابن عبدك وابن أمك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك، وأنت أعلم به، اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه، وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده، [موطا مالك ٣ / 2٢٠].

وعن بريدة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر، كان قائلهم يقول: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية». [ابن ماجه ١٥٤٧ وصححه الألباني].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت سألت النبي ﷺ، كيف نقول في التسليم على القبور؟ فقال: قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون». [مسلم 9٧٤].

فدعاء المؤمنين لإخوانهم بظهور الغيب وبعد موتهم يقبله الله تعالى؛ لأنه دعاء لهم بالسنة لم يعصوا الله تعالى بها، نسأل الله تعالى أن يتقبل منا ومنكم صالح العمل وصالح الدعوات، ويشرح صدورنا للدعاء للمسلمين والمسلمات ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ (٤٠) رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم ٤٠-٤١]، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وذريته وآل بيته وأزواجه أمهات المؤمنين، وعلى كل من تبع هديهم بإحسان إلى يوم الدين، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير. وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

التلبينة

وأهمية الشعير لصحة الإنسان

إعداد/ سعيد عامر

أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

خواص هذه المادة تطابقاً في غاية الدقة. إن الله سبحانه وتعالى هو الذي يطلع رسوله ﷺ على ما شاء من خصائص مخلوقاته.

٢- فوائد التلبينة:

التلبينة مجمة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن.

التلبينة مجمة لفؤاد المريض:

«مجمة»: يروى بوجهين: بفتح الميم والجيم، وبضم الميم وكسر الجيم، والأول أشهر، ومعناه: أنها مريحة له، أي: تريحه وتسكنه من الإجمام وهو الراحة.

إن معرفة وجود التلبينة وأهميتها بالنسبة لقلب الإنسان وصحته ليس بالأمر السهل اليسير الهين، بل يحتاج لتقدم علمي كبير، وغقول مفكرة ومعامل مجهزة، وأجهزة حديثة، واختبارات، وتجارب، وتحاليل معقدة، وتكاليف باهظة، وعمل شاق دائم مستمر، وجهود مضمّنة لعلماء كثيرين، كل ذلك لم يكن متوفراً على عهد رسول الله ﷺ، ومع ذلك أخبر ﷺ بأهمية الشعير وما له من فوائد صحية وعلاجية ونفسية، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

فالشعير يحتوي على بعض المركبات الكيميائية التي تساعد على خفض نسبة الكوليسترول في الدم. وتحتوي حبوب الشعير على مشابهاً فيتامين «هـ»، والتي لها القدرة على تثبيط إنزيمات التخلق الحيوي (للكوليسترول)، لذلك فإن حبوب الشعير تعتبر علاجاً للقلب ومقوية له.

من الذي أخبر الرسول ﷺ عن التحليل الكيميائي للشعير واحتوائه على (البيتاجلوكان) وأهميته، وكذلك مشابهاً فيتامين «هـ»، وأهميته في

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فقد تحدثنا في الأعداد الماضية عن النوع الثاني من الدواء وهو الاستشفاء، ثم تحدثنا عن الحجامه واحكامها، وفي هذا العدد نتحدث عن العلاج بالتلبينة:

(التلبينة):

١- مفهوم التلبينة: هي الحساء الرقيق الذي هو في قوام اللبن، ومنه اشتق اسمه. قال الهروي: سميت تلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقتها.

قال ابن القيم: وهذا الغذاء هو النافع للعليل، وهو الرقيق النضيج، لا الغليظ النئى. والحساء: متخذ من دقيق الشعير بنخالته.

وفي زاد المعاد لابن القيم: أن يؤخذ من الشعير الجيد المرصوص - رضض الشيء: أي فتمه وجعله جريشاً - مقدار، ومن الماء الصافي العذب خمسة أمثاله، ويلقى في قدر نظيف، ويطبخ بِنار معتدلة إلى أن يبقى منه خمسه ويصفى، ويستعمل منه مقدار الحاجة محلّى.

٢- مشروعية العلاج بالتلبينة:

صح عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلى أهلهن، أمرت ببرمة من تلبينة فطُخَتْ، وصنعت ثريداً، ثم صبت التلبينة عليه، ثم قالت: كلوا منها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن». [متفق عليه].

ومن هذا الحديث يتضح لنا مشروعية العلاج بالتلبينة، وقد أخبرنا بها رسول الله ﷺ الصادق الأمين الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، فالرسول ﷺ منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان يحدثنا عن دقيق الشعير بنخالته، ويتطابق ما توصل إليه علماء في الجامعات أفنوا حياتهم في البحث والتدقيق لمعرفة

خفض نسبة الكوليسترول في الدم، وتقليل خطر إصابة القلب بالجلطة.

محصول الشعير وحل الأزمة الاقتصادية للقمح

محصول الشعير هو أحد محاصيل الحبوب التي تلعب دوراً مهماً في تغذية الشعوب؛ لأنها ما زالت وستظل مصيرية للشعوب؛ لأن إنتاج محاصيل الحبوب ضروري لوجود الإنسان واستمراره في الحياة.

ومن خصائص الشعير المهمة،

- أنه أرخص من الناحية الاقتصادية على مستوى العالم من القمح والذرة وباقي المحاصيل.
- كميات المياه اللازمة لإتمام الشعير دورة حياته من الإنبات حتى حصاد المحاصيل كمية قليلة بالنسبة لغيره.
- يتحمل الشعير انخفاض درجة الحرارة تحت الصفر.

- يتحمل نقص خصوبة الأرض.
- يعتبر من المحاصيل عالية المقاومة للملوحة.
- يزرع الشعير في كثير من الأماكن غير الملائمة لزراعة كثير من المحاصيل الأخرى؛ فيزرع في الأراضي التي لا تصلح لزراعة القمح.
والشعير هو أقدم مادة استعملها الإنسان لغذائه، ويقال: إنه أقدم نبات زرع وعرفته حضارات العالم القديم، وكان الشعير حتى القرن السادس عشر المصدر الرئيسي لدقيق خبز الإنسان، ولذا فهو أقدم غذاء للإنسان.

وترجع أهميته أيضاً إلى أنه غذاء لجميع طبقات الناس، لا يستغنون عنه في الوجبات الثلاث، ولكن باختلاف الكمية.

وبطبيعة الحال فإن الطبقة الفقيرة لها النصيب الأكبر من هذا الخبز؛ لرخص ثمنه وقلة ذات اليد، في حين أن الدقيق الأبيض الفاخر من القمح هو المسئول الأول عن السمنة وبالتالي أمراض القلب، وتصلب الشرايين والسكر وارتفاع ضغط الدم، فيجب علينا أن نعيد حساباتنا فيما نأكل من خبز.

فالخبز من دقيق الشعير غذاء ووقاية ودواء، والعرب خاصة البدو كانوا يعتمدون على رغيف الخبز من الشعير، وهو خبز صحي، يمنحهم القوة والنشاط، ويعينهم على تحمل ظروف الحياة الصعبة، ويحميهم من كثير من الأمراض.

إن المركبات الكيميائية والعناصر الغذائية والفيتامينات والمعادن الموجودة في دقيق الشعير كافية أن تجعل خبز الشعير أصح وأصلح من غيره.

لقد أهملنا الشعير الذي أوصانا به الرسول ﷺ الذي هو أعلم بما يصلحنا ويداويننا، ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء:

113]، وللأسف اهتم به الغرب؛ لما عرفوه من أهميته العلاجية وفوائده الصحية، أما نحن فقد أهملنا هذا المحصول مع أمر رسول الله ﷺ به.

وفي مصر تنحصر قيمة الشعير في أنه محصول علف للحيوانات، مع أن محصول الشعير يمكن أن يدخل في صناعات عديدة، مثل صناعة النشا.. إلخ. وكذلك يتميز الشعير بانخفاض سعره عن حبوب القمح، لذلك اهتمت دراسات عديدة بالاستفادة من جميع أجزاء حبة الشعير، فكان من هدي رسولنا ﷺ كما روى الإمام أحمد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت:.. ولا أكل خبزاً منخولاً منذ بعثه الله إلى أن قبض. [مسند أحمد 24421].

وعن سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة رضي الله عنه يقول: ما كان يُفضّل عن أهل بيت رسول الله ﷺ خبز الشعير. [الترمذي 2309 وصححه الألباني].

التلبينة وأمراض ضغط الدم:


التلبينة تحتوي على عنصر البوتاسيوم، وقد أكدت الأبحاث العلمية أن تناول الأطعمة التي تؤدي لزيادة عنصر البوتاسيوم تقي من الإصابة بارتفاع ضغط الدم؛ حيث إن البوتاسيوم يخلق توازناً بين الملح والمياه داخل الخلية، فما المانع من أخذ التلبينة لأنها تحتوي على الشعير حتى يزيدنا بالبوتاسيوم، وكذلك يساعد على إدرار البول، فالتلبينة غذاء ودواء في نفس الوقت.

التلبينة تذهب ببعض الحزن:

أخبرنا الرسول ﷺ أن التلبينة تذهب ببعض الحزن: «التلبينة جمّة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن». [صحيح سبق تخريجه].

ويثبت الطب الحديث أن هناك مواد لها تأثير في تخفيف الاكتئاب كالبوتاسيوم والمغنيسيوم، ومضادات الأكسدة وغيرها، وهذه المواد موجودة في الشعير، ففي حالة نقص البوتاسيوم يزداد شعور الإنسان بالاكتئاب والحزن، ويجعله سريع الغضب والانفعال والعصبية، وتشير الدراسات العلمية إلى أن المعادن مثل البوتاسيوم والمغنيسيوم تساعد على التخفيف من حالات الاكتئاب، وهذا ما نجده في حديث رسولنا ﷺ: «تذهب ببعض الحزن» فانظر إلى دقة تعبير رسول الله ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم. ليس هذا يستوجب الوقوف والتأمل ومراجعة حساباتنا في حياتنا كلها، من غذاء ودواء ومعاملات وعبادات؛ لنتأسى برسول الله ﷺ ونقتدي بهديه ونعمل بالشرع الحنيف، نحل ما أحل، ونحرم ما حرم، لننال سعادة الدارين!!

هكذا كان هديه ﷺ في أكل الخبز والعلاج بالتلبينة، وهذا قليل من كثير في هدي رسول الله ﷺ، وللحديث بقية إن شاء الله.



صيام الست من شوال أحكام وقضاها

إعداد/ أيمن دياب

بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَاوَاهُ أَمَا بَعْدُ:
فِيهَا أَيُّهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ إِنَّهُ وَإِنْ انْقَضَى شَهْرُ رَمَضَانَ؛ فَإِنْ عَمِلَ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْقُضِي قَبْلَ الْمَوْتِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا
إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ...» [مسلم ٢٦٨٢]، فَلَمْ يَجْعَلِ
لِانْقِطَاعِ الْعَمَلِ عِمَايَةً إِلَّا الْمَوْتَ، فَلَمَّا انْقَضَى صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَنْ يَنْقَطِعَ مِنْ عِبَادَةِ الصِّيَامِ بِذَلِكَ،
فَالصِّيَامُ لَا يَزَالُ مُشْرُوعًا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ فِي الْعَامِ كُلِّهِ.

ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [مسلم ١١٦٤].
قلت: ذهب جمهور الفقهاء - المالكية، والشافعية، والحنابلة، ومتأخرو الحنفية - إلى أنه يُسن صوم ستة أيام من شوال بعد صوم رمضان... [الموسوعة الفقهية: ٢ / ٩٩٨٩].
وقال الإمام ابن قدامة - رحمه الله -: «صَوْمُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ مُسْتَحَبٌّ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ» [المغني: ٦ / ١٩٣].

ثانياً، فضلها:

لقد بين النبي ﷺ أن من صام الست من شوال كان كصيام الدهر كما في حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وقد فسّر ذلك النبي ﷺ بقوله: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ» ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا﴾ [صحيح ابن ماجه ١٧١٥].
وفي رواية: «جعل الله الحسنه بعشر أمثالها: الشهر بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الشهر تمام السنه» [صحيح الجامع ٣٠٩٤]، وفي رواية: «صيام شهر بعشرة أشهر، وسنة أيام بعده بشهرين، فذلك

ففي حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». [مسلم ١١٦٤].
وصيام ثلاثة أيام من كل شهر قال فيها النبي ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ؛ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» [مسلم ١١٦٢].
وقال أبو هريرة رضي الله عنه: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث، وذكر منها صيام ثلاثة أيام من كل شهر. [مسلم ٧٢١].

والأولى أن تكون أيام البيض، وهي الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر؛ لحديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةٍ». [صحيح الجامع ٦٧٣].
وهذه لمحة مختصرة عن أحكام صيام الست من شوال، أسأل الله أن ينفع بها الجميع، فاقول وبالله التوفيق:

أولاً، حكمها:

صيام الستة من شوال سنة؛ لما ثبت عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله

تَمَامُ السَّنَةِ، [صحيح الجامع ٣٨٥١].

قال الإمام النووي - رحمه الله -: قَالَ الْعُلَمَاءُ: «وَأَيْمًا كَانَ ذَلِكَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَةَ بَعِثَتْ أَمْثَالَهَا، فَرَبَضَانَ بَعِثَتْهُ أَشْهُرٌ، وَالسَّنَةَ بَعِثَتْهُ بِشَهْرَيْنِ» [شرح النووي: ٤ / ١٨٦].

ثالثاً: شهراتها،

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله -: إن صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان يستكمل بها أجر صيام الدهر كله؛ وذلك لأن:

١- صيام شوال وشعبان كصلاة السنن الرواتب قبل الصلاة المفروضة وبعدها، فيكمل بذلك ما حصل في الفرض من خلل ونقص، فإن الفرائض تكمل بالنوافل يوم القيامة.. وأكثر الناس في صيامه للفرض نقص وخلل، فيحتاج إلى ما يجبره من الأعمال.

٢- إن معاودة الصيام بعد صيام رمضان علامة على قبول صوم رمضان، فإن الله تعالى إذا تقبل عمل عبد، وفقه لعمل صالح بعده، كما قال بعضهم: «ثواب الحسنه الحسنه بعدها، فمن عمل حسنة ثم أتبعها بحسنة بعدها؛ كان ذلك علامة على قبول الحسنه الأولى، كما أن من عمل حسنة ثم أتبعها بسيئة كان ذلك علامة رد الحسنه وعدم قبولها».

٣- إن صيام رمضان يوجب مغفرة ما تقدم من الذنوب، كما سبق ذكره.

٤- أن الصائمين لرمضان يوفون أجورهم في يوم الفطر، وهو يوم الجوائز فيكون معاودة الصيام بعد الفطر شكراً لهذه النعمة، فلا نعمة أعظم من مغفرة الذنوب، كان النبي ﷺ يقوم حتى تورمت قدماه فقبل له عفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؛ قال: «أفلاً أكون عبداً شكوراً» [متفق عليه]. وقد أمر الله - سبحانه وتعالى - عباده بشكر نعمة صيام رمضان بإظهار ذكره، وغير ذلك من أنواع شكره، فقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فمن جملة شكر العبد لربه على توفيقه لصيام رمضان، وإعانتة عليه، ومغفرة ذنوبه أن يصوم له شكراً عقيب ذلك.

كان بعض السلف - رحمهم الله - إذا وفق لقيام ليلة من الليالي أصبح في نهارها صائماً، ويجعل صيامه شكراً للتوفيق للقيام.

وكان وهيب بن الورد - رحمه الله - يسأل عن ثواب شيء من الأعمال كالطواف ونحوه، فيقول: «لا تسألوا عن ثوابه، ولكن سلوا ما الذي على من وفق لهذا العمل من الشكر، للتوفيق والإعانة عليه».

كل نعمة على العبد من الله في دين أو دنيا يحتاج أن يشكر ربه عليها، ثم التوفيق للشكر عليها نعمة أخرى تحتاج إلى شكر ثان، ثم التوفيق للشكر الثاني نعمة أخرى يحتاج إلى شكر آخر، وهكذا أبداً؛ فلا يقدر العباد على القيام بشكر النعم. وحقيقة الشكر الاعتراف بالعجز عن الشكر. [لطائف المعارف (٢ / ٣٥) بتصرف].

رابعاً: مسائل متفرقة،

١- يستحب بدء صيام الست بعد العيد مباشرة؛ لأن ذلك من باب المسارعة إلى الخير؛ قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وقال تبارك وتعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

٢- يجوز تفريقها في شهر شوال كاملاً، ولا يلزم التتابع فيها؛ لأن الرسول ﷺ أطلق صيامها ولم يذكر تتابعاً ولا تفريقاً؛ حيث قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِنًا مِّنْ شَوَالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مسلم].

٣- من صامها في عام لا يلزمه أن يصومها في عام آخر، لكنه يستحب له ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَىٰ أَنْوَمُهَا وَإِنْ قُلَّ» [متفق عليه].

٤- يلزم في الست من شوال ونحوها من النفل المقيد من تبييت النية من الليل؛ لقول النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ» [صحيح الجامع ٦٥٣٤].

قلت: قال الإمام الشوكاني - رحمه الله -: «الْحَدِيثُ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ وَجُوبِ تَبْيِيتِ النِّيَّةِ، وَإِبْقَاعِهَا فِي جَزَاءٍ مِّنْ أَجْزَاءِ اللَّيْلِ، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَىٰ ذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَالِكٌ وَاللَيْثُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَ الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ» [نيل الأوطار (٧ / ٣٠) بتصرف].

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله -: «مَسْأَلَةٌ: وَلَا يُجْزئُ صَوْمُ التَّطَوُّعِ إِلَّا بِنِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ؛ لِأَنَّ النَّصَّ وَرَدَ بِأَنَّ لَا صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يَبَيِّتْهُ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا قَدَّمْنَا، وَلَمْ يَخْصُ النَّصُّ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ: وَأَبِي سَلِيمَانَ وَغَيْرِهِمَا» [المحلى (٤ / ٥١) بتصرف].

وقال الإمام الصنعاني - رحمه الله -: «وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْأَصْلَ عَمُومُ حَدِيثِ التَّبْيِيتِ وَعَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ وَالْقَضَاءِ وَالْحَدْرِ، وَلَمْ يَقُمْ مَا يَرْفَعُ

هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ فَتَعَيَّنَ الْبِقَاءُ عَلَيْهِمَا» [سبل السلام: ٣ / ٣٠٨].

وقال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: «إنه لا بد من تبييت النية من الليل في الصيام المعين، كالست من شوال، ويوم عرفة، ويوم العاشر من شهر الله المحرم، وغير ذلك من الصيام المعين؛ لأنه إذا صام من نصف النهار لا يصدق عليه أنه صام اليوم كله، فالنبي -عليه الصلاة والسلام- رتب الأجر على صيام الأيام الستة كلها.

وأيضاً لما ذكره جمع من العلماء بأن الأجر إنما يكون من حين النية، وحينئذ إذا كانت بداية الصوم ليست من أول اليوم -يعني من طلوع الفجر- فسيكون أجره ناقصاً، فلا ينال الأجر المرتب على صيام هذه الستة.

وعلى هذا إذا بدأ الصائم صومه من النهار فلا يصح صيامه على أنه نفل معين، وإنما يكون نفلاً مطلقاً، يعني له أجر صيام النفل المطلق، والله تعالى أعلم» [انظر الشرح الممتع (٦/ ٣٧٢)، وفتاوى الصيام ص ١٨٥].

وقال العلامة ابن باز -رحمه الله-: «الست من شوال: لا يحصل له الفضل حتى يبدأ النية من الأول (أول اليوم)» [الحلل الإبريزية ٢ / ١٣٥].

٥- لا يلزم إتمام الست من شوال، فمن استطاع الإتمام فقد أحسن، ومن لا؛ فلا حرج عليه، لقوله ﷺ: «الصائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ: إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ» [صحيح الجامع ٣٨٥٤].

٦- الأولى لمن عليه قضاء من رمضان أن يبدأ به؛ لأنه أبرأ لذمته؛ ولأن الفرض مقدم على النافلة.

واختلف أهل العلم فيمن قدم الست من شوال على صيام الفرض على قولين:

القول الأول: أن فضيلة صيام الست من شوال لا تحصل إلا لمن قضى ما عليه من أيام رمضان التي أفطرها لعذر؛ لقوله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سَبْتًا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مسلم]؛ وإنما يتحقق وصف صيام رمضان لمن أكمل العدة.

قال الإمام الهيثمي -رحمه الله-: «لأنها مع صيام رمضان أي: جميعه وإلا لم يحصل الفضل الآتي وإن أفطر لعذر» [تحفة المحتاج: ٣ / ٤٥٧].

وقال الإمام ابن مفلح -رحمه الله-: «يَتَوَجَّهُ تَحْصِيلُ فَضِيلَتِهَا لِمَنْ صَامَهَا وَقَضَاهَا رَمَضَانَ وَقَدْ أَفْطَرَهُ لِعُذْرٍ، وَلَعَلَّهُ مُرَادُ الْأَصْحَابِ، وَمَا ظَاهِرُهُ خِلَافُهُ خَرَجَ عَلَى الْغَالِبِ الْمُعْتَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» [انظر الفروع: ٣ / ١٠٨].

وبهذا قال العلامة ابن باز، وابن عثيمين -رحمهما الله-، واللجنة الدائمة (١٠ / ٣٩٢).
القول الثاني: أن فضيلة صيام الست من شوال تحصل لمن صامها قبل قضاء ما عليه من أيام رمضان التي أفطرها لعذر؛ لأن من أفطر أياماً من رمضان لعذر يصدق عليه أنه صام رمضان؛ فإذا صام الست من شوال قبل القضاء حصل ما رتبته النبي ﷺ من الأجر على إتباع صيام رمضان سنناً من شوال.

وقد نقل البجيرمي في حاشيته على الخطيب (٢ / ٣٥٢): بعد ذكر القول بأن الثواب لا يحصل لمن قدم الست على القضاء محتجاً بقول النبي ﷺ: «ثُمَّ أَتْبَعَهُ سَبْتًا مِنْ شَوَّالٍ» عن بعض أهل العلم الجواب التالي: «وَقَدْ يُقَالُ التَّبَعِيُّ تَشْمَلُ التَّقْدِيرِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَامَ رَمَضَانَ بَعْدَهَا وَقَعَ عَمَّا قَبْلَهَا تَقْدِيرًا، أَوْ التَّبَعِيُّ تَشْمَلُ الْمُتَأَخَّرَةَ كَمَا فِي نَقْلِ الْفَرَاغِ التَّابِعِ لَهَا. اهـ.

فَيَسُنُّ صَوْمَهَا وَإِنْ أَفْطَرَ رَمَضَانَ، أَيْ بَعْدَهُ»
والذي يظهر أن ما قاله أصحاب القول الثاني له وجه؛ لا سيما وأن المعنى الذي تدرك به الفضيلة ليس موقوفاً على الفراغ من القضاء قبل الست؛ فإن مقابلة صيام شهر رمضان لصيام عشرة أشهر حاصل بإكمال الفرض أداء وقضاء، وقد وسع الله في القضاء فقال: «فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ» [البقرة: ١٨٥].
أما صيام الست من شوال فهي فضيلة تختص هذا الشهر فتوفت بفواته لغير عذر. ومع هذا فإن البداءة بإبراء الذمة بصيام الفرض أولى من الاشتغال بالتطوع، والله أعلم. [حكم صيام الست لخالد المصلح بتصرف].

٧- استدل بعض أهل العلم بهذا الحديث على استحباب صيام الدهر، قالوا: «وَلَوْ كَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ مَكْرُوهًا لَمَّا وَقَعَ التَّشْبِيهِ بِهِ، بَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ.

وأجاب عن ذلك الحافظ شمس الدين ابن القيم -رحمه الله- فقال: «هَذَا الِاسْتِدْلَالُ قَاسِدٌ جِدًّا مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ فِي الْحَدِيثِ نَفْسَهُ أَنَّ وَجْهَ التَّشْبِيهِ هُوَ أَنَّ الْحَسَنَةَ بَعَثَرُ أُمَّتَالِهَا، فَسِنَّةٌ وَتَلَاثُونَ يَوْمًا بِسِنَّةٍ كَامِلَةٍ، وَمَعْلُومٌ قَطْعًا أَنَّ صَوْمَ السَّنَةِ الْكَامِلَةَ حَرَامٌ بِإِلَّا رَبِّ، وَالتَّشْبِيهِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِدُخُولِ الْعِيدَيْنِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ فِي السَّنَةِ، وَصَوْمُهَا حَرَامٌ؛ فَعَلِمَ أَنَّ التَّشْبِيهِ الْمَذْكُورَ لَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ وَقُوعِ الْمُشَبَّهِ بِهِ

فَضْلًا عَنِ اسْتِحْبَابِهِ، فَضْلًا عَنِ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ.

تَظْهِرُ هَذَا: مَا صَحَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ. قَالَ: لَا أَحَدُهُ. قَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتَرُ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطُرَ؟ قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ [البخاري ٢٧٨٥]. وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الْمُسْتَبِيحَ بِهِ غَيْرُ مَقْدُورٍ وَلَا مَشْرُوعٍ.

فَإِنْ قِيلَ: يَحْتَمِلُ قَوْلُهُ: «فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرُ» عَلَى مَا عَدَا الْأَيَّامَ الْمُنَهِيَّ عَنْ صَوْمِهَا. قِيلَ: تَعْلِيلُهُ ﷺ حِكْمَةٌ هَذِهِ الْمَقَابِلَةُ، وَذِكْرُ الْحَسَنَةِ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا، وَتَوْزِيعُ السَّنَةِ وَالثَّلَاثِينَ يَوْمًا عَلَى أَيَّامِ السَّنَةِ: يُبْطِلُ هَذَا الْحَمْلَ.

الثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ صَامَ الدَّهْرَ، فَقَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» [مسلم ١١٦٢]، وَفِي لَفْظٍ: «لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبَدِ» [متفق عليه]؛ فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالِ صِيَامِ الدَّهْرِ فَكَيْفَ يَكُونُ أَفْضَلَ الصِّيَامِ؟

الثَّلَاثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ثَبَتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ قَالَ «أَفْضَلُ الصِّيَامِ صِيَامَ دَاوُدَ» [متفق عليه] وَفِي لَفْظٍ «لَا أَفْضَلَ مِنْ صَوْمِ دَاوُدَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا»، فَهَذَا النَّصُّ الصَّحِيحُ الصَّرِيحُ الرَّافِعُ لِكُلِّ إِشْكَالٍ، يُبَيِّنُ أَنَّ صَوْمَ يَوْمٍ وَفِطْرَ يَوْمٍ أَفْضَلُ مِنْ سَرْدِ الصَّوْمِ، مَعَ أَنَّهُ أَكْثَرُ عَمَلًا. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَكْرُوهٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْفِطْرُ أَفْضَلَ مِنْهُ؛ لَمْ يُمْكِنَ أَنْ يُقَالَ بِإِبْطَالِهِ وَاسْتَوَاءِ طَرَفَيْهِ. فَإِنَّ الْعِبَارَةَ لَا تَكُونُ لَهُ بِإِبْطَالِهَا، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ مَرْجُوحًا، وَهَذَا بَيِّنٌ لِكُلِّ مُنْصِفٍ. وَلِلَّهِ الْحَمْدُ [تهذيب سنن أبي داود ١ / ٤٩٤].

٨- هل يمكن أن تصام هذه الست في غير شوال وتحصل نفس المزية؟

أجاب عن ذلك الحافظ شمس الدين ابن القيم -رحمه الله- فقال: «اختصاص شوال فيه طريقتان: أحدهما: أن المراد به الرِّقُّ بالمكلف؛ لأنه حديث عهد بالصَّوْمِ، فَيَكُونُ أَسْهَلَ عَلَيْهِ، فَفِي ذِكْرِ شَوَالٍ تَنْبِيهِ عَلَى أَنْ صَوْمِهَا فِي غَيْرِهِ أَفْضَلُ، هَذَا الَّذِي حَكَاهُ الْقُرَافِيُّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَهُوَ غَرِيبٌ عَجِيبٌ.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُقْصُودَ بِهِ الْمُبَادَرَةُ بِالْعَمَلِ، وَاسْتِهْزَاءُ الْفُرْصَةِ، خَشْيَةَ الْفَوَاتِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ وَقَالَ: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ وَهَذَا تَعْلِيلٌ طَائِفَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ. قَالُوا: وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يُعْطَى هَذَا الْفَضْلَ لِمَنْ صَامَهَا فِي غَيْرِهِ؛ لِفَوَاتِ مَصْلِحَةِ الْمُبَادَرَةِ وَالْمُسَارَعَةِ الْمَحْبُوبَةِ لِلَّهِ.

قَالُوا: وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ مَعَ هَذَا الْقَوْلِ. وَمَنْ سَاعَدَهُ الظَّاهِرُ فَقَوْلُهُ أَوْلَى. وَلَا رَبِّبَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الْإِغَاءُ خُصُوصِيَّةَ شَوَالٍ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لَذِكْرِهِ فَائِدَةٌ.

وَقَالَ آخَرُونَ: لَمَّا كَانَ صَوْمُ رَمَضَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ فِيهِ نَوْعٌ تَقْصِيرٍ وَتَفْرِيطٍ، وَهَضْمٌ مِنْ حَقِّهِ وَوَاجِبِهِ؛ نَدَبٌ إِلَى صَوْمِ سِنَةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَالٍ، جَابِرَةٌ لَهُ، وَمُسَدَّدَةٌ لِخَلَلِ مَا عَسَاهُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ. فَجَرَتْ هَذِهِ الْأَيَّامُ مَجْرَى سُنَنِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يَنْقَلُ بِهَا بَعْدَهَا جَابِرَةٌ وَمَكْمَلَةٌ، وَعَلَى هَذَا: تَظْهِرُ فَائِدَةُ اخْتِصَاصِهَا بِشَوَالٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [تهذيب سنن أبي داود ١ / ٤٩٠ - ٤٩١].

٩- لو لم يتمكن من صيام الأيام الستة في شوال لعذر كمرض أو قضاء رمضان كاملاً حتى خرج شوال، يقضيها ويكتب له أجرها كالفرض إذا أخره عن وقته لعذر، وكالراتبة إذا أخرها لعذر حتى خرج وقتها، فإنه يقضيها كما جاءت به السنة [انظر الشرح الممتع ٦ / ٣٧٢] بتصرف.

١٠- كره بعض العلماء صيام الأيام الستة كل عام مخافة أن يظن العامة أن صيامها فرض، وهذا أصل ضعيف غير مستقيم؛ لأنه لو قيل به؛ لَلِزْمُ كراهة الرواتب التابعة للمكتوبات أن تُصَلَّى كُلَّ يَوْمٍ، وَهَذَا اللَّازِمُ باطل، وبطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم، والمحذور الذي يُخْشَى مِنْهُ يَزُولُ بِالْبَيَانِ. [انظر الشرح الممتع ٦ / ٣٧٢].

١١- هناك فرق بين أن يقول: «فَكَأَنَّمَا قَدْ صَامَ الدَّهْرَ» وَبَيْنَ قَوْلِهِ: «فَكَأَنَّهُ صَامَ الدَّهْرَ» هُوَ أَنَّ الْمُقْصُودَ تَشْبِيهِ الصِّيَامِ بِالصِّيَامِ. وَلَوْ قَالَ: فَكَأَنَّهُ قَدْ صَامَ الدَّهْرَ، لَكَانَ بَعِيدًا عَنِ الْمُقْصُودِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ تَشْبِيْهُهَا لِلصَّائِمِ بِالصَّائِمِ. فَمَحَلُّ التَّشْبِيْهِ هُوَ الصَّوْمُ، لَا الصَّائِمُ، وَيَجِيءُ الْفَاعِلُ لِرُؤْمًا، وَلَوْ شَبَّهَ الصَّائِمُ لَكَانَ هُوَ مَحَلَّ التَّشْبِيْهِ، وَيَكُونُ مَجِيءُ الصَّوْمِ لِرُؤْمًا، وَإِنَّمَا كَانَ قَصْدُ تَشْبِيْهِ الصَّوْمِ أَوْلَى وَأَحْسَنُ؛ لِتَضَمُّنِهِ تَنْبِيْهِ السَّامِعِ عَلَى قَدْرِ الْفِعْلِ وَعَظْمِهِ وَكَثْرَةِ ثَوَابِهِ، فَتَنْوَفَّرُ رَغْبَتُهُ فِيهِ. [تهذيب سنن أبي داود: ١ / ٤٩٢].

فاجتهدوا إخواني في فعل الطاعات، واجتنبوا الخطايا والسيئات؛ لتفوزوا بالحياة الطيبة في الدنيا والأجر الكثير بعد الممات، قال الله عز وجل: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَلْبِيئُهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

هذا والله من وراء القصد، وهو يهدي السبيل. والحمد لله رب العالمين.

بعد رمضان؛ الحذر هذه الخصال

إعداد/ جمال عبدالرحمن



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله،

أما بعد:

فإن الإسلام دين يدعو إلى مكارم الخصال،
وينهى عن رذائلها، ولكي يسلم للمرء دينه يجب
عليه أن يجمع بين الأمرين، وإذا كان الكثير منا
قد جمع بين خصال الخير في رمضان من صلاة
وصيام وزكاة وذكر لله عز وجل، وغير ذلك؛ فعليه
أن يجتنب تلك الخصال المنزولة التي قد تذهب
بتلك الثمرة الطيبة التي جناها المرء في هذا
الشهر الكريم.

وفيما يلي نعرض بعضاً من هذه الخصال

التي أعلن الإسلام براءته منها:

١- فساد المعتقد:

نجد أن الكثير قديماً وحديثاً قد اتخذوا آلهة
تُعبد من دون الله، فقديماً جعلوا الشمس والقمر
والحيوان والأصنام آلهة يقدمون إليها القرابين،
ويتوجهون إليها في كل شأن وحين، أما الآن
فالهوى والعرف المزيف صارت آلهة تُعبد من دون
الله، فتجد من هؤلاء من يقصدون الموتى
ويدعونهم ويستغيثون بهم، ويقصدون الجاه
والسلطان والمرأة والمال، حتى إنهم يبذلون كل
غالٍ في سبيلها، سواء أكان ذلك مخالفاً أم موافقاً
للشرع. والله تعالى يقول: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ
هُوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ
وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ
بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجن: ٢٣].

٢- البدع:

البدعة هي كل ما لا أصل له في الدين،
والمبتدع يأتي في الدين بأمر مخترع لا أصل له،
يقصد بالسلوك عليه التقرب إلى الله تعالى، لكن
النبي ﷺ يخبر أن «ما عند الله لا يُنال إلا
بطاعته»، وطاعة الله تعالى لن تتم ولن تكون إلا
فيما أمر، والانتهاه عما نهى، وليس فيما اخترعه

العبد من بدع وفساد.

والبدع تدرج من الكبائر إلى الصغائر، فكل بدعة في دين الله، لا أصل لها استحسناها الناس بأهوائهم، ضلالة تجب محاربتها والقضاء عليها؛ حتى لا تؤدي إلى ما هو أشر منها، وقد قال ﷺ: «وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار». [ابو داود ٤٦٠٩ وصححه الألباني].

مما جعل غير المسلمين يتهمون الإسلام بأنه دين البدع والخرافات والموائد، والتمسح بالأضرحة، وطلب الحوائج من الأموات والصالحين.

ولذا فإن الإسلام يتبرأ من كل مبتدع يوهم نفسه أنه يتقرب إلى الله تعالى بما ليس من أصل الدين في شيء، فهذه التمايم والرقى والعرافة والكهانة، وادعاء معرفة الغيب، والتوسل بالأموات، والاستغاثة بالمقبورين من الأمور المحدثة المردودة، كما قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». [متفق عليه].

٢- مخالفة الباطن للظاهر (التناقض):

الأصل في الشخصية المعتدلة السوية أن يكون ظاهرها وباطنها سواء، بل ينبغي أن يكون الباطن أكثر طهراً وصفاءً من الظاهر؛ لأنه محل نظر الله تعالى، فإن «الله لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم» [مسلم ٦٧٠٨]، إلا أن هناك صنفاً من الناس اهتموا بالظاهر وتركوا قلوبهم خاوية، وهذا عجب وغرور من النفس، فهي مع الناس شخصية مرجوة صالحة، وإذا اختلى بنفسه كان مبارزاً لله بالمعاصي ولا يبالي، فالهمم ثناء الناس عليه والتحدث عنه بأحسن وأفضل الصفات، فهو ينفق ويوجد من أجل أن يقال عنه: جواد كريم، ويلبس زي أهل الصلاح من أجل أن يُشار إليه أنه من الصالحين، ويتحدث بالسنتهم من أجل أن يُقال إنسان محدث وورع وفقيه، كما أنه دائم التقرب والتودد إلى كل ذي جاه وسلطان من أجل قضاء مصالحه، فهذه الشخصية تعمل ألف حساب للناس من أجل أن يتحدثوا عنها بكل أنواع المحامد، بل إنه يرجو أن يكون هو قبلة الناس التي تتوجه إليها؛ حتى يعلو اسمه

ويكون صاحب شهرة، في حين أنه لو أعلن إخلاصه لله تعالى كان الله معه، بل كان سمعته وبصره ويده التي يبسط بها ورجله التي يمشي بها، ومن كان الله معه؛ كان مقبولاً ومحبوياً من أهل السموات والأرض.

وقد ذم رسول الله ﷺ لباس الشهرة، فقال ﷺ: «من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة، ثم ألهب فيه ناراً». [رواه ابن ماجه بإسناد حسن].
فالثوب في أصله حلال، لكن إذا اشتهر الإنسان به، وعمد هو إلى ذلك؛ نال الوعيد المذكور، فنعوذ بالله من شهرة يمقتها الله عز وجل، ورسوله ﷺ.

٤- الإقبال على الدنيا:

يتبرأ الإسلام من تلك الأصناف التي استغرق كسب المال كل وقتها وجدها وفكرها، وصاروا مسخرين للمال ولعرض الدنيا الزائل، وإن كسب المال الحلال لا اعتراض عليه في حد ذاته، ولكن لا يكون هو أكبر الهم، ومبلغ العلم، فيحول بينهم وبين القيام بالواجبات الدعوية، وأداء حق الله من هذا المال.

ومكمن الخطر في تسرب حب المال وعرض الدنيا في استحوذهما على القلب حتى يكونا غاية لا وسيلة، بل يلهيان صاحبهما عن أداء الفرائض والنوافل، ويشتد طمعه في جمع المال إلى درجة لا يستطيع الفكاه منها إلى أن ينتزعه الموت.

فالمؤمن الصادق يعرف أن القليل الذي يكفي خبر من الكثير الذي يلهي، كما قال ﷺ: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقتعه الله بما آتاه» [مسلم ٢٤٧٣].

ولذا فإن المال والدنيا فتنتان يجران إلى المفسدة، وإنهما من أسباب هلاك الأمم، والحذر منهما واجب، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، وقال ﷺ: «ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها كما تنافسها من قبلكم؛ فتهلككم كما أهلكتهم» [متفق عليه].

وكان النبي ﷺ لا يعظم الدنيا ولا يقيم لها وزناً، فيقول ﷺ عنها: «ما لي وللدنيا؛ ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها». [رواه الترمذي ٢٣٧٧ وصححه الألباني].
فما بال المغرورون بها يشمرون لها ويعكفون عليها، وكأنها دار البقاء وليست دار الفناء!!

٥- قسوة القلب،

وهناك صنف من الناس أصبحت قلوبهم قاسية كالحجارة بل أشد؛ وذلك لأنهم للمعاصي ملازمون، ولفعل السيئات مقترفون كبيرها وصغيرها، تلك التي تحرق القلوب، وتستوجب غضب الجبار، ومن غضب الله عليه؛ فقد خسر خسراً مبيئاً، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ ﴾ [طه: ٨١].
ولذلك فإن الإنسان قاسي القلب يكون بعيداً كل البعد عن تلك التعاليم الربانية السمحة فهو دائماً:

١- لا يحب الخير للآخرين، بل يعمل جاهداً على نزع هذا الخير من أيديهم، مهما كلفه ذلك من الجهد والتعب، والإسلام يمنع ذلك ويرفضه، فـ «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». [البخاري ١٣].

٢- يتمنى زوال النعمة عن الغير، فهو حاسد لغيره لا يتمنى له الخير، بل قد شارك إبليس في تمنيه زوال الخير عن الآخرين.

٣- عدم مكافأة أهل المعروف بالشكر؛ فهو دائماً لا يسدي الشكر لأهله.

٦- سوء الظن بالآخرين،

وذلك بسبب هذا المرض القلبي الذي جعله يظن بالآخرين السوء دائماً، لا يعرف لأحد فضلاً أو خيراً أو صلاحاً، فكل الناس عنده من أصحاب الشرور، فهو لا يثنى على أحد، حتى أقرابه وأرحامه؛ لأن فكره وعقيدته جعلت الآخرين كأنهم يقفون له بالمرصاد، فكل الناس عنده بمثابة أعداء، وقد حارب الإسلام سوء الظن ﴿ إِنْ يَعْضَ الظَّنُّ إِيَّكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٢] بحسن الظن ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور: ١٢]. وقال النبي ﷺ: «أياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا، ولا تباعضوا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه». [متفق عليه].

وقد جعل الإسلام إحسان الظن من صفات المؤمنين الصادقين.

٧- عدم الاهتمام بأمر المسلمين،

فهذا إنسان لا يهمله في الدنيا إلا نفسه ومصالحته وإن غرق الجميع، فالمهم أنه هو الذي ينجو وإن هلك الجميع، ولا يهتم بالآخرين في مشاكلهم والسؤال عليهم وصلاتهم والتودد إليهم، بل لسان حاله يقول: «أنا ومن بعدي الطوفان»، وقد حذر الإسلام من هذا عندما قال المعصوم ﷺ: «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم» [الطبراني في الأوسط ٧٤٧٣ وضعفه الألباني].

٨- سوء الجوار،

أوصى الإسلام بحسن الجوار ليعم الأمن والسلام، قال ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه». [متفق عليه].

ولكن هناك بعض الناس لا يكفون أذاهم عن جيرانهم، سواء باليد أو اللسان أو السباب والشتم وانتهاك الحرمات والسرقة، فعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأصحابه: مَا تَقُولُونَ فِي الرَّثَا؟ قَالُوا: حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأصحابه: لَأَنْ يَرْتِي الرَّجُلُ بَعْشَرَ نِسْوَةٍ أَسْرَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْتِي بِأَمْرَةٍ جَارِهِ. قَالَ: فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي السَّرْقَةِ؟ قَالُوا: حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهِيَ حَرَامٌ. قَالَ: لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنَ الرَّجُلِ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَسْرَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ» [أحمد ٢٣٨٥٤ وصححه الألباني].

٩- عدم توقير الكبير والعطف على الصغير،

المسلم الذي سرت روح الإيمان في دمه تراه إنساني المواقف، رحيماً في المعاملة، رقيقاً في المعاشرة، يزن كل شيء بميزان الإسلام وإن لم يوافق تقاليد، يبتغي بعمله رضا الله تعالى، مخالفاً في ذلك هواه ونفسه، يفيض رحمة على الضعيف والمسكين والمنكوب وكل ذي حاجة من خلق الله، يُجل الكبير ويعرف حقه عليه، والإسلام يتبرأ من الإنسان المخالف لهذا، فقد قال ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف شرف كبيرنا» [الترمذي ١٩٢٠ وصححه الألباني].

فاحرص أخي المسلم على صيانة دينك من هذه الخصائص المزدولة التي ذكرناها، ولا تكن كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً، فتهدم ما بنيت من أفعال الخير في رمضان، أسأل الله عز وجل أن يحفظ علينا ديننا؛ فهو نعم المولى ونعم النصير، وأن يقينا موجبات سخطه وعذابه، والحمد لله رب العالمين.

تصدير الداعية من القصر الواحية الحلقة (١٢١)

نواصل في هذا التصدير تقديم البحوث العلمية الحديثة للقارئ الكريم؛ حتى يقف على حقيقة هذه القصة، والتي يتبين منها مناهج المحدثين في النقد.

ومن خلال بيان مناهج المحدثين، يجد القارئ رداً على المستشرقين واتباعهم من الطاعنين في صحيح البخاري، وهؤلاء الطاعنون في صحيح البخاري لم يكتفوا بافتراءاتهم لأنفسهم، بل قام الدكتور الفنجري بتسويد كتاب ملأه بالافتراءات على أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري، وكذلك على صحيحه، ثم اتخذ من مؤسسة «أخبار اليوم» وسيلة لنشر هذه الافتراءات؛ بظراً للحق وعمطاً للبخاري ﴿اِسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

أولاً: القصة:
قصة خلق الورد؛
أخرجها ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (١٣٦٢) ترجمة الحسن بن عبد الواحد القزويني؛ حيث قال ابن عساکر: «أنبأنا أبو الحسن علي بن الحسين الموزائني، عن أبي الحسن محمد بن علي بن محمد بن صخر الأزدي، أخبرني أبو بكر محمد بن أبي سعيد الخراساني، حدثنا عطية بن سعيد، حدثنا أحمد بن فارس، حدثنا مكي بن بندار، حدثنا الحسن بن عبد الواحد القزويني، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مالك عن الزهري عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الورد الأحمر من عرق جبريل ليلة المعراج، وخلق الورد الأبيض من عرق، وخلق الورد الأصفر من عرق البراق».

ثانياً: التحقيق:
إن قصة خلق الورد بأنواعه الأحمر والأبيض والأصفر وفيها:
١- أصل الورد الأحمر هو عرق جبريل.
٢- وأصل الورد الأبيض هو عرق النبي ﷺ.

قصة خلق الورد وبيان مناهج المحدثين في النقد

إعداد/ علي حشيش

الكذب المختلق المصنوع المركب على إسناد صحيح ليعلم المستشرقون وأتباعهم من أهل الإفك والافتراء أن مناهج المحدثين في الجرح والتعديل شملت الراوي ومروياته، بل حكموا على الراوي بأنه منكر الحديث من رواياته للمنكرات، وفرقوا بين منكر الحديث ومن له مناكير.

٣- لذلك كان من قواعد أهل الحديث في «الجرح والتعديل»، والتي أوردها الإمام السيوطي في «التدريب» (١ / ١٤٨) قال: «كثيراً ما يكون الحديث ضعيفاً أو واهياً، والإسناد صحيح مركب عليه». ثم أورد برهاناً على هذه القاعدة قصة خلق الورد وختمه بما نقله ابن عساکر: «هذا حديث موضوع وضعه من لا علم له وركبه على الإسناد الصحيح». اهـ.

٤- هذه القاعدة طبقتها جهابذة أهل الصنعة من استقرائهم لمرويات الراوي، وهي قاعدة من مناهج المحدثين في الجرح والتعديل. فها هو الإمام ابن حبان في كتابه «المجروحين» (١ / ٢٥٠) قال: «الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي يروي عن السدي وعاصم بن بهدلة له، روى عنه الكوفيون كان يشتم أصحاب النبي ﷺ، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات». اهـ.

قلت: انظر إلى قول الإمام ابن حبان: «يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات». لذلك قال الإمام البخاري في كتابه «الضعفاء الصغير» (ت ٧٠): «الحكم بن ظهير الفزاري عن السدي وعاصم، تركوه؛ منكر الحديث».

قلت: وأقر ذلك الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (١ / ٥٧١ / ٢١٧٨) ثم قال: عاش إلى سنة ثمانين ومائة. ولقد بدأ منهج المحدثين في «الجرح والتعديل» وتحقيق ثمرته مبكراً جداً، فقد أخرج الإمام مسلم في «مقدمة الصحيح» باب: «بيان أن الإسناد من الدين» (١ / ٨) حيث قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا عن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد؛ فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم». اهـ.

قلت: هذا دليل على أن هذا العلم «علم مناهج المحدثين في الجرح والتعديل» نشأ في فترة متقدمة جداً مرتبطة بوقوع الفتنة بمقتل ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه، بعد أن تحولت الثورة عليه إلى فتنة مسلحة أحاطت به وهو يقرأ القرآن في المصحف، حتى سال الدم عليه، وذلك في يوم الجمعة الثامن عشر من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين

٣- وأصل الورد الأصفر هو عرق البراق. وكل هذا الخلق حدث ليلة المعراج.

قلت: وكان قبل ليلة المعراج لا يوجد على الأرض ورد أحمر ولا أبيض ولا أصفر!! وما علاقة خلايا الورد الأبيض بخلايا سيد ولد آدم يوم القيامة محمد ﷺ! بل ما علاقة خلايا الورد الأحمر بخلق جبريل الذي لا يعلم كيفيته إلا الله رب العالمين؟ بل ما علاقة خلايا الورد الأصفر بخلق البراق وهو دابة أبيض طويل، فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، كما هو متفق عليه واللفظ لمسلم (ح ١٦٢) من حديث أنس.

١- قلت: لذلك بين الإمام الذهبي في «الميزان» (١ / ٥٠٢ / ١٨٨١) علة حديث قصة خلق الورد؛ فقال: «الحسن بن عبد الواحد القزويني روى في خلق الورد خبراً كذباً وهو غير معروف، روى عنه مكي بن بندان وغيره». اهـ.

٢- قال ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (ت ١٣٦٢): ١- الحسن بن عبد الواحد القزويني سمع بدمشق هشام بن عمار، روى عنه مكي بن بندان، وسعيد بن محمد بن نصر.

ب- ثم أخرج خبر قصة خلق الورد كما بيئنا آنفاً. ج- ثم قال بعد إخرجه لخبر القصة: «قرأت بخط عبد العزيز الكتاني، قال لي أبو النجيب عبد الواحد بن عبد الله الأرموي: سعيد بن محمد، والحسن بن عبد الواحد مجهولان، وهذا حديث موضوع، وضعه من لا علم له، وركبه على هذا الإسناد الصحيح».

٣- وأقر ذلك الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٢ / ٢٧٣) (٣٢٦ / ٢٤٨٧) حيث قال: «الحسن بن عبد الواحد القزويني: روى في خلق الورد الأحمر خبراً كذباً، وهو غير معروف روى عنه مكي بن بندان وغيره. انتهى كلام الذهبي في «الميزان»، ثم أتبعه الحافظ في «لسان الميزان» فقال: «البحر في الحديث».

«رواه عن هشام بن عمار، عن مالك، عن الزهري، عن أنس رفعه: «خلق الورد الأحمر من عرق جبريل ليلة المعراج، وخلق الورد الأبيض من عرق، وخلق الورد الأصفر من عرق البراق». قال أبو النجيب الأرموي: هذا حديث موضوع، وضعه من لا علم له، وركبه على هذا الإسناد الصحيح. اهـ.

ثالثاً: مناهج المحدثين في النقد:

مما أوردها آنفاً من تخريج وتحقيق قصة خلق الورد يتبين أن:

- ١- قصة خلق الورد موضوعة، والموضوع هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى النبي ﷺ.
- ٢- علماء الصنعة الحديثية ما خفي عليهم هذا

السنّة، وأنهم عجم، ولم يكونوا عرباً وينقصهم فهم اللغة العربية فلم يفهموا معاني متون الأحاديث!!
 وادعى الدكتور أن عدم فهمهم لأسرار اللغة العربية أدى إلى عدم كشفهم للأحاديث المكذوبة والتي يلققها الكذّابون والوضاعون وينسبوننها زوراً وبهتاناً إلى نبينا الكريم، ويدعي أن كتب الحديث قد روتها بأسلوب العنعنة، ومنها الكتب الصحاح البخاري ومسلم.

ولقد بينت من قبل أن الدكتور لا دراية له بمناهج المحدثين في الجرح والتعديل، وإلا ما سولت للدكتور نفسه أن يفترى على المحدثين وعلى الإمام البخاري بأنهم حصروا عنايتهم في السند دون المتن، وأنهم كانوا لا يتدخلون في المعنى لأنهم عجم، وهذا يدل أيضاً كما بينا على عدم دراية الدكتور بمناهج المحدثين في التصنيف بل لا دراية له بصحيح الإمام البخاري، فقد نسب أحاديث مكذوبة إلى صحيح الإمام البخاري، وهي ليست فيه؛ كما بينا في «تحذير الداعية» رقم (١٢٠).

فإذا كان الدكتور لا دراية له بأحاديث صحيح البخاري، فكيف سولت له نفسه أن يتهم أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري بأنه لا دراية له بمعاني متون الحديث؛ لأنه من العجم!! وهذا يدل على أن الدكتور لا دراية له بمبادئ علم الحديث لطالب مبتدئ؛ حيث يعرف الطالب المبتدئ ما يميز به منهج الإمام مسلم في صحيحه عن منهج شيخه الإمام البخاري في صحيحه، وإلى الدكتور بعض ما يعرف به منهج الإمام البخاري لعله يتذكر أو يخشى.

قال الإمام السيوطي في «التدريب» (١ / ٩٥):
 «واختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان واحد بأسانيده المتعددة والقائمه المختلفة فسهل تناوله، بخلاف البخاري فإنه قطعها في الأبواب بسبب استنباطه الأحكام منها، وأورد كثيراً منها في مظنته». اهـ.

ثم نقل الإمام السيوطي عن الحافظ ابن حجر أنه قال: «وإذا امتاز مسلم بهذا؛ فللبخاري في مقابلته من الفضل ما ضمّنه في أبوابه من التراجم التي حيرت الأفكار». اهـ.

قلت: فمن مثل البخاري في فهمه للألفاظ حديث رسول الله ﷺ والتي استنبط منها الأحكام التي بسببها قطع الأحاديث على الأبواب، وما ضمّنه في أبوابه من التراجم التي حيرت الجهابذة.

فاجمع يا دكتور من استطعت، وقف أمام كتاب واحد من كتب صحيح البخاري، فإن كتب صحيح البخاري سبعة وتسعون كتاباً، فقف أمام كتاب

هجرية، واشتدت الفتنة، وجاءت موقعة «الجمل» بين علي رضي الله عنه والجماعة المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، وفي أول صفر سنة سبع وثلاثين هجرية اشتدت الفتنة ودارت الحرب في صفين، وظهرت فتنة الخوارج والشيعة، واشتدت الفتن وقتل في الفتنة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في السابع عشر من رمضان سنة أربعين من الهجرة، ومن هنا نشأ علم الإسناد والبحث في الراوي والمروي وما يتعلق بذلك من جرح وتعديل وكيفية ضبط الرواية، وطرق تحملها، وأحكامها من القبول والرد.

بهذا يتبين أن مناهج المحدثين في النقد بدأت مبكرة جداً، وشملت الراوي والمروي، بل قد تبين من استقراء مرويات الراوي من تركيب الأخبار المكذوبة على الأسانيد الصحيحة؛ فيأتي الحكم على من يفعل ذلك بأنه: «ممن يزوي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج به».

عربي طه مه رايغاً: اقتراء:

لعدم دراية الدكتور الفنجري بمناهج المحدثين في الجرح والتعديل سولت له نفسه أن يزعم أن المحدثين حصروا عنايتهم في السند دون المتن؛ وذلك لعدم تمكنهم من اللغة العربية وأسرارها فلم يتمكنوا من كشف الأحاديث المكذوبة لعدم تدخلهم في المعنى؛ لأن أكثرهم عجم. هذا الافتراء سود به الدكتور الفنجري كتابه ص(١٩) حيث قال: «ولا ننسى أن معظم هؤلاء كانوا اعاجم ولم يكونوا عرباً، والمقصود بهذا أن التمكن من اللغة العربية وأسرارها كان ينقصهم في كشف المكذوب.. فكانوا يعتمدون على صدق الراوي أكثر من اعتمادهم على معنى الحديث». اهـ.

قلت: بعد أن سولت للدكتور الفنجري نفسه بأن المحدثين معظمهم عجم، وأنه يقصد بذلك عدم تمكنهم من اللغة العربية، وأنه ينقصهم معرفة أسرار اللغة والتميز بين كلام النبي ﷺ وبين كلام الوضاعين الكذّابين، راح الدكتور يبين من هؤلاء المحدثين العجم الذين لم يكونوا عرباً فسود كتابه باقتراءاته ص(٢٠) حيث قال: «جمع الحديث فريق من علماء الأعاجم وليسوا عرباً ولم يعاصروا الرسول ﷺ أو يشاهدوا معجزاته، فالإمام البخاري من بخاري، ومسلم من نيسابور، وأبو داود من سجستان، والترمذي من قرية (بوج) على نهر جيحوان، والنسائي من خراسان، وابن ماجه من قزوين». اهـ.

قلت: انظر كيف سولت للدكتور الفنجري نفسه ليفترى على أئمة الحديث، وركز افتراءاته على الأئمة

٣- قال الإمام ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي يقول: كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يعرض الدرهم الزيف على الصيارفة، فما عرفوا أخذنا، وما تركوا تركنا. اهـ.

قلت: وهناك تسع عشرة قاعدة لنقد المتن، جمعها الإمام ابن القيم من علماء الصنعة في كتابه «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»، يُعرف منها كون الحديث موضوعاً.

ولو كان عند الدكتور دراية بها لاستحى أن ينسب إلى الإمام البخاري في صحيحه قصة أحاديث النهي عن سب البراغيث، فقد بين الإمام ابن القيم في الحديث (٣٠٢) قال: «ومن ذلك أحاديث النهي عن سب البراغيث، قال العقيلي: لا يصح في البراغيث عن النبي ﷺ شيء». اهـ. ولكن الدكتور أصيب ببلوغ براغيث المستشرقين فراح يلطخ دم البراغيث بصحيح البخاري الذي هو منه بريء.

ومن القواعد التي أوردها الإمام ابن القيم عن علماء الصنعة:

القاعدة (٨): «أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا مثل قوله: «إذا كان سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت، وإذا كان شهر كذا وكذا وقع كيت وكيت». كقول الكذاب الأشتر: «إذا انكسف القمر في المحرم: كان الغلاء والقتال وشغل السلطان، وإذا انكسف في صفر كان كذا وكذا، واستمر الكذاب في الشهور كلها، وأحاديث هذا الباب كلها كذب مفترى». اهـ.

إلى غير ذلك من القواعد التي نقد بها جهابذة الصناعة الحديثية المتون وعرفوا أنها منكرة.

قلت: وبذلك عرف أئمة الحديث من له مناكير، ومن هو منكر الحديث من دراستهم لمتون الأحاديث. وهذا هو أسناده الأستاذين وطبيب الحديث وعلله حكم في كتابه «الضعفاء الصغير» على تسعة وتسعين راوياً بأنه «منكر الحديث».

هذا المصطلح لا يعرفه الدكتور ولا من وراءه، ولو كان يعرف معناه ما افتري على الإمام البخاري، وهذا هو الإمام السيوطي في «التدريب» ينبه على هذا المعنى؛ حيث قال: «البخاري يطلق: (فيه نظر، وسكتوا عنه) فيمن تركوا حديثه، ويطلق (منكر الحديث) على من لا تحل الرواية عنه».

وسنواصل إن شاء الله الرد، والله وحده من وراء القصد.

التوحيد والرد على الجهمية، وهو الكتاب السابع والتسعون، تجد أبوابه ثمانية وخمسين باباً، لكل باب ترجمة، وتحت كل ترجمة أحاديث لا تستطيع أنت ولا من وراءك ممن سلك مسلك سبيل المستشرقين أن تفهم مناسبة الحديث لترجمة الباب، ولا مناسبة ترجمة الباب للكتاب؛ وذلك لما أثبتناه من عدم درايتك بمناهج المحدثين في الجرح والتعديل وعدم درايتك بمناهج المحدثين من المصنفين كذلك، وعدم درايتك بأصول الاعتقاد أتلفتك حتى أنكرت أحاديث في صحيح البخاري في أعلى درجات الصحة كما سنبين إن شاء الله تعالى.

فيا دكتور: لم تجادل بغير علم؛ وتدعي أن المحدثين لم يهتموا بمعنى الحديث وتطعن في الإمام البخاري بغير علم؛ ومن يفهم المعنى إن لم يفهمه البخاري؟! وهذه تراجم أبواب صحيحه كما هو مقرر عند علماء الصنعة شاهدة بدقيق فقه الإمام البخاري في استنباط الأحكام من الفاظ حديث النبي ﷺ، والتي شهد لها أئمة الصنعة بأنها حيرت الأفكار.

يا دكتور إن عدم درايتك بعلم الحديث كما أثبتنا، واتباعك سبيل المستشرقين قد جعل على بصرك غشاوة فافتريت على أئمة الحديث، وقد خاب من افتري، واتهمتهم بانهم عجم حصرروا عنايتهم في السند دون معرفة بمعنى المتن، ولقد برهننا من هذه القصة التي أوردها أنفاً بأن مناهج المحدثين في الجرح والتعديل شملت الراوي والمروي، ولكن الدكتور لا يدري ولا يدري بأنه لا يدري، فإننا صابرون، وللدفاع عن سنة نبينا ﷺ مرابطون.

وإلى الدكتور البرهان فوق ما أوردها أنفاً على عدم درايتك بمناهج المحدثين بالجرح والتعديل:

١- قال الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي المتوفى سنة سبع وعشرين وثلاثمائة في كتابه «الجرح والتعديل» (٢ / ١٨): حدثنا عبد الملك بن أبي عبد الرحمن المقرئ، حدثنا عبد الرحمن يعني بن الحكم بن بشير، حدثنا أبي قال: سمعت عمرو بن قيس يقول: «ينبغي لصاحب الحديث أن يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد الدرهم؛ فإن الدراهم فيها الزائف والبهرج وكذلك الحديث». اهـ.

٢- قال الإمام ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثني عبدة بن سليمان قال: قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: «يعيش لها الجهابذة». اهـ.

باب الفتاوى؟

من فتاوى الأزهر الشريف

اجتماع العيد والجمعة

أول النهار قبل الزوال اغتت عن العيد، بناء على أن وقتها يدخل بدخول وقت صلاة العيد.
والشافعية قالوا: إن صلاة العيد تغني عن صلاة الجمعة لأهل القرى التي لا يوجد فيها عدد تنفقد بهم الجمعة، ويسمعون الأذان من البلد الذي تقام فيه الجمعة، فيذهبون لصلاتها، وليلهم قول عثمان في خطبته: أيها الناس إنه قد اجتمع عيدان في يومكم، فمن أراد من أهل العالية- قال النووي: وهي قريبة من المدينة من جهة الشرق - أن يصلي معنا الجمعة فليصل، ومن أراد أن ينصرف فليفعل. وجاء في فتاوى ابن تيمية أن أقوال الفقهاء في اجتماع يوم الجمعة ويوم العيد ثلاثة:

أحدها: أن الجمعة على من صلى العيد ومن لم يصله، كقول مالك وغيره.
الثاني: أن الجمعة سقطت عن السواد الخارج عن المصر، كما يروى ذلك عن عثمان بن عفان وأتبع ذلك الشافعي.

الثالث: أن من صلى العيد سقطت عنه الجمعة، لكن ينبغي للإمام أن يقيم الجمعة ليشهدها من أحب، كما في السنن عن النبي ﷺ. وعليه أحمد.
ثم قال: وهذا المنقول هو الثابت عن الرسول ﷺ وخلفائه وأصحابه، وهو قول من بلغه من الأئمة كأحمد وغيره، والذين خالفوه لم يبلغهم ما في ذلك من السنن والآثار.

فالموضوع خلافي، لكن القول بالاكْتفاء بصلاة العيد عن صلاة الجمعة أقوى، ويستوي في ذلك أهل القرى والأمصار، والإمام وغير الإمام، فالمقصود من الصلاتين قد حصل، وهو صلاة ركعتين مع الخطبة، اجتمع الناس لأداء صلاة الجماعة وسماع الموعدة، فبأي من الصلاتين حصل ذلك كفى. [انظر: نيل الأوطار للشوكاني ج ٣ ص ٢٩٩ وفتاوى الإسلامية - المجلد الأول ص ٧١ وفتاوى ابن تيمية - المجلد ٢٤ ص ٢١٢]. [المفتي عطية صقر، مايو ١٩٩٧].

س: إذا وافق أول أيام العيد يوم جمعة فهل يسقط أداء الجمعة عن من صلى العيد؟

الجواب: روى أحمد وأبو داود وابن ماجه والنسائي أن زيد بن أرقم شهد مع الرسول ﷺ عيدين اجتماعاً، فصلى العيد أول النهار ثم رخص في الجمعة، وقال: «من شاء أن يجمع فليجمع» وفي إسناده مجهول، فهو حديث ضعيف.

وفي رواية لأبي داود وابن ماجه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنا مجمعون» وفي إسناده كلام، وصح أحمد بن حنبل أنه مرسل، أي سقط منه الصحابي.

وروى أبو داود النسائي أنه اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب ثم نزل فصلى، ولم يصل للناس يوم الجمعة، أي لم يصل العيد، ولما ذكر ذلك لابن عباس قال: أصاب السنة.
يلاحظ أنه صلى الجمعة بدليل تقديم الخطبة على الصلاة.

وجاء في رواية لأبي داود أنه في عهد ابن الزبير اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر، فجمعهما جميعهما فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر. ورجالهما رجال الصحيح.

إزاء هذه النصوص الخاصة باجتماع يوم الجمعة والعيد، قال الأحناف والمالكية: لا تجزئ صلاة منهما عن صلاة الأخرى، فكل منهما مطلوب، ولا تجزئ صلاة عن صلاة، بل لا يجوز الجمع بينهما. فالجمع رخصة خاصة بالظهر مع العصر، وبالغرب مع العشاء.

والحنابلة يقولون: من صلى العيد سقطت عنه الجمعة، إلا الإمام فلا تسقط عنه إذا وجد العدد الكافي لاتعقاد الجمعة، أما إذا لم يوجد فلا تجب صلاة الجمعة. وفي رواية عن أحمد أن الجمعة لو صليت

من فتاوى اللجنة الدائمة

س: اجتمع عيدان هذه

السنة: يوم الجمعة وعيد

الأضحى، فما الصواب:

انصلي الظهر إذا لم نصل

الجمعة، أم ان صلاة الظهر

تسقط إذا لم نصل الجمعة؟

الجواب: من صلى العيد يوم الجمعة رُخص له في ترك الحضور لصلاة الجمعة ذلك اليوم إلا الإمام، فيجب عليه إقامتها بمن يحضر لصلاتها ممن قد صلى العيد، وبمن لم يكن صلى العيد، فإن لم يحضر إليه أحد سقط وجوبها عنه وصلى ظهراً، واستدلوا بما رواه أبو داود في سننه عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: «شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم قال: أشهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتماعاً في يوم؟ قال: نعم، قال: فكيف صنع؟ قال: صلى العيد، ثم رخص في الجمعة، فقال: من

شاء أن يصلي فليصل»، [أحمد وأبو داود وصححه الألباني]، وبما رواه أبو داود في سننه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنا مجمعون» [أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه الألباني]؛ فدل ذلك على الترخص في الجمعة لمن صلى العيد في ذلك اليوم، وعلم عدم الرخصة للإمام؛ لقوله في الحديث: «وإنا مجمعون» [أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه الألباني]، ولما رواه مسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة والعيد بسبح والغاشية، وربما اجتمعا في يوم فقرأ بهما فيهما». ومن لم يحضر الجمعة ممن شهد صلاة العيد؛ وجب عليه أن يصلي الظهر عملاً بعموم الأدلة الدالة على وجوب صلاة الظهر على من لم يصل الجمعة. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [الفتوى رقم: ٢٣٥٨].

فتاوى المركز العام

يسأل سائل: عندي قطعة أرض اشتريتها منذ سبع سنوات، وطوال هذه السنوات تتغير نيتي: فكانت النية الأولى عند شرائها الحفاظ على المبلغ من الصرف، وإقامة ورشة نجارة لأبي عليها، وتعددت النيات مع ارتفاع سعر الأرض لأقوم ببيعها وشراء منزل أو قطعة أخرى لبناء منزل عليها، وأخيراً قررت بناء ورشة النجارة عليها، وبدأت فعلاً في البناء، ولكنني لم أستقر هل سأبقي على هذه الورشة أو سأبيعها يوماً ما لشراء منزل للسكن، فكيف أؤدي زكاة هذه الأرض؟ وهل يجوز لي أن أقوم بتجهيز אחتي للزواج من هذه الزكاة؛ لأنني الأخ الأكبر مع ضعف دخل الوالد، أفيدوني جزاكم الله خيراً.

زكاة الأرض السكنية

الجواب: الظاهر من حديثك عن نيتك في الأحوال الثلاثة أنك تريد أن تستخدم قطعة الأرض هذه للبناء (سواء أكان البناء منزلاً أم ورشة أم غيره)، وشراء قطعة أرض من أجل البناء عليها لا يوجب إخراج زكاة على هذه الأرض، ما دامت النية لم تتوجه إلى شرائها للدخار والتجارة، وعليه فلا زكاة على هذه الأرض، وعليه فإن تجهيز אחتك للزواج ليس من هذه الأرض، وإنما تنفق عليها مما وسع الله عليك؛ حيث إنك أخوها الأكبر، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

الطهارة لقراءة القرآن

(أي من حفظه) ولو على غير طهارة، وإنما اختلفوا في مس المصحف على غير طهارة، ولا يصح حديث في منع المحدث من قراءة القرآن، بل قد دل الدليل على خلاف ذلك، ففي صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه. وهذا عموم يدخل فيه أفضل الذكر وهو قراءة القرآن.

يسأل سائل: هل يجوز قراءة القرآن وأنا غير

متوضئ؟

الجواب: لا شك أن قراءة القرآن على طهارة

كاملة أولى وأفضل؛ لقول النبي ﷺ: «إني كرهت

أن أذكر الله عز وجل إلا على طهر، أو على طهارة».

رواه أحمد وأبو داود.

فيجوز للمسلم أن يقرأ القرآن عن ظهر قلب

عتقاء الرحمن من النار

يسأل سائل: هل عتقاء الرحمن من النار لم يعملوا خيراً قط؟ وما هو الخير الذي لم يعملوه؟ هل تركوا الصلاة والزكاة والصوم

وغير ذلك، أفيدونا؟

الجواب: قال ابن عبد البر في كتابه «الاستنكار»: في رواية أبي رافع عن أبي هريرة في هذا الحديث أنه قال: قال رجل لم يعمل خيراً (إلا التوحيد)، وهذه اللفظة ترفع الإشكال في إيمان هذا الرجل، والأصول كلها تعضدها، والنظر يوجبها؛

لأنه مُحال أن يغفر الله للذين يموتون وهم كفار؛ لأن الله عز وجل قد أخبر أنه لا يغفر أن يُشرك به؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. انتهى.

وهذا الحديث رد على المرجئة؛ حيث يقولون: لا يدخلون النار.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة: وقول النبي ﷺ: «إن قومًا يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط»، فليس هو عامًا لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه، إنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب. والله أعلم.

الأكل من النذر

يسأل سائل: هل يجوز الأكل من النذور والكفارات؟

الجواب: إذا نذر الإنسان أن يذبح شاة مثلاً للفقراء، فإن كان أثناء نذره نوى أن يأكل منها؛ فله أن يأكل منها، وإن لم ينو الأكل منها، فتكون النية متعلقة ومنعقدة للفقراء، ويكون النذر للفقراء فلا يأكل منها، بل يوزعها على الفقراء.

أما الأكل من الكفارة فلا يجوز أن يأكل منها؛ لقول الله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، إلا إذا كان فقيراً جداً لا يجد من هو أفقر منه، كالرجل الذي وقع على امرأته في نهار رمضان، وكان قد وصل به الفقر حدّاً بعيداً، فأجاز له النبي ﷺ أن يطعم الكفارة أهله لفقره وحاجته.

يسأل عدد من الناس عن صحة وقت أذان الفجر في مصر؛ لأن بعض الشباب قد يأكل أو يشرب بعد الأذان، معتقداً أن وقت أذان الفجر غير صحيح؟

والجواب: أن وقت أذان الفجر صحيح، وهو الفجر الصادق، ومعلوم ذلك من النصوص التي تفيد أن النبي ﷺ كان يصلي الصبح بغلس كحديث عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يُعرفن من الغلس. [أخرجه مسلم في صحيحه ومالك في موطنه، والنسائي وابن ماجه].

ومعلوم أن رسول الله ﷺ كان يصلي الركعتين في بيته بعد الأذان، وقد يضطجع بعدهما، ثم يأتي المسجد فيقيم المؤذن، فيصلي فيطيل في صلاة الصبح ما لا يطيل في غيرها، فيقرأ ما بين الستين إلى المائة، ويقرأ بالسور الطوال ثم ينصرف، والنساء ما يُعرفن من الغلس، وهذا يوضح تكبير الرسول ﷺ بصلاة الصبح، وهذا الذي عليه جمهور الفقهاء، خلافاً للحنفية، والآثار عن الخليفتين الصديق والفاروق رضي الله عنهما أنهما كان يصليانها بغلس أيضاً، وقد قرأ أبو بكر في الركعتين بسورة البقرة، وقرأ عمر في إحدى الركعتين بسورة يوسف، نكر ذلك ابن عبد البر في الاستنكار. **الأذان**

ثم لو فرض أنه يؤذن قبل الوقت، ليس من الواجب على المسلم الاحتياط لصيامه؟ فكيف يأكل أو يشرب بعد

نسال الله الهداية للجميع، وأحيل السائلين إلى بيان جماعة أنصار السنة الذي نشر في عدد ذي القعدة

١٤٢٠هـ:

بيان أنصار السنة عن وقت صلاة الفجر

الإسلامية إلى تحقيق ما عزم عليه فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر، رحمه الله تعالى، ونشرته مجلة الأزهر عدد ذي القعدة ١٤١٦هـ في الافتتاحية (من عزمه على أن يعقد مؤتمراً لمجمع البحوث لينظر في مواقيت الصلاة والمكاييل والموازن المعمول بها).

ونحن نرجو أن يتم تنفيذ هذا الاقتراح؛ لاتخاذ القرار المناسب في المسائل المذكورة. والله نسأل أن يوفق المسلمين للعمل الصالح والعلم النافع.

وهذا هو نص قرار الإفتاء في مواقيت الصلاة:

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على النبي الأكرم والرسول الأعظم محمد بن عبد الله الذي بعثه الله رحمة للعالمين يتلو آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين.

أما بعد:

فبناء على ما نُشر بـ «مجلة الأزهر» في عددها الصادر في شوال سنة ١٤١٧هـ عن بحث الأستاذ عبد الملك علي الكليب بعنوان «تصحيح وقت أذان الفجر»، هذا الموضوع كان محل بحث جاد منذ عام ١٩٨١م، وقد تشكلت لجنة آنذاك بأكاديمية البحث العلمي لتحقيق مواقيت الصلاة مثلت فيها الجهات المتخصصة من الهيئة المصرية العامة للمساحة، وهي الجهة المسئولة عن حساب وإصدار مواقيت الصلاة طبقاً للقرار الجمهوري رقم (٧٢٧) لسنة ١٩٧٠م، والمعدل بالقرار الجمهوري رقم (٣٢٨) لسنة ١٩٨٣م، وكذا معهد الأرصاد الفلكية بحلوان، وقسم الفلك بكلية علوم القاهرة، وقسم المساحة والفلك بجامعة الأزهر، ودار الإفتاء.

وقد كلفت اللجنة فريقاً من معهد الأرصاد ومندوباً شرعياً ممثلاً لدار الإفتاء يكون مسئولاً عن التحديد الشرعي لغياب الشفق الأحمر لتحديد وقت العشاء، وبدء ظهور الضوء الأبيض المنتشر عرضاً في الأفق لتحديد وقت الفجر.

وقد وافى القاضي الأستاذ / محمد حسن

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله
ﷺ، وبعد:

إنه في يوم الاثنين ١٧ شوال ١٤٢٠هـ الموافق ٢٤ يناير سنة ٢٠٠٠م اجتمع كل من:

- ١- فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين.
- ٢- فضيلة الشيخ صفوت الشوادفي.
- ٣- فضيلة الشيخ محمد حسان.
- ٤- الدكتور عبد العظيم بدوي الخلفي.
- ٥- فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب.
- ٦- فضيلة الشيخ صالح عبد الجواد صالح.
- ٧- فضيلة الشيخ سمير عبد العزيز.
- ٩- فضيلة الشيخ عوض لطفي الجزار.
- ١٠- الدكتور إبراهيم عبد المنعم الشربيني.
- ١١- الدكتور محمد حسانين.
- ١٢- فضيلة الشيخ أحمد سليمان أيوب.

وذلك لمدارسة ما دار من أسئلة عديدة حول وقت صلاة الفجر، وبعد مراجعة الأبحاث المنشورة في ذلك، وتداول الآراء اتفق الحاضرون على:

- ١- نشر قرار دار الإفتاء المصرية في مواقيت الصلاة ليعمل به الناس.
- ٢- يدعو الحاضرون مجمع البحوث

٦- أ.د: حسن مصيلحي.

ممثلون عن الهيئة المصرية العامة للمساحة. وبعد المناقشة المستفيضة توصلت اللجنة إلى ما يأتي:

يصعب الأخذ بالنتيجة التي توصل إليها الأستاذ عبد الملك علي الكليب في بحثه المنشور بـ «مجلة الأزهر» عدد شوال ١٤١٧هـ.

حيث إن هذه النتيجة لا تركز على وفرة من أرصاد، بل على رصدة واحدة أجراها الباحث بالمملكة العربية السعودية في شتاء ١٩٧٤م، ولم يرد في البحث ما يشير إلى كيفية الرصد، وهل أخذت الرصدة بالعين المجردة أم باستخدام جهاز معين، ومن المعروف علمياً: أن نتائج مثل هذه الأرصاد تختلف من موقع إلى آخر، وكذا من فصل لآخر، وبالتالي لا يمكن الأخذ بها أو تعميمها.

وهذا ما أكده المرصد الملكي البريطاني بجرينتش في رده على رسالة الباحث بتاريخ ٢٣ يناير سنة ١٩٧٤م.

وهذا الرد منشور في بحثه السالف الإشارة إليه، ونص ترجمته كالآتي: «لقد طلبت منا الإجابة على استفسارك المؤرخ ٢٣ يناير سنة ١٩٧٤م بخصوص انخفاض الشمس تحت الأفق في بداية شفق الصباح، هذه الأسئلة لا تسمح بإجابة دقيقة؛ لأن الظروف أثناء الشفق تتوقف على الحالة التي يكون عليها الجو في مساحة كبيرة؛ حيث إن الظروف المتوسطة بالقرب من مكان ما تختلف عن أي مكان آخر».

ونظراً لأن العبادات لا تُبنى على الشك، بل على اليقين، واليقين لا يزول بالشك.

وعلى ذلك: فيبقى الأمر بالنسبة لتحديد مواقيت الصلاة على ما هي عليه الآن؛ لأن هذا هو المؤكد والمعمول به، وما ذكر في مقالة الباحث ما زالت الدراسة مختلفة بشأنه بناءً على التقارير العلمية الواردة إلى دار الإفتاء في هذا الخصوص.

ولا يمكن إزالة هذا اليقين وتغييره إلا بيقين آخر مثله أو أقوى منه، وحتى يأتي ذلك من دراسة علمية متخصصة مؤكدة ومستفيضة ومجمع عليها، فيبقى الحال على ما هو عليه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

اللجنة بنتائج أرصاده التي أجراها بالعين المجردة في الفترة من أغسطس سنة ١٩٨٤م، وحتى مارس ١٩٨٥م، والتي تطابقت حسابياً مع حسابات الهيئة المصرية العامة للمساحة في صلاتي العشاء والفجر.

كما قام بالرد على الناشر فضيلة الشيخ / جاد الحق علي جاد الحق، مفتي الجمهورية - وقتئذ - بجريدة الأخبار في عددها الصادر ١٦ /

١١ / ١٩٨١م تحت مقال (حساب مواقيت الصلاة يتفق شرعياً وفلكياً مع رأي قدامى علماء الفلك المسلمين).

ومما جاء فيه تحت عنوان صحة المواقيت الشرعية:

والمفتي إذ يبين ذلك للمواطنين جميعاً، إنما يؤكد لهم صحة المواقيت الحسابية للصلاة، وشرعية العمل بها، والالتزام والوقوف عندها في الصوم والصلاة، مع مراعاة الفروق الحسابية للمواقيت التي تختلف من مكان إلى مكان. إذ بذلك تكون المواقيت الحسابية موافقة للمواقيت الشرعية التي نزل بها سيدنا جبريل على رسول الله ﷺ.

وقد قام بالرد أيضاً على هذا الموضوع في حينه فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوي في جريدة «النور» تحت مقال: (قبل أن يستفحل الخطر .. يجب مواجهة هذه البدعة).

وكان لزاماً على دار الإفتاء المصرية - حرصاً منها على استتباب عقيدة المسلمين - الاتصال بالهيئة المصرية العامة للمساحة، والمعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية، وقسم الفلك بكلية العلوم جامعة الأزهر لأخذ الرأي في هذا الأمر.

وعلى إثر ذلك اجتمعت اللجنة يوم الاثنين الموافق ٧ / ٤ / ١٩٩٧م الساعة العاشرة صباحاً بدار الإفتاء المصرية مشكّلة من السادة:

١- أ.د: نصر فريد واصل، مفتي جمهورية مصر العربية.

٢- أ.د: عبد الفتاح عبد العال جلال، نائب رئيس المعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية.

٣- أ.د: محمد بهجت محمد شعراوي، رئيس قسم الفلك، جامعة الأزهر.

٤- أ.د: أحمد خليفة، راجع إيماني بمساحة
٥- أ.د: محمد المليجي، رئيس قسم الفلك

الردة الردة الردة

إعداد/ عبده الأقرع

الحمد لله، من تمسك بهديه قريبه وأدناه،

ومن خالف أمره أبعدَه واقصاه، أحمده

سبحانه لا يذل من والاه، وأصلي وأسلم على

من اجتباه ربه واصطفاه، ومن دعا بدعوته

واهتدى بهداه، وبعد:

فما نزال مع سلسلة محبطات الأعمال،

واليوم مع محبط آخر من محبطات الأعمال الا

وهو:

الردة

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ

يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ

عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ

فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

الردة لغة: هي الرجوع في الطريق الذي جاء

منه، ومنه قوله تعالى في حق موسى وقناه:

﴿فَارْتَدَّ عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤].

قال الخطابي: الردة: اسم لغوي لكل من

انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه.

وسمى المرتد بذلك؛ لأنه رُدَّ نفسه إلى كفره.

والردة في الاصطلاح: هي رجوع المسلم عن

الإسلام إلى الكفر. [نصرة النعيم: ١٠ / ٤٣٢].

وفي هذه الآية يحثر الله تعالى المسلمين

المؤمنين من كيد الكافرين الذين يحسدونهم على

ما آتاهم الله من فضله، ويسعون جادين لإزالة

هذه النعمة عن المؤمنين.

قال الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ

يَرُدُّوكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ

أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وقال الله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ

أَعْدَاءً وَيَسُطُّوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ

وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [المتحنة: ٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا

النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ

الهُدَىٰ وَلَنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ

مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾

[البقرة: ١٢٠].

وقد بين سبحانه وتعالى أنهم يبذلون

جهدهم وينفقون أموالهم لهذه الغاية وما هم

ببالغيها:

فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ

أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُفْقَثُونَهَا ثُمَّ

تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ

جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ

يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

وهذا الشرط عنوان العجز، يعني: أنهم لن

يستطيعوا أن يردوكم عن دينكم وإن قاتلوكم؛

لأن الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب لا يرجع

عنه صاحبه سخطه له، كما قال هرقل لأبي

سفيان وقد سأله عن اتباع النبي ﷺ: أيزيدون

أم ينقصون؟ إلى أن قال له: فذكرت أنهم يزيدون،

وكذلك أمر الإيمان حتى يتم، وسألتك: أيرتد أحد

سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فذكرت أن لا، وكذلك الإيمان حيث تخالط بشاشته القلوب. [متفق عليه].
ولذلك قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنُ قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١].

فلا يرجع عن دينه إلا من أمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، وأولئك لا يستحقون الحزن عليهم، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٤١].
وقال تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٦].

وهذا التعبير من اللطيف الخبير ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ يكشف عن الإصرار الخبيث على الشر وعلى فتنة المسلمين عن دينهم بوصفها الهدف الثابت المستقر لأعدائهم، وهو الهدف الذي لا يتغير لأعداء الجماعة المسلمة في كل أرض وفي كل حين.
وتتنوع وسائل قتال هؤلاء الأعداء للمسلمين وأدواته.

ولكن يظل الهدف ثابتاً أن يرثوا المسلمين الصادقين عن دينهم إن استطاعوا، وكلما انكسر في أيديهم سلاح انتصوا سلاحاً غيره، وكلما كلت في أيديهم أداة شحذوا أداة غيرها، ﴿وَاللَّهُ مِنْ ورائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠].
وقال تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].
وقد نهى الله تعالى عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين وحزبهم من الركوع إليهم، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٢) وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ

وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسَّالُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢، ١٣].
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١، ١٠٢].

وقد أخبر الله تعالى أن من يرتد عن دينه؛ فلن يضر الله شيئاً وإنما يضر نفسه.
قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

متى يكون المسلم مرتداً؟!

إن أحسن ما يجاب به عن هذا السؤال هو قول الإمام الطحاوي رحمه الله: «وئسمى أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين؛ ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين، ولا تكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بحدود ما أدخله فيه». [العقيدة الطحاوية: ٣٨-٤٢].
فكل من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله خالصاً بها قلبه، ورضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً، فهو مسلم مؤمن لا يخرج عن دينه ولا يصير مرتداً إلا بحدود التوحيد أو النبوة، أو بحدود قول أو فعل منه يناقض ما يعلنه من الإسلام، كإنكار ما علم من الدين بالضرورة من أركان الإسلام والإيمان، أو استحلال الحرام، أو تحريم الحلال، أو سبَّ الدين والربِّ والنبي، والاستهزاء بالكتاب والسنة أو شيء من الدين، أو ادعاء النبوة ونحو ذلك. [فقه السنة: ٢ / ٣٨٤ - ٣٨٥].
فمن فعل من ذلك شيئاً وهو بالغ عاقل مختار

مؤثراً الكفر على الإيمان صار مرتداً، يستتبيه العلماء المعتبرون من قبل السلطان فإن تاب؛ تاب الله عليه، فإن كان حسن النية وتاب ظاهراً وباطناً عاد إلى إسلامه وعفا الله عنه؛ لقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٦-٨٩].

استغنى الله من هذا الوعيد؛ التائبين من كفرهم وذنوبهم المصلحين لغيوبهم، فإن الله يغفر لهم ما قدموا، ويعفو عنهم ما أسلفوا. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رجلٌ من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم تخدم، فأرسل إلى قومه: سلوا لي رسول الله ﷺ هل لي من توبة؟ فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن فلاناً قد تدم وإنه أمرنا أن نسالك: هل له من توبة؟ فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فأرسل إليه فأسلم. [النسائي ١٠٧/٧ و صححه الألباني في صحيح النسائي: ٤٠٧٩].

ولكن من كفر وأصر على كفره، ولم يزد إلا كفراً حتى مات على كفره، فهؤلاء هم الضالون عن طريق الهدى، السالكون لطريق الشقاء، وقد استحقوا بهذا العذاب الأليم، فليس لهم ناصرٌ من عذاب الله، ولو بذلوا ملء الأرض ذهباً ليفتدوا به، لم ينفعهم شيء؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ثُمَّ ارْتَدُوا كَفَرُوا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩٠].

وقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ (٢٥) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ (٢٦) فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ (٢٧) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْحَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَاحْتَبَطْ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٥-٢٨].

والظاهر أن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى: قوم كفروا بعد إيمانهم، وأن هؤلاء المرتدين على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وقع لهم ذلك بسبب أن الشيطان سول لهم ذلك، أي: سهله لهم وزينه لهم وحسنه لهم، ومثأهم بطول الأعمار؛ لأن طول الأمل من أعظم أسباب ارتكاب المعاصي، والمعاصي يريد الكفر.

فالارتداد جريمة من الجرائم التي تحبط ما كان من عمل صالح قبل الردة، وتستوجب العذاب الشديد في الآخرة، وقد قرّر الإسلام عقوبة معجلة في الدنيا للمرتد، فضلاً عما توعد به من عذاب ينتظره في الآخرة، وهذه العقوبة هي القتل، قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه». [البخاري ٣٠١٧].

وقال ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة». [متفق عليه].

من قال كلمة الكفر مكرهاً تحت ضرب أو تهديد وقلبه مطمئن بالإيمان فلا شيء عليه؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦].

يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وقفات مع رحيل رمضان

إعداد / عبدالعزيز مصطفى الشامي

لذلك فمن الأمور المهمة التي ينبغي أن يقف معها العبد مع رحيل رمضان وصية النبي ﷺ لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ بِيَدِهِ إِذَا أُصْبِحْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أُصْبِحْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ، وَخَذَ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. [البخاري ٦٤١٦]. فالنبي ﷺ يوصي عبد الله بن عمر وهو من آخر الصحابة موتاً، يوصي شاباً في العشرين من العمر بقصر الأمل والحذر من الدنيا.

إن من ملامح الختام أن يتذكر الإنسان خواتيم الأعمال وخواتيم الأعمار، وألا يغفل عما يحمل من الآثام والأوزار، فكل شيء عند الله بأجل مسمى ومقدار، والعاقل من انتبه وأخذ أهنته، واستعد لسفر طويل، وإقامة طويلة في القبور، فيعمل لهذا اليوم ولا تشغله الدنيا بغرورها.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله معلقاً على وصية النبي ﷺ لابن عمر: «هذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطناً ومسكناً، فيطمئن فيها، ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر: يهبط جهازه للرحيل، قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩]. وكان النبي ﷺ يقول: «ما لي وللدنيا! إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة، ثم راح وتركها» [رواه أحمد ١ / ٣٩١، والترمذي ٢٣٧٧، وقال: حسن صحيح].

الحمد لله رب العالمين، سبحانه وتعالى له السلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فينبغي للعاقل أن يقف مع أيام الله تبارك وتعالى، وإن يعتبر بمرورها، فقد أمر ربنا تبارك وتعالى نبيه موسى عليه السلام أن يذكر قومه بأيام الله؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿وَكِّرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥].

والعبد له في أيام دهره نظرات، يتطلع فيها لرحمات الله تبارك وتعالى، وينتظر فيها فرجه ومدده وحسن عطائه لمن أطاعه، وضبر على أوامره، وابتعد عن نواهيه، أما الغافل قليل العلم والصبر ضعيف الطاعة والاتباع فهو متبع لهواه غير متفكر في آلاء الله ونعمه، ولا يعمل حواسه في تدبر الكون وعظمته ليحصل اليقين في القلب؛ فتنقاد الجوارح للحق ويحسن حال البدن. ومع رحيل رمضان أذكر نفسي وإخواني بهذه الوقفات السريعة والمهمة:

الوقفة الأولى: الانتباه للعمر والحذر من الدنيا؛

إن عمر الإنسان هو كنزه الحقيقي ورأس ماله، وإن تضييعه والتفريط في ساعاته وأيامه من الغبن والخسار الذي يقع فيه كثير من الناس، وصدق رسول الله ﷺ حيث قال: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصُّحَّةُ وَالْفَرَاغُ» [البخاري ٦٤١٢].

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: «إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة، وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة، ولكل منهما بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل».

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله في خطبته: «إن الدنيا ليست بدار قراركم، كتب الله عليها الفناء، وكتب على أهلها منها الظعن، فأحسنوا - رحمكم الله - منها الرحلة بأحسن ما يحضركم من النقلة، وتزودوا فإن خير الزاد التقوى». [الحلية: ٥ / ٢٩٢].

الوقف الثاني: الجمع بين الإحسان والخوف:

إن من تأمل أحوال الأنبياء والصحابية والصالحين وجدهم في غاية العمل مع غاية الخوف، فهم جمعوا بين الإحسان والخوف، ونحن جمعنا بين الإساءة والأمن، ولا حول ولا قوة إلا بالله. وقد كان السلف رحمهم الله تعالى يحسنون في أعمالهم، ويتقون الله ما استطاعوا وهم مع ذلك لا يعجبون بعمل ولا يفتنون بثناء الناس ولا محمدة الخلق.

قال ابن القيم - رحمه الله - «إذا أراد الله تعالى بعبد خيراً سلب رؤية أعماله الحسنة من قلبه، والإخبار بها من لسانه، وشغله برؤية ذنبه؛ فلا يزال نصب عينيه حتى يدخل الجنة؛ فإن ما تقبل من الأعمال رقع من القلب رؤيته، ومن اللسان ذكره».

وقال بعض السلف: إن العبد ليعمل الخطيئة فيدخل بها الجنة، ويعمل الحسنة فيدخل بها النار. قالوا: كيف؟ قال: يعمل الخطيئة، فلا تزال نصب عينيه، إذا ذكرها تدم واستقال وتضرع إلى الله، ويادر إلى محوها، وانكسر وذل لربه، وزال عنه عجبه وكبره، ويعمل الحسنة فلا تزال نصب عينيه يراها ويؤمن بها ويعتد بها، ويتكبر بها حتى يدخل النار» [طريق الهجرتين ص ٢٧٠].

وقد حفلت مرويات السنة وكتبها بالعديد من المواقف الرائعة التي تبين شيئاً من عظمة هذا الجيل الفريد، ولا عجب فالمرابي الأول والمعلم الأعظم لهم هو رسول الله ﷺ.

فقد بين الحبيب النبي ﷺ أن العبد العاقل لا يرتكن على عمل ضعيف لا يدري أقبلة الله منه أم لا، وإنما العبد الموفق من يعمل ويعبد ويجد ويعتمد بعد كل ذلك على الطمع فيما عند الله، فلا

يدل بعمل ولا يستولي عليه العجب، بل يتواضع لربه لعله يقبل منه، ويخفف جناحه لعل الله يمن بالقبول، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: سَدُّوا وَقَارِيُوا، وَأَبْشِرُوا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ. قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ. [البخاري ٦٤٦٧].

وثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه أنها قالت: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ «الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ» أَهْوَى الرَّجُلُ يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرِبُ الْخَمْرَ؟ قَالَ: لَا يَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَصَدَّقُ وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يَقْبَلَ مِنْهُ. [أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ٢٥٧٠٥ وحسنه الألباني].

فهذه أم المؤمنين تظن أن الخائف ذا القلب الوجل هو إنسان أتى من الموبقات والكبائر ما يسخط الله عليه، ومثله يحق له الخوف، بل يجب، فصحح لها النبي ﷺ الفهم وأرشدها إلى أن المتقين من عباد الله يجمعون مع الإحسان خوف عدم القبول، وقد خاف إبراهيم الخليل عليه السلام ورجا وطمع في القبول، قال تعالى ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

وهناك مثلاً آخر من تواضع السلف، فقد روى البخاري في صحيحه في سياق موت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو حديث طويل وفيه «... وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ فَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَحَافَ عَلَيْهِ، فَآتَى بَنِيذَ قُشَيْرِيَةَ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بَلْبَنَ قُشَيْرِيَةَ فَخَرَجَ مِنْ جَرْحِهِ؛ فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَبْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبَشْرَى اللَّهِ لَكَ مِنْ صَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدِ عَلِمْتَ ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتُ ثُمَّ شَهِدْتُ. قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَّافٌ لِي عَلِيٌّ وَلَا لِي...» [البخاري ٣٤٧٩].

فانظر رحماني الله وإياك إلى هذا الجيل جيل الصحابة، يمدح عمر رضي الله عنه بأعمال حقيقية عملها، وهو أولى بتلك البشارات في سكرات الموت ليحسن ظنه بربه، ولكنه يابى في مثل عجب، ويتمنى وهو الصادق البار أن يخرج منها كفافاً، وأحدنا الآن لصلاة ركعات وصيام أيام يظن نفسه في أعلى الدرجات وأرفع المنازل،

فتواضعوا يا أهل الخير وانظروا في صفحات أعمال السلف الصالح تعرفوا قيمة أنفسكم، وتصيروا إلى حال أحسن من حالكم بتوفيق الله تبارك وتعالى.

وهذا مثل آخر طيب فريد رواه الإمام البخاري في صحيحه عن ابن لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: «أني عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يوماً بطعامه - وكان صائماً - فقال: قتل مصعب بن عمير وكان خيراً مني، فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة، وقتل حمزة أو رجل آخر خير مني؛ فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة، لقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا ثم جعل يبكي) عندما تذكر إخوة له صالحين سبقوه إلى الله تعالى ولحسن ظنه بهم فضللهم على نفسه.

وهذا صحابي جليل قد لا يعلم اسمه منا إلا القليل، سابع سبعة في الإسلام، روى الإمام مسلم في صحيحه عن خالد بن عمير العدوي قال: خطبنا عتبة بن غزوان، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإن الدنيا قد أدنت بصرم، وولت حذاء، ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإثاء يتصايبها صاحبها، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها؛ فانتقلوا بخير ما حضرتمكم... ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله - ﷺ - ما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى فرحت أشدأقنا، فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك، فأنزرت بنصفها وأنزرت سعد بنصفها؛ فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار، وإنني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً. [مسلم 2967].

يقول: وإنني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً، وهو سابع سبعة في الإسلام، رضي الله عن عتبة بن غزوان، ولنتعلم أن رؤية النفس والعجب بالعمل أصل كل بلية ومجمع الرزايا.

وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مع عبادته ومكانته العلمية كان متواضعاً هاضماً لنفسه، منكرًا لذاته، يقول ابن القيم: «كان كثيراً ما يقول: ما لي شيء، ولا مني شيء، ولا في شيء»، وإن مدحه أحد في وجهه قال: «والله إنني إلى الآن أجدد إسلامي كل وقت، وما أسلمت بعد إسلاماً جيداً». وكان ينشد:

أنا المكدي وابن المكدي

وهكذا كان أبي وجدي

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية محذراً من العجب بالعمل: «وكثيراً ما يقرن الرياء بالعجب، فالرياء من باب الإشراف بالخلق، والعجب من باب الإشراف بالنفس، وهذا حال المستكبر». [مجموع الفتاوى 10/277].

وقال ابن القيم - رحمه الله - موضحاً علاقة الصالحين مع ربهم: «والمقصود أن العبد يقوى إخلاصه لله وصدق معاملته، حتى لا يجب أن يطلع أحد من الخلق على حاله مع الله ومقامه معه؛ فهو يخفي أحواله غيرةً عليها من أن تشوبها شائبة الأغيار، ويخفي أنفاسه خوفاً عليها من الداخلة، وكان بعضهم إذا غلبه البكاء وعجز عن دفعه يقول: لا إله إلا الله ما أمر الزكامة». [مدارج السالكين 3/422].

وقال أيضاً رحمه الله في وصف الصالحين وأعمالهم: «فإن العبد الصادق لا يرى نفسه إلا مقصراً، والموجب له لهذه الرؤية: استعظام مطلوبه، واستصغار نفسه ومعرفة بعيوبها، وقلة زاده في عينه، فمن عرف الله وعرف نفسه، لم ير نفسه إلا بعين النقصان». [مدارج السالكين 2/293].

وقال عبد العزيز بن أبي رواد: «أدرتكم يجتهدون في العمل الصالح فإذا فعلوه، وقع عليهم الهم يقبل منهم أم لا» [طائف المعارف: 370].

الوقفة الثالثة: علامة القبول

إن حاجة العبد لعبادة الله أكيدة، وهو لا يستغنى عن ربه طرفة عين، قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى: «في القلب فاقة عظيمة وضرورة تامة وحاجة شديدة لا يسدها إلا فوزه بحصول الغنى بحب الله الذي إن حصل للعبد؛ حصل له كل شيء، وإن فاتته؛ فاتته كل شيء، فكما أنه سبحانه الغنى على الحقيقة، ولا غنى سواه؛ فالغنى به وبحبه هو الغنى في الحقيقة، ولا غنى بغيره البتة، فمن لم يستغن به عما سواه؛ تقطعت نفسه حسرات، ومن استغنى به زالت عنه كل حسرة وحضره كل سرور وفرح، والله المستعان. [طريق الهجرتين ص 34].

وقال رحمه الله مبيئاً حال الصالحين الصادقين المداومين على الطاعة: «ومن علامات الصادقين: التحبب إلى الله بالنوافل والإخلاص في نصيحة الأمة، والانس بالخلة والصبر على

مقاساة الأحكام، والإيثار لأمر الله، والحياء من نظره، والتعرض لكل سبب يوصل إليه... [مدارج السالكين ٢ / ٣٨٠].

وعليه فإن أبين علامة على القبول هي استمرار العبد على الخير والعمل الصالح بعد رمضان. قال بعضهم: «ثواب الحسنة الحسنة بعدها، فمن عمل حسنة ثم أتبعها بحسنة بعدها كان ذلك علامة على قبول الحسنة الأولى، كما أن من عمل حسنة ثم أتبعها بسيئة كان ذلك علامة رد الحسنة وعدم قبولها».

ما أحسن الحسنة بعد السيئة تمحوها، وأحسن منها الحسنة بعد الحسنة تعقبها، وما أقبح السيئة بعد الحسنة تمحقها وتعفوها! فلا ترجع أخي إلى المعصية بعد رمضان، واصبر عن لذة الهوى بحلاوة الإيمان، واصبر لله تعالى يعوضك خيراً، قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَعْزِمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٠].

وتلك قاعدة سنّها رسول الله ﷺ بقوله: «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل» [متفق عليه]. قالت عائشة رضي الله عنها: «وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه» [البخاري: ٤٣].

إن استدامة الطاعة والمداومة على الأعمال الصالحة لها في الحقيقة من عوامل الثبات على دين الله وشرعه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣]. وإن ترك المحرمات والعمل بما يوعظ به المرء من قبل خالقه ومولاه لأمر يحتاج إلى ترويض ومجاهدة من أجل الحصول على العاقبة الحميدة وحسن المغبة.

الوقفة الرابعة: بماذا نختم شهرنا؟

أمر الله عباده أن يختموا أعمالهم العظيمة بالاستغفار والتوبة، فعند كل صلاة استغفار، فعن ثوبان رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ». قَالَ الْوَلِيدُ: فَكُنْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ كَيْفَ اسْتَغْفَرْتُ؟ قَالَ: تَقُولُ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ. [مسلم ٥٩١].

والحاج بعد نزوله من عرفة يلزم الاستغفار قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[البقرة: ١٩٩].

بل إن الله تبارك وتعالى أمر النبي ﷺ أن يختم عمره المبارك بالاستغفار، فقال جل وعلا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (١) وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا (٢) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١-٣]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. [متفق عليه].

وإن العبد ليتحسر على تفريطه، فبالأمس كنا ننتظر رمضان، وما نحن الآن نودعه، وهكذا تمضي الأعمار، وإنما العبد جملة من أيام، كلما ذهب يوم ذهب بعضه. هذا رمضان يمضي، كما كان بالأمس يأتي، فسبحان من قلب الليل والنهار، وأجرى الدهور والأعوام، وفي ذلك معتبر للمعتبرين، وموعظة للمتقين.

هذا رمضان تطوى صحائفه بأعمال العباد، ولا تنشر إلا يوم القيامة والحساب، ولا ندري أندرك رمضان القابل أم لا؟ فالله المستعان.

وكتب عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - إلى الأمصار يأمرهم بختم شهر رمضان بالاستغفار والصدقة - صدقة الفطر - فإن صدقة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، والاستغفار يرقع ما تحرق من الصيام باللغو والرفث؛ ولهذا قال بعض المتقدمين: «إن صدقة الفطر للصائم كسجدي السهو للصلاة».

وقال عمر بن عبد العزيز في كتابه: (قولوا كما قال أبوكم آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. وقولوا كما قال نوح عليه السلام: ﴿وَالَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧]. وقولوا كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٣]. وقولوا كما قال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص: ١٦]. وقولوا كما قال ذو النون عليه السلام: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]. [لطائف المعارف: ٣٨٧].

أسأل الله العلي القدير أن يتقبلنا بقبول حسن وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، والصلاة والسلام على من أنزل عليه: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

أما بعد: فنواصل بحول الله وقوته الحديث في قصة عيسى عليه السلام، وفي مقال سابق رددنا فرية اليهود عن عيسى وقولهم: إنهم قتلوه وصلبوه، وتبين لنا بالحقائق الدامغة أنهم ما فعلوه، ولكن شبه لهم، كما رددنا فرية النصارى في فلسفة الصلب والفداء وما هي إلا محض افتراء.

والسيوم - بعون الله - نرد فرية أخرى إلا وهي اتخاذه وأمه إلهين من دون الله، ولما كانت هذه الفرية العظيمة تكاد السماوات أن تنشق بسماعتها وتخر الجبال هدأً من هولها، جعل الله ردها على رعوس الأشهاد يوم يجمع الله الأولين والآخرين، ويجمع معهم الرسل ويسالهم: ﴿مَاذَا أُحْيَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]؟

ولنشرع الآن مستعينين بالله فيما قصدناه: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ (١١٦) مَا قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١١٧) إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٦ - ١١٨].

وستتناول هذا الموضوع بعون الله على الوجه التالي:

أولاً: تساؤلات:

- متى كان هذا الحوار؟ وأين؟ ولماذا خص الله عيسى به؟
والإجابة: سيكون هذا الحوار إن شاء الله يوم القيامة، ونقله الله إلينا كأننا نراه ونسمعه، ولا يغررك استخدام الفعل الماضي (قال)، فهذا كثيراً ما يأتي في القرآن للدلالة على

القصة في كتاب الله



عيسى

ابن مريم

- عليه السلام -

الحلقة العاشرة

هل قال عيسى لقومه:
«اتخذوني وأمي إلهين من دون الله»

إعداد/ عبدالرازق السيد عيد

عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني
وأمي إلهين من دون الله... قال المسيح عليه
السلام: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾، ولم يقل: لم
أقله، وفرق بين الجوابين في حقيقة الأدب، ثم
أحال الأمر على علمه سبحانه بالحال وسره.
فقال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾، ثم برأ نفسه عن
علمه بغييب ربه وما يختص به سبحانه فقال:
﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾، ثم أثنى على ربه
وصفه بتفرد علم الغيوب، فقال: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ
عَلَامُ الْغُيُوبِ﴾، ثم نفى أن يكون قال لهم غير ما
أمره ربه به - وهو محض التوحيد - فقال: ﴿مَا
قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عَبُدُوا اللَّهَ رَبِّي
وَرَبَّكُمْ﴾، ثم أخبر عن شهادته عليهم مدة مقامه
فيهم، وأنه بعد وفاته لا علم له بهم، والله
سبحانه وحده هو المتفرد بالعلم والإطلاع
عليهم، وشهادته سبحانه فوق كل شهادة وأعم:
﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا
تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾، ثم قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ
عِبَادُكَ﴾، وهذا من أبلغ الأدب مع الله في مثل
هذا المقام، أي شأن السيد رحمة عبده
والإحسان إليهم، وهؤلاء عبيدك ليسوا لغيرك،
فلولا أنهم من أنجس العبيد وأعتاهم وأعضاهم
لسيدهم لم تعذبهم، ثم قال: ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فإِنَّكَ
أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، ولم يقل «الغفور الرحيم»؛
لأن المقام ليس مقام شفاعة لهم، بل مقام البراءة
منهم. اه مع الاختصار.

فأنت تلاحظ معي أن عيسى عليه السلام
يستحيل عليه أن يقول لقومه أو يدعوهم لغير ما
أمره الله به، ألا وهو عبادته - سبحانه وتعالى
- وحده لا شريك له، وهذه دعوة جميع الرسل،
وقد نزه الله سبحانه وتعالى نبيه عيسى عليه
السلام عن مثل ذلك في أكثر من موضع من كتابه
الكريم؛ منها قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ
أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ
يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرْهُمْ إِلَيْهِ
جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢]، بل قد نزه الله جميع
رسله الذين أرسلهم عن مثل ذلك، فقال سبحانه:

تأكيد وقوعه مستقبلاً، لكن سياق الآيات
ولحاقها يؤكد وقوع ذلك في عرصات القيامة
على رعوس الأشهاد، فالآيات السابقة على الآيات
التي معنا تبدأ من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ
الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]. أي:
كيف استجابت لكم أممكم بالطاعة أم بالكذب؟
فيجيبون ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ
الْغُيُوبِ﴾.

ثم يخص الله عيسى عليه السلام بهذا
الحوار الطويل، ثم يعقب سبحانه في نهاية ذلك
الحوار: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ
جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾
[المائدة: ١١٩].

فيوم الجمع هو يوم القيامة، وهو اليوم
الذي ينفع فيه الصادقين صدقهم؛ إذن هذا
الحوار سيكون إن شاء الله يوم القيامة، ونقله
الله إلينا ليرفع عن عيسى ما الحق به
الكاذبون، وقد بشر عيسى بذلك، فقال: «... لأن
الله سيصعدني من الأرض، وسيغير منظر
الخائن حتى يظنه كل أحد إياي، ومع ذلك فإنه
لما يموت شر ميتة أمكت في ذلك العار زمناً
طويلاً في العالم، ولكن متى جاء محمد رسول
الله المقدس تزال عني هذه الوصمة...» [برنابا:
١١٢ / ١٧ - ١٨].

فعيسى عليه السلام يعتبر ما نُسب إليه
زوراً وبهتاناً يعتبره وصمة عار يمكت فيها
طويلاً حتى يبعث الله رسوله محمداً ﷺ
فيخلصه من هذا العار، ومن هذه الوصمة بذكر
الحق الذي اختلف فيه الضالون.

**أما لماذا خص الله عيسى بهذا الحوار من
دون الرسل على رعوس الأشهاد؟**

فالجواب: لما كانت الفرية التي ألحقت به من
أعظم الفرى، وتناقلتها الأجيال بالكذب والبهتان
إلى قيام الساعة، كان لا بد من فضيحة القائلين
بها على رعوس الأشهاد يوم يقوم الناس لرب
العالمين، فإنها من أبطل الباطل الذي لا دليل عليه
من نقل صحيح ولا عقل سليم.

ثانياً: معايشة ذلك الحوار العظيم،

قال ابن القيم - رحمه الله - في «مدارج
السالكين»: قول الله تعالى ذكره ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٩].

وكما نزه الله رسله عن دعوة أقوامهم إلى عبادة غير الله؛ أثبت لهم جميعاً دعوتهم لتوحيد الله - سبحانه - وعبادته وحده؛ فقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

ثالثاً: هل دعت التوراة والإنجيل إلى التوحيد؟

نستطيع أن نؤكد ما يلي:

١- إن الدعوة التي قامت عليها المسيحية الصحيحة، والتي نادى بها نبي الله عيسى عليه السلام؛ لم تكن إلا إلى توحيد الله سبحانه، وهناك نصوص وفيرة في التوراة والإنجيل تؤكد هذه الحقيقة مع ما أصابها من تحريف، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

١- ما جاء في التوراة في سفر الخروج (٣٤ / ١٤):

«احفظ ما أنا موصيك اليوم؛ لا تسجد لإله آخر..» وفي سفر (اشعيا: ٤٤ / ٩١٦): «أنا الأول وأنا الآخر ولا إله غيري». وفي سفر التثنية (٦)، فقرة (٤ / ٥): «اسمع يا إسرائيل، الرب إلهنا رب واحد، فتحب الرب إلهك من كل قلبك ومن كل نفس ومن كل قوتك».

ب- أما في الإنجيل فأليك ما يلي:
- في إنجيل متى (إصحاح ٢٣ / ٩): «لا تدعوا لكم أباً في الأرض؛ لأن أباكم واحد الذي في السماوات».

- وفي متى (إصحاح ٤): «قال يسوع: اذهب يا شيطان؛ لأنه مكتوب للرب إلهك تسجد، وإياه وحده تعبد».

- وفي إنجيل مرقس يأتي أحد الكتبة إلى المسيح سائلاً: «أي وصية هي أول الكل؟ فأجابه يسوع (المسيح): إن أول كل الوصايا: اسمع يا إسرائيل الرب إلهنا رب واحد». فيقول الرجل مستحسناً كلام المسيح: «جيداً يا معلم بالحق قلت؛ لأن الله واحد وليس آخر سواه».

- وعند يوحنا (إصحاح ٥ / ٤٤): يتحدث المسيح مع اليهود فيقول لهم: «كيف تقدرون أن

تؤمنوا وأنتم تقبلوا مجداً بعضكم من بعض، والمجد الذي من الإله الواحد لستم تطلبونه».

ج- المسيح إنسان وليس إلهاً، يقول المسيح عن نفسه كما جاء في إنجيل يوحنا:

١- «أنا إنسان قد كلمكم بالحق الذي سمعته من الله».

٢- «إن ابن الإنسان ماضٍ كما هو مكتوب عنه».

- وجاء في قاموس الكتاب المقدس (ص ١٧١) لبطرس عبد الملك: «ويوجد في الأربعة الإنجيل ثمانية وسبعون مثلاً يستخدم فيها المسيح عبارة: «إن الإنسان» عن نفسه». هكذا عبارته بنصها.

٢- وبهذا نستطيع أن نؤكد أن المسيحية في قرونها الثلاثة الأولى لم تعرف إلا التوحيد الخالص؛ فالمسيح لم يقل في حياته: إنه إله ولا ثالث ثلاثة، ولم يُسمع من حواريه غير ذلك، وإنما هذا اختراع بولس الوثني والذي رُقّي في عهد قسطنطين إلى درجة رسول؛ لأن قسطنطين

الملك لما تنصّر أجبر الناس على النصرانية بالسيف غالب أحياناً، وبالعطاء أحياناً، ونصر عقيدة بولس وأتباعه وتغيّر وجه النصرانية من ذاك التاريخ وبالتحديد في مجمع نيقية (٣٢٥م) إلى النصرانية الجديدة، وهي المعروفة اليوم، وتم القضاء التام على أهل التوحيد، ومنهم من تفرّق في الأقاليم حتى جاء النور الساطع من جبال فاران (مكة) وظهر النبي المنتظر الذي بشر به موسى وعيسى والذي دعا به إبراهيم وأوحى

الله إليه: ﴿ أَنْ أَتْبِعَ مِثْلَهُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣]، فحمل لواء التوحيد مجدداً، وأظهر دعوة الأنبياء جميعاً، وورثت أمته الكتاب، واجتباهاهم الله وسماهم المسلمين، وجعلهم شهداء على الأمم، وكان الرسول محمد شهيداً عليهم، والحمد لله رب

العالمين.

من أخبار الجماعة

تهنئة

تهنئنا جماعة أنصار السنة المحمدية ابنة أحد أعلامها الشيخ الدكتور عبد الفتاح إبراهيم سلامة، وهي ابنة المصونة أمجاد؛ وذلك لحصولها على درجة الدكتوراه في علوم القرآن من كلية الآداب بجامعة طنطا، وكان عنوان الرسالة: «القرآيات القرآنية.. دراسة دلالية».

وقد تشكلت لجنة الحكم والمناقشة من كل من:

- ١- الأستاذ الدكتور: محمود سليمان ياقوت، مشرفاً.
- ٢- الأستاذ الدكتور محمد أحمد العمروسي: عضواً خارجياً.
- ٣- الأستاذ الدكتور عبد الكريم جيل، عضواً داخلياً.

وبعدما قامت اللجنة بمناقشة طالبة؛ قررت منحها درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى. والله نسأل أن يوفقها لصالح الأعمال.

إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار فرع جماعة أنصار السنة المحمدية - فرع عباس العقاد تحت رقم ١٤٢٩ بتاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠١٠ م، وقد تم قيد لائحة نظامها الأساسي طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ م.

الشيخ أحمد طه نصر.. ورحلة عطاء

تحتسب جماعة أنصار السنة المحمدية عند الله تعالى رجلاً من أوائل من سارع باتباع دعوة التوحيد، وقام بنصرة الشيخ محمد حامد الفقي، رحمهما الله تعالى، وهو لا يزال في ريعان الشباب، وبأكورة الصبا. تعرف الفقي على أنصار السنة بغير تدبير سابق منه، فقد قدر أن اعتراضه على الصلاة التي كانت تؤدي في مسجد قريب من منزله لمخالفتها للسنة، فدلّه أحد الذين سمعوا عن دعوة أنصار السنة على مسجد الهدارة؛ حيث كان الشيخ حامد الفقي يصلي بالناس، ويدعوهم إلى التوحيد واتباع السنة الصحيحة. وقد كان الشيخ أحمد طه خطيباً مفوهاً، يدعو للتوحيد من على منابر مساجد جماعة أنصار السنة في أنحاء مصر، وظل الشيخ أحمد طه يصلي بالناس صلاة الفجر في مسجد الهدارة، ثم في المركز العام قرابة ثلاثين عاماً، وكان رحمه الله صاحب صوت ندي وقراءة طيبة.

مارس الشيخ أحمد طه الكتابة وهو شاب، فكان يوقّع مقالاته في مجلة الهدى النبوي باسم «الأديب»، كما كتب في مجلة التوحيد، ولف مجموعة من المؤلفات زادت على أكثر من عشرة كتب منها «الرحمة»، و«أسماء الله الحسنى»، و«الوقاية من السحر والحسد»، و«ال خلفاء الراشدين»، وغير ذلك.

وكان للشيخ أحمد طه - رحمه الله - طريقة طيبة في نشر العلم الصحيح خطابة وكتابة وتعليماً، حتى استغل ما كان يتمتع به من حظ جميل في كتابة مقالات كان ينشرها في المساجد دعوة للمسلمين.

رحم الله الشيخ أحمد طه، وأسكنه فسيح جناته، وحشره الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.



مجلات التوحيد مكتبة عالية .. تحتاج إليها



ع 38 عاماً من شروح العقيدة والشريعة بـ ٧٠٠ جنيه فقط

سارع باقتناء مجموعة مجلدات مجلة التوحيد .

تحتوي على علوم الفقه والتفسير والسيرة والفتاوى وغيرها .

المجلدات لأي مكان خارج مصر تباع بـ ٢٥٠ دولاراً شاملة سعر الشحن .

المجلد الجديد لعام ١٤٣٠ هـ يباع بـ ٢٥ جنيهاً فقط .



هل تريد أن تكون جزءاً من مشروعنا الخيري

أيتامنا بانتظار .. يد حانية تمتد إليهم

فساهم معنا ولو بالقليل

واضرب لنفسك بسهم في الجنة

عيدية
اليتم

إفطار
الصائم

كسوة
العبيدين
الصدقات
العامة

زكاة
المال

كفالة
اليتم

للتبرع: المركز العام ٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة، أو الاتصال بالهاتف رقم ٢٢٩٥٩٢٠٢
أو عمل إيداع على حساب رقم ٢١٣٧٩٧ بنك فيصل فرع القاهرة، يرجى إرسال صورة
الحوالة على فاكس رقم ٢٢٩٥٩٢٠٢ أو عمل حوالة بريدية فورية باسم مدير إدارة الأيتام
على مكتب بريد عابدين على نفس العنوان